

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ ـ مارس ٢٠١٢ م

مركز النيل للدراسات الاقتصادية والإستراتيجية

١٩ شارع عبد السلام عارف (البستان) التحرير القاهرة

تليفون ـ فاكس: ٢٣٩٢٤٢١٧

Email: <nile.center@hotmail.com>

http://nilecss.com

ǹƸdžǮǩł ǰǭǟł ƸǨǶΣ ǄǨǄƛ yǾǖǅ ǜǾ ǥ

YłyǕǅ

- عبد الخالق فاروق — (محررًا)
- اللواء عبد الهادى بدوى — مساعد وزير الداخلية الأسبق
- عبد الحليم محجوب — الخبير الأمنى والإستراتيجى
- العميد حسين حمودة — ضابط أمن دولة (سابقًا)
- المقدم حليم الديب — مدرس بأكاديمية الشرطة
- المقدم أحمد مشالى — ائتلاف ضباط الشرطة
- مهندس علاء سويف — المبادرة الوطنية
- ع.ع — طالب بأكاديمية الشرطة

رقم الإيداع: ٥٤٤٠ / ٢٠١٢

لوحة الغلاف والإشراف الفنى
الفنان عصام حنفى

ΘǨǽŇǬƮƷǩƗ



..DŧyǵF

إلى شباب ثورة الصبار..

وإلى مصابيها..

إلى د/ أحمد حرارة..

وإبراهيم عبد الناصر ومصعب الشاعر..

وإلى مينا دانيال..

ما زلتم لنا بصيص النور..

والأمل والرجاء...

ƷƐTƖǮǩŦ



مقدمة

منذ اللحظة الأولى لتأسيس **مركز النيل للدراسات الاقتصادية والإستراتيجية** بالقاهرة فى شهر ديسمبر ٢٠١١، حرصنا على أن يكون أحد أهم واجبات ومسؤوليات هذا المركز البحثى؛ هو إعادة بناء مؤسسات الدولة المصرية التى جرى إفسادها وتخريبها منهجيًّا وبصورة منظمة طوال أربعين عامًا من حكم الفساد والاستبداد منذ عام ١٩٧٤حتى اندلاع ثورة ٢٥يناير ٢٠١١ المجيدة.

ولعل أخطر ما جرى على هذه المؤسسات؛ ليس تفكيك فاعليتها، وإضعاف دورها وتأثيرها، خاصة الأجهزة ذات الطبيعة الرقابية والأمنية (المحاسبات ـ الداخلية ـ الرقابة الإدارية ـ المخابرات العامة ـ الرقابة المالية ـ الرقابة على الصادرات والواردات ـ مباحث الأموال العامة ... إلخ) فحسب، بل تخريب نفوس معظم أعضائها؛ وأفساد ذمم الكثيرين منهم؛ فتحولت المؤسسات الرقابية إلى مبانٍ خالية من الروح، ومنزوعة الفاعلية والتأثير.

ومن هنا نظم **مركز النيل للدراسات الاقتصادية والإستراتيجية** أولى ورش عمله فى شهرى فبراير ومارس من عام ٢٠١٢ عبر عدة جلسات منظمة شارك فيها قيادات سابقة بوزارة الداخلية والأمن القومى، والكوادر الوسطى بوزارة الداخلية، وأحد طلاب أكاديمية الشرطة، هذا علاوة على بعض ممثلى منظمات حقوق الإنسان، لتكتمل دائرة النقاش والحوار المعمق، والذى أثمر عن هذه الأوراق البحثية التى بين أيديكم

بالإضافة إلى ذلك، فقد اعتمد «المركز» فى تعامله مع ورش العمل الوطنية المتخصصة على فلسفة تقوم على فكرة الانتهاء إلى وضع ورقة «سياسات عامة» public policy paper تلخص الأبعاد المتكاملة للمشكلة، ورؤية لسياسات جديدة لإعادة بناء هذه المؤسسة أو تلك فى أبعادها التشريعية والإدارية والوظيفية والمالية

والبشرية وغيرها، تُرفع إلى كافة مستويات صناعة القرارات (رئيس الجمهورية ـ رئيس الوزراء ـ الوزير المختص ـ مجلس الشعب) ثم بعد ذلك تنشر لإطلاع الرأى العام عبر كافة وسائل الإعلام المتاحة المقروءة منها أو المرئية.

وبهذا يكون المركز قد أسهم فى إعادة بناء هذه المؤسسات الوطنية؛ ليؤكد أن العمل البحثى والأكاديمى ينبغى أن يكون خادمًا للقضايا الوطنية وإعادة بناء مستقبل هذه البلاد وطموحات شعبها.

وسوف يجد القارئ الكريم بين دفتى هذا الكتاب اجتهادات غنية ومتنوعة لقيادات وكوادر من وزارة الداخلية تميزت بالشرف والنزاهة، بالإضافة إلى الخبرة العميقة فى مجالات عملها الأمنية، وهى قبل ذلك وبعده تناصر الثورة المصرية المجيدة فى الخامس والعشرين من يناير، وتنتصر لمنطقها فى التطهير الثورى لمؤسسات الدولة عمومًا، ووزارة الداخلية على الوجه الخصوصى، وهم بهذا المعنى يكشفون من داخل الأروقة ودهاليز هذه الوزارة وأجهزتها السرية التى أذاقت المصريين ويلات العذاب والتعذيب لعقود طويلة ـ كيف جرى ما جرى؟

كيف ومتى حدث الانهيار المهنى فى أداء هذه الوزارة خاصة ذراعها القاسية (جهاز مباحث أمن الدولة البغيض)؟ ولماذا تراكمت مشاعر الكراهية المتبادلة بين الشعب من جهة وضباط وأفراد هذا الجهاز الأمنى من جهة أخرى؟ ثم أخيرًا كيف نستطيع أن نخرج من هذا المأزق، وإعادة بناء هذا الجهاز الأمنى على أسس وطنية وقانونية جديدة؟

وهنا تأتى خبرات اللواء عبد الهادى بدوى مساعد وزير الداخلية الأسبق لشؤون مباحث الأموال العامة، الذى تقلد وتقلب فى عدة مناصب وقطاعات فى وزارة الداخلية طوال أربعين عامًا؛ والعميد حسين حمودة ضابط أمن الدولة السابق الذى تجرع كأس الظلم والاستبداد داخل هذا الجهاز؛ ففصل من وظيفته بسبب مواقفه الوطنية ورفضه للكثير من سياسات هذا الجهاز.

وقد شارك فى هذه الورشة المقدم حليم الديب؛ الضابط السابق فى أمن الدولة والمدرس فى أكاديمية الشرطة؛ وأحد أبرز الكوادر الوسطى فى هذه الوزارة ومعاهدها؛ الذى يمتلك رؤية متماسكة تجاه الإصلاح والتطوير والهيكلة.

أما المقدم أحمد مشالى، ؛فقد كان إحدى مفاجآت هذه الورشة فعلاوة على كونه ضابطًا قويًّا وجريئًا لا يخشى فى الحق تأنيبًا أو تحذيرًا، فهو صاحب موقف ورؤية فى تطوير وتطهير الوزارة. أما السيد عبد الحليم محجوب الخبير الإستراتيجى والأمنى فقد أضاف بوجوده ورؤيته بعدًا جديدًا لمسألة الأمن القومى وعلاقته بعملية إعادة هيكلة وزارة الداخلية من منظور أكثر اتساعًا ورحابة.

وقد حرصنا على تقديم رؤية طالب بالسنة النهائية بأكاديمية الشرطة حتى تكتمل حلقة الأجيال، فى عصف ذهنى لمصلحة هذه الثورة وهذا الهدف.

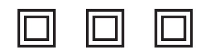
وقد كان لإسهامات اللواء عبد الهادى بدوى المبدعة وتحليله الرصين لأسباب انهيار هذه المؤسسة ووسائل علاجها، وقراءته الدقيقة لقانون الشرطة رقم (١٠٩) لسنة ١٩٧١ والمواد الجديرة بالتعديل؛ دور فى استكمال رؤيتنا تجاه إعادة بناء هذه المؤسسة الأمنية.

وأخيرًا فقد حرصنا على مشاركة المهندس علاء سويف ممثلًا لجماعة «المبادرة الوطنية لإعادة بناء الشرطة» التى ضمت شخصيات قانونية وحقوقية وقضائية بارزة، والتى قدمت رؤية جيدة ومبكرة بشأن إعادة بناء الشرطة المصرية. فضممنا عملها إلى هذا الكتاب بعد أن حصلنا على موافقة المهندس علاء سويف وأعضاء المبادرة.

إننا فى **مركز النيل للدراسات الاقتصادية والإستراتيجية**؛ نتمنى أن نكون قد أسهمنا بدور ولو متواضع فى هذا الجهد. وفى ختام هذه المقدمة المطولة؛ أود أن أقدم شكرى وتقديرى لكل من ساهم فى هذه الورشة، من السادة الخبراء والضباط، كما لا يفوتنى تقديم خالص شكرى وتقديرى للباحثين فى المركز الذين لم يألوا جهدًا لإنجاح هذه الورشة تنظيمًا وإعدادًا وإخراجًا، وأخص منهم الأساتذة: صبرى الصاوى مسؤول

وحدة «التدريب المتخصص ودراسات الجدوى» بالمركز، وأحمد بان، وعبير مكاوى، وهاجر سالم، ونجلاء مكاوى، وفوزى عمارة، والسيدة فاطمة مصطفى، وأخيرًا العامل ناجى محمد على.

وأخيرًا أقدم شكرى باسمى الشخصى و باسم المركز للدكتور عمار على حسن، والمهندس أسامة كامل على كل ما قَدَّمَا من مساندة ودعم ليظهر هذا العمل فى صورته التى بين أيديكم، فلهم منى خالص الشكر والتقدير.



عبد الخالق فاروق

مدير المركز

مارس ٢٠١٢





كيف توحش جهاز الأمن؟

إعداد

عبد الخالق فاروق
الخبير فى الشؤون الاقتصادية والإستراتيجية



كيف توحش جهاز الأمن؟(*)

بعد أن تهدأ العاصفة؛ وتسكن العواطف؛ وتنشط العقول والأفكار، سوف يحتاج العقل السياسى والاقتصادى والثقافى المصرى إلى التعامل مع المشكلات العويصة والبنيان الاستبدادى الظالم الذى تركه «الرئيس مبارك» ونظام حكمه القاسى والوحشى على مدى ثلاثين عامًا أو يزيد؛ سواء كانت هذه المشكلات على صعيد البنيان الدستورى والقانونى العادل والإنسانى، أو على مستوى أدوات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وإذا كان المفكرون وفقهاء القانون الدستورى الوطنيون ـ مقابل فقهاء السلطة وترزية القوانين ـ قد استقروا على معالم محددة لبنيان دستورى وطنى جديد؛ فإن الحاجة قد باتت ماسة إلى أفكار جديدة ومبدعة من أجل إعادة بناء ثلاث منظومات أساسية بدونها لن يتوفر مقومات دولة مصرية عصرية حقيقية.

وهذه المنظومات الثلاثة هى :

أولًا: كيف نفكك بنيان الدولة البوليسية، ونعيد بناء جهاز الأمن الداخلى على أسس وطنية وقانونية وأخلاقية.

ثانيًا: كيف نفكك منظومة الفساد المجتمعى الذى بدأه الرئيس السادات ورعاه وحماه وعززه الرئيس مبارك وأركان عائلته ونظامه.

ثالثًا: كيف نعيد بناء منظومة الإدارة الحكومية البيروقراطية بصورة تجعلها أداة حقيقية لخدمة الناس، وليست وسيلة للتعالى عليهم وابتزازهم.

دعونا نتناول كل واحدة من هذه المنظومات الثلاثة بشىء من التفصيل:

(*) نشرت هذه الدراسة فى جريدة العربى الناصرى بتاريخ ٣/ ٢٠١١

أولًا: كيف نفكك بنيان الدولة البوليسية ونعيد بناء جهاز الشرطة

حتى يستطيع الدارس المتعمق التعرف على وسائل هذا التفكيك وإعادة التركيب؛ علينا أن نتعرف أولًا على التطور الذى طرأ على الجهاز الأمنى طوال الخمسين عامًا الماضية؛ فذهب به وبنا إلى ما نحن فيه من انعدام ثقة فى هذا الجهاز ومشاعر كراهية متبادلة، ورغبة دفينة فى الانتقام من ضباطه وأفراده، فكيف وصلنا إلى هذا الحال؟

فى عام ١٩٥١ كان عدد أفراد وزارة الداخلية، لا يزيد على ١٢٣ ألف شخص، بينما كان عدد سكان مصر لا يزيدون على ١٨ مليون نسمة، أى بمتوسط فرد أمن واحد لكل ١٢٠ مواطنًا. ولم تكن مخصصات وزارة الداخلية تزيد على ١,٧ مليون جنيه، والتى لا تمثل سوى ٣,٧٪ من إجمالى مخصصات الموازنة العامة والبالغة وقتئذ ١٨٧,٠ مليون جنيه.

وعامًا بعد آخر ازداد أعداد العاملين فى وزارة الداخلية، وتغيرت المفاهيم السائدة بين أفراده وضباطه، برغم رفع شعار على مراكزه وأقسامه «الشرطة فى خدمة الشعب» فتحول تدريجيًّا إلى «الشرطة فى خدمة نظام الحكم» دون سواه، بصرف النظر عن المضمون الاجتماعى لهذا النظام الحاكم والقائمين عليه، وبنهاية عام ١٩٧٠ كان عدد أفراد وزارة الداخلية قد زاد حتى بلغ ٢١٤ ألف ضابط وفرد، فى حين بلغ عدد سكان مصر ثلاثين مليونًا، أى أصبحت النسبة فرد أمن واحد لكل ١١٩ مواطنًا، وبرغم أن النسبة لم تتغير بين عامى ١٩٥١ ـ ١٩٧٠، وانخراط أعداد كبيرة من الشباب فى صفوف القوات المسلحة، واهتمام النظام بإزالة آثار عدوان يونيو عام ١٩٦٧، فإن الجديد الذى طرأ خلال هذه الفترة هو التدخل المتزايد لهذا الجهاز الأمنى فى الحياة العامة والسياسية، وممارسة وسائل من التعذيب المفرط، وإفلات القائمين على هذه الجرائم من العقاب، فتأسس بذلك بداية الدولة البوليسية.

وبرغم تعاطفى الكامل واحترامى للانتماء الاجتماعى والسياسى الوطنى «للرئيس جمال عبد الناصر»، فإن الحقيقة التاريخية ينبغى أن تكون حاضرة فى أذهان الجميع.

بعد ثورة الخبز يومى (١٨و١٩ يناير) عام ١٩٧٧ جرى تحول عميق على هذا الجهاز الأمنى من زوايا ثلاثة:

الأولى: أن تحولًا عميقًا قد جرى فى توجهات النظام السياسى، سواء فى مجال التسوية مع إسرائيل أو التوجهات الاجتماعية والانحياز للطبقة الرأسمالية الجديدة.

الثانية: أن الفرز الاجتماعى والطبقى قد بدأ فى داخل هذا الجهاز الأمنى، بحيث أصبح اختيار الضباط والطلاب الملتحقين بكلية الشرطة من أبناء الأغنياء دون غيرهم؛ فغاب الانتماء الوطنى العام، وتحول الجهاز وضباطه وقاداته إلى انحيازات اجتماعية ضيقة؛ مما سهل بعد ذلك انحراف الجهاز كله عن دوره القانونى.

الثالثة: مع انتشار الفساد والرشوة فى المجتمع، وتواضع الأجور والمرتبات للعاملين داخل هذا الجهاز مثل غيرهم من كاسبى الأجور والمرتبات، انحرفت أعداد هائلة من ضباط وأفراد هذا الجهاز، فأصبحت الرشوة والابتزاز وسائل أساسية لاستكمال النقص فى مستحقاتهم، وبدا أفق خصخصة جهاز الأمن الداخلى، بحيث أصبح أداة لخدمة القادرين على الدفع وإغداق الهدايا على كبار قادته وضباطه، نزولًا إلى ابتزازات تجرى فى الشوارع وأقسام الشرطة للمواطنين، وقد قدَّرتُ فى إحدى دراساتى حجم أموال الفساد داخل هذا الجهاز الأمنى عام ٢٠٠٥ بحوالى ثلاثة مليارات جنيه.

لقد زاد عدد أفراد وزارة الداخلية من ٢١٤ ألفًا عام ١٩٧٠ إلى أكثر من ١,٥ مليون فرد، موزعين كالتالى:

١ـ حوالى ٨٠٠ ألف فرد، منهم حوالى ٤٠ ألف ضابط نصفهم تقريبًا لدى مصلحة الأمن العام، وحوالى ٣ آلاف ضابط فى جهاز مباحث أمن الدولة، ويتوزع الآخرون بين الأمناء والمندوبين والأفراد من كافة الرتب، علاوة على حوالى ٥٥ ألف موظف مدنى.

٢ـ حوالى ٣٠٠ ألف إلى ٤٠٠ ألف مجند أمن مركزى، ينتشرون بين ٢٠ فرقة عسكرية فى جميع محافظات الجمهورية ومحاور الطرق.

٣ـ شبكة واسعة من الجواسيس تقدر بحوالى ٣٠٠ ألف شخص، ينتشرون بين الناس لجمع المعلومات من النقابات والأحزاب وأساتذة الجامعات والطلاب والمهندسين والصحفيين وعمال المصانع وغيرهم، كما يتضمن هذا العدد المرشدين لدى المباحث الجنائية وإداراتها المتخصصة (مخدرات ـ مصنفات فنية... إلخ).

وهكذا أصبح هذا الجهاز من أضخم أجهزة الأمن فى العالم، يكفى من باب المقارنة أن نشير إلى أن متوسط عدد أفراد الأمن إلى المواطنين فى مصر قد أصبح ١ إلى ٤٥ مواطنًا، مقابل فرد أمن لكل ٢٣٥ مواطنًا فى فرنسا، وفرد أمن لكل ٢٠٠ مواطن فى روسيا، وفرد أمن لكل ٢٤٥ مواطنًا فى بريطانيا.

وبالمقابل زادت المخصصات المالية لهذه الوزارة وجهازها الضخم من ١,٧ مليون جنيه عام ٤٩/ ١٩٥٠ إلى ١٨,٦ مليار جنيه، كما يظهرها الجدول التالى :

جدول رقم (١)

تطور مخصصات وزارة الداخلية والأمن العام

من عام ١٩٤٩ حتى عام ٢٠١٠/٢٠١١

(سنوات مختارة)

(بالمليون جنيه)

السنوات	المخصصات المالية	ملاحظات
٤٩/ ١٩٥٠	١,٧	
٩١/ ١٩٩٢	٨١٨,٩	بخلاف ٤٠٠ مليون من وراء ظهر المجلس التشريعى.
٩٤/ ١٩٩٥	١٥١٧,٧	بخلاف ٤٥٠ مليون جنيه أخرى.
٩١/ ١٩٩٩	٢٢٩٥,٧	بخلاف ٦٠٠ مليون جنيه من بند الاعتماد الإجمالى.
٢٠٠١/ ٢٠٠٢	٢٩٢٠,٥	بخلاف ٧٣٠ مليون جنيه من بند الاعتماد الإجمالى.
٢٠١٠/ ٢٠١١	١٨٥٦٤,٠	بخلاف ٥ مليارات جنيه أخرى من بند الاحتياطيات العامة

المصدر: من واقع مجلدات موازنة عام ٤٩ / ١٩٥٠ الحساب الختامى للموازنة العامة، والموازنة العامة للسنوات المذكورة.

أضف إلى ذلك أن هناك عملية «اختلاس» و«تسريب» غير قانونية تجرى منذ سنوات من خلف ظهر الأجهزة الرقابية والتشريعية، تتمثل فى بند ما كان يسمى «الاعتماد الإجمالى» وتغير مسماه بعد عام ٢٠٠٥/ ٢٠٠٦ إلى«الاحتياطيات العامة»، ويقدر بعدة مليارات من الجنيهات، توجه إلى قطاعى الأمن والدفاع. والبند الثانى للاختلاس هو ما تشير إليه بعض المؤشرات الجدية من موارد «هيئة قناة السويس» وهيئة البترول عبر المبالغة فى نفقات ما يسمى «التطوير» أو «الاستثمارات الجديدة» داخل هاتين الهيئتين، ونقل جزء من الموارد خلسة إلى حسابات خاصة وصناديق خاصة يتصرف فيها رئيس الجمهورية وحده دون رقيب على الإطلاق، وبمعاونة من يطلق عليه «بولى» العصر الجمهورى فى ديوان رئاسة الجمهورية.

ومن ثم فإن من أول واجبات «نظام حكم وطنى جديد» هو فتح تحقيق على أعلى مستوى فى نفقات هاتين الهيئتين طوال الثلاثين عامًا الماضية، وخصوصًا منذ عام ١٩٩١، وهذا التلاعب فى حسابات الموازنة العامة للدولة ـ يكشف جانبًا من فساد هذا النظام وسكوت وتستر مسؤولين كبار فى وزارتى المالية والتخطيط يستدعى المساءلة والمحاسبة.

أعود إلى هذا الجهاز الأمنى الضخم، كيف نعيد بناءه ووضعه على المسار الصحيح؟

هنا ينبغى أن نحدد إجابات لأسئلة تبنى على أساسها سياسات جديدة من قبيل:

١ـ ما هى الواجبات الرئيسية والفرعية لهذا الجهاز الأمنى المطلوب ؟

٢ـ ما هى فلسفة ومنهج إدارته وتعليم أفراده وتدريبهم ؟

٣ـ ما هى علاقاته بالمواطنين، وكيفية بناء نظام للرقابة على أعماله من جانب المجتمع أولًا ثم من داخل الوزارة وأجهزتها ثانيًا ؟

٤ـ ما هو الحجم المناسب لهذا الجهاز الأمنى؟ وما هى طريقة عمله ؟

أولًا: واجبات الجهاز الأمنى المطلوب

ينبغى ألَّا تتجاوز واجبات هذا الجهاز المهام التالية:

١ـ حفظ الأمن الشخصى للمواطنين والممتلكات، وإشاعة مناخ من الطمأنينة.

٢ـ عدم التدخل إطلاقًا فى أنشطة منظمات المجتمع المدنى من جمعيات وأحزاب ونقابات وغيرها، وتترك هذه المهمة للجهات المناط إليها متابعتها.

٣ـ عدم التدخل إطلاقًا فى تعيين أو فصل الموظفين فى أية مصلحة حكومية باستثناء تلك التى لها طبيعة خاصة.

٤ـ حماية الشخصيات العامة، ومقرات السفارات والفنادق والمنشآت العامة وغيرها.

٥ـ إلغاء شركات الأمن الخاصة التى تحولت إلى ما يشبه شركات المرتزقة والتى تستخدم لأغراض غير أمنية.

٦ـ إلغاء قطاع مباحث أمن الدولة من البنية التنظيمية لوزارة الداخلية، وإعادة بناء جهاز الأمن الوطنى ويصدر تنظيمه بقانون، ويكون خاضعًا للرقابة من جانب المجلس القومى لحقوق الإنسان إضافة إلى أجهزة الرقابة والتفتيش داخل وزارة الداخلية، ويفضل أن يديره قيادة مدنية.

ثانيًا: فلسفة ومنهج التعليم والتدريب والإدارة

ينبغى أن تبدأ الخطوة الأولى من مراحل الالتحاق بكلية الشرطة وأكاديمية الشرطة بفكرة جوهرية هى أن هذا الجهاز والعاملين فيه هم أبناء هذا الشعب، ومهمتهم خدمتهم وحمايتهم وليس التنكيل بهم أو ترويعهم أو التعالى عليهم، وأن يشرف على هذه الإدارة التعليمية أفراد مدنيون إلى جانب القيادات الشرطية، مع تكثيف المهارات الشرطية، الخاصة بوسائل التحرى العلمى وكشف الجرائم والأدلة الجنائية وغيرها.

وهنا نرى من الضرورى تعديل المادة الثالثة من قانون الشرطة رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بما يسمح بقبول دفعات من خريجى كليات الحقوق للالتحاق بأكاديمية الشرطة، مما يؤدى إلى تخفيف الطابع العسكرى الذى غلب على جهاز الشرطة (التى ينص قانونها

بأنها هيئة نظامية مدنية)، وإدخال العقل المدنى داخل هذا الجهاز من ناحية، وتغيير فى البنية الاجتماعية لهذا الجهاز من ناحية أخرى، بحيث يسهل تضامن المواطنين واحتضانهم لأبنائهم داخل هذا الجهاز، وكسر حاجز الكراهية المتبادلة الذى بنى عبر خمسين عامًا أو يزيد.

ثالثًا: علاقات الجهاز الأمنى بالمواطنين

لا شك أن توافر علاقات ثقة ومحبة بين أفراد الجهاز الأمنى والمواطنين عمومًا؛ سوف يوفر لهذا الجهاز كمية مناسبة من المعلومات الكاشفة للجرائم أو المعاونة لأفراده، فاحترام المواطنين سيؤدى حتمًا إلى بث روح جديدة للحماية المشتركة للمنشآت والممتلكات وأرواح الناس، ويرتبط ذلك قطعًا بتحسين أجور ومرتبات العاملين فى هذا الجهاز الأمنى؛ منعًا لاستخدام الكثيرين منهم لأساليب الرشوة وابتزاز المواطنين، تلك السلوكيات التى انتشرت فى الشوارع والطرقات وأقسام الشرطة وغيرها.

رابعًا: بناء أجهزة الرقابة المجتمعية والداخلية

أثبتت تجربة الخمسين عامًا الماضية أن إدارات التفتيش الداخلية فى وزارة الداخلية وحدها لم تكن من الكفاءة والفاعلية لوقف الجرائم شبه المنظمة التى كانت تمارس داخل هذه الوزارة، من تعذيب للمواطنين، ومن فساد لبعض ضباطه وأفراده، ومن وقف توحش أفراد الأمن وتغولهم على حقوق المواطنين، ربما كانت هذه الإدارات معذورة، نظرًا لأن السياسة العامة التى كانت تدير من خلالها هذا الجهاز الأمنى الضخم كانت تشجع على ذلك، أو على الأقل صامتة إزاء تلك الجرائم والتجاوزات.

ومن هنا أصبح من الضرورى وجود جهاز مستقل للرقابة على هذا الجهاز فى المرحلة القادمة، وليكن ملحقًا فى المرحلة الأولى «**بالمجلس القومى لحقوق الإنسان**» تصب فيه كل الشكاوى وتقارير المتابعة لمثل هذه التجاوزات، ويكون لكلمته ـ بالتعاون مع إدارات التفتيش بالوزارة ـ دور حاسم فى عزل أو محاكمة القائمين بتلك الجرائم والتجاوزات.

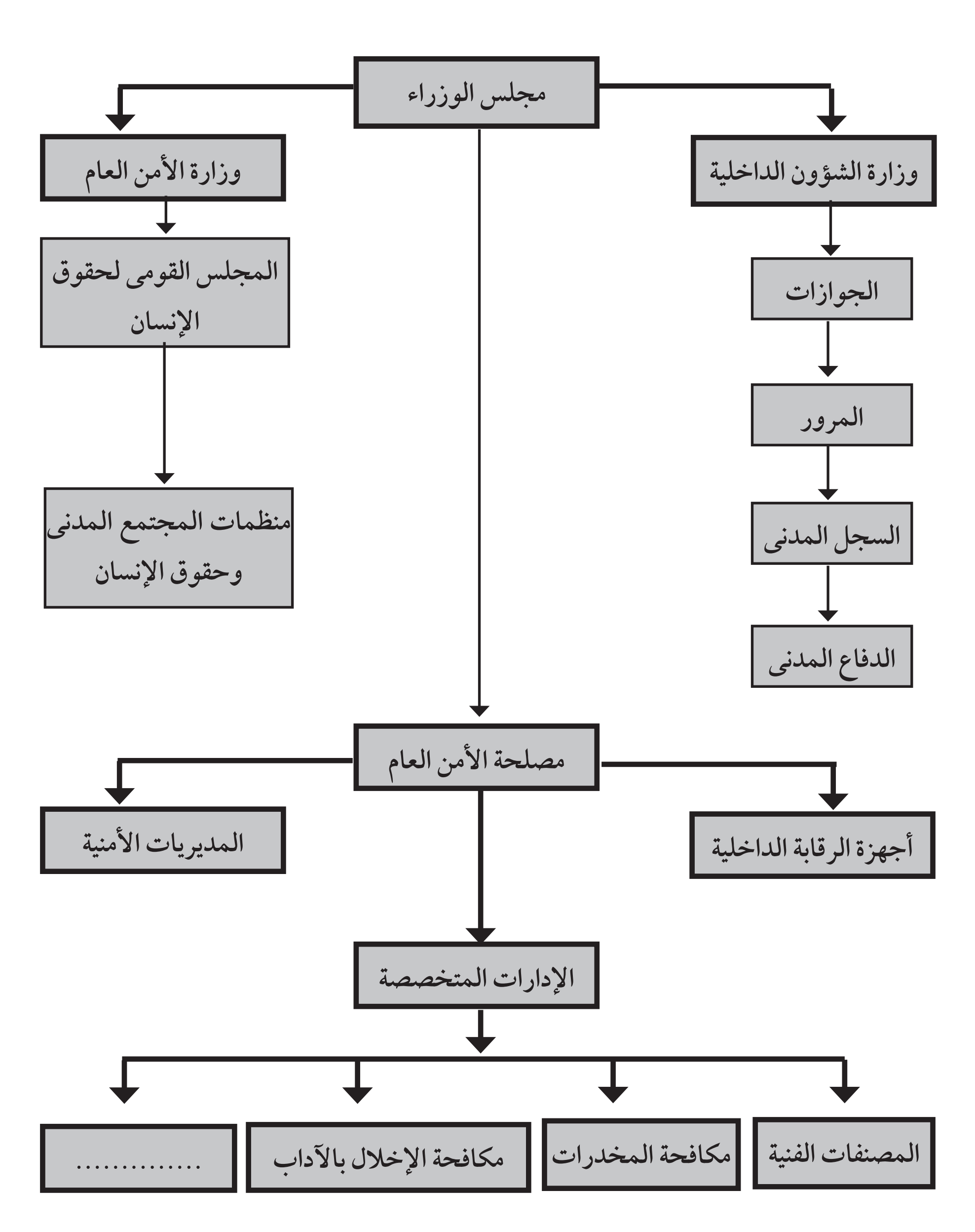
إن انتهاء حقبة «الإفـلات من العقاب» سوف تؤدى إلى ضبط هذا الجهاز الحساس، وتضعه على مسار هدف خدمة الشعب بحق وليس استخدامه كوسيلة لقمعه وإرهابه.

خامسًا: الحجم المناسب لهذا الجهاز الأمنى

إن متوسط فرد أمن واحد لكل ١٢٠ مواطنًا فى المرحلة الحالية سوف يكون إيجابيًّا، وبالتالى ينبغى تسريح مئات الآلاف من أفراد الأمن المركزى، وإعادتهم إلى مجال خدمتهم الحقيقية داخل أفرع القوات المسلحة المصرية، وإعدادهم كأفراد مؤهلين للمشاركة فى أية عمليات دفاعية وطنية، خاصة فى أسلحة المدرعات والمدفعية والمشاة والقوات البحرية والصاعقة، وبالتالى فإن اعتماد مبدأ «التطوع» فى خدمة جهاز الأمن الداخلى هو المسار الصحيح، ومن هنا فإن الإبقاء على ٥٠٠ ألف ضابط وفرد وأمين داخل هذه الوزارة بدلًا من ٨٠٠ ألف حاليًّا، مع إعادة تأهيلهم النفسى والعلمى والمهنى، ووضع وسائل الرقابة على أدائهم سوف يكون بمثابة المستوى المناسب فى الفترة الحالية لإدارة جهاز أمنى كفء وفعال.



خريطة بناء جهاز شرطة جديد





أسباب انهيار الجهاز الأمنى ومراحله
ووسائل المعالجة

إعداد

اللواء/ عبد الهادى بدوى
مساعد وزير الداخلية الأسبق لمباحث الأموال العامة



القسم الأول: أسباب انهيار الجهاز الأمنى

يتناسب الاستقرار الأمنى طرديًّا مع معدلات التنمية البشرية على مختلف الأصعدة، ومن ثم بات أمر دعمه وتحديث وسائله وتطوير آلياته والارتفاع بمستوى قواه البشرية (كمًّا وكيفًا)، والتدقيق فى اختيار قياداته وتنمية قدرات كوادره، بالتناغم مع تكنولوجيا العصر ومعطيات التقنيات العلمية الحديثة؛ مطلبًا حتميًّا لمكافحة الجرائم المستحدثة والمطورة محليًّا وإقليميًّا ودوليًّا. ويستلزم ذلك كلفة باهظة تعود فى نهاية المطاف بالربحية لمناحى الحياة كافة، ولخير الأمة واستتباب أمنها الوجدانى.

وفى مصر وبالعودة إلى حقبة خمسينيات القرن الماضى وحتى بدايات السبعينيات كانت وزارة الداخلية قابعة فى حالة استقرار مؤسسى، نابع من عوامل الالتزام ـ والانضباط ـ واتباع الأعراف والنواميس المنظمة للمساواة وتطبيق قواعد التشغيل، وإجراءات التعيين والتنقلات وغير ذلك بما يشى بالشفافية، إضافة إلى حرص الغالبية على سمات الكرامة وطهارة إليد وعفة النفس، عدا استثناءات تعد من المسلمات الواردة بالمجتمعات البشرية قاطبة. وإذا حاولنا تحديد أسباب ومراحل الانهيار المهنى فى هذا الجهاز الأمنى يمكننا تحديدها على النحو الآتى:

المرحلة الأولى: سبعينيات الألفية الفائتة (١٩٧٧ ـ ١٩٨١)

طفت مع بدء السبعينيات تحولات وطفرات اجتاحت جسد وزارة الداخلية وخلخلت أعمدته الفقرية، نتيجة لأحداث سياسية وتوجهات للقيادة السياسية تأكد تضادها مع الخط السياسى السابق (الناصرى) داخليًّا وخارجيًّا، فكانت عتبات فارقة أفرزت احتقانات واعتراضات واستهجانات؛ مما حدا بضرورة حماية وتأمين رأس النظام، وقمع الأصوات السياسية المعارضة بالسبل الأمنية دون المعالجات السياسية التى أخفقت القيادة فى الوصول إليها.

لم يبرأ النظام منذ ذلك الحين من تلك الآفة، بل لوحظ تزايد معدلات الإخفاق السياسى، والتعثر فى إيجاد الحلول الناجحة لأزمات ومتطلبات شرائح المجتمع، وكان الخيار الأيسر دومًا يتمحور فى الاستنفار الأمنى كسفينة إنقاذ لسوءات الأنظمة وترميم عوار قرارتها.

واستطرادًا لما سلف فقد تماهت قيادات الوزارة وحتى اللحظة الأخيرة مع رغبات أنظمة الحكم، دون امتعاض أو تحفظ أو ترشيد أو تقنين أو نصح لتلافى انجرار جهاز الأمن لأضابير سقطات النظام والدفاع عنها وتسويقها.

الأنكى فى هذا الصدد بروز آفة أخرى تشرنقت بالجسد الأمنى كان لها انعكاسات سلبية على سلامة المؤسسة الأمنية، مفادها الارتباط المطلق والشامل بين شخص الوزير وسياسات الوزارة ـ ولذا ومن هذا المنظور وبمصطلح علاقة السببية، وحال تناولنا لأسباب انهيار جهاز الشرطة يصبح من الضرورى استعراض ذلك مقرونًا أو لصيقًا بصفات ومفاهيم وسلوكيات من استوزروا بالتعاقب على قيادة الجهاز منذ السبعينيات.

تراكمت أزمات النظام خلال هذه المرحلة على مختلف الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتصاعدت الاختناقات، وتعددت الأصوات المعارضة داخليًّا بعد توكيد نكوص القيادة السياسية عن المنهج الناصرى ومحاكمة كل رموزه، ووقوع انتفاضة الشعب فى ١٨ و١٩ يناير، والتوقيع على اتفاقية كامب ديفيد وما رافقها من وعود رئاسية بالانفتاح الذى انتهى إلى سراب (السداح مداح)؛ مما أوقد الأزمات الحياتية. وكذا بإطلالة شبح الفتنة الطائفية، وغياب الحلول السياسية، فبات اللجوء إلى المعالجات الأمنية مطلبًا محتومًا بدعم جهاز الأمن، ولكن وفق رؤى مغايرة تضمن فاعلية تصديه لقمع أية احتجاجات أو شغب، فكانت أولى الخطوات اللازمة تعزيز جهازى الأمن المركزى ومباحث أمن الدولة، والدفع بهما كحائط صد لاشتعال الأزمات بتنوعاتها، وفقًا لما يلى:

أ ـ **الأمن المركزى**: برفع مستواه الوظيفى من جهاز إلى قطاع يضم إدارات عامة جغرافية بمناطق الجمهورية، وخصص لمعسكراته مساحات شاسعة، وزيادة

قواه البشرية (كمًّا)، وكذلك أفردت له ميزانية إضافية لتطوير تسليحه (أمريكيًّا) وتطوير أدائه (تدريبًا) وزيدت الحوافز المالية لقواته قياسًا بأقرانهم، وأنشئت بداخله مقاصف كبيرة حققت وفرة ربحية يتم توزيعها حسب الرتب، وفى مرحلة لاحقة «صندوق خاص» يصرف منه مكافآت للضباط بعد انتهاء الخدمة، حتى أصبح النقل إلى الأمن المركزى مطمعًا لدى الضباط والأفراد.

ب ـ **أمن الدولة**: بدأت قيادة الوزارة التعامل مع الجهاز بإقصاء بعض قياداته بمبررات واهية بغرض فرض السيطرة، ولظروف شخصية كانت قد واجهت الوزير فى مقتبل حياته الوظيفية أثارت حفيظته «نفسيًّا» مما يؤثر عامل «شخصنة القرارات»، وبعد أن استقر به المقام، قام باصطحاب الرئيس السادات إلى مقر أمن الدولة فيما يشبه «احتفالية مظهرية بعيدة عن موضوعية نتائجها» إذ قاما بإحراق بعض الشرائط المسجل عليها اتصالات هاتفية لرموز سياسية (حسبما أعلن). وتقرر تغيير مسمى المباحث العامة ـ إلى مباحث أمن الدولة ـ ثم بعد ذلك إنشاء «قسم خاص لمكافحة الإرهاب» تابع لجهاز مباحث أمن الدولة للتدريب المتميز على أعمال المكافحة بالآليات والتجهيزات المطورة وبتلقين أمريكى، وعين أحد الضباط كحلقة اتصال بين الوزارة والخبراء الأجانب، وعمل هذا الضابط بعد ذلك بأعوام مسؤولًا عن أمن السفارة الأمريكية.

كانت هذه المرحلة بداية للتماهى المطلق ودون تحفظات لوزارة الداخلية مع النظام السياسى ورموزه، وبانخراط قيادة الوزارة فى غمار المعترك السياسى بذاته، وبإقحام السيدة حرمه بدعم سلطة الوزير كعضو مجلس شعب لفترات متعاقبة (دائرة الخليفة) وزيد على ذلك فى فترة لاحقة فى إطار (العك السياسى) تقدم الوزير للترشح لعضوية البرلمان بدائرة «الدرب الأحمر» وللأسف تولى أحد كبار تجار المخدرات دعم حملته الانتخابية، ولإرضاء الأخير تم نقل لواء من أنقى وأطهر قيادات الوزارة من عمله كرئيس لمكتب مخدرات القاهرة إلى جهة شرطية أخرى، أحيل منها للتقاعد مع حلول موعد الترقى، فى الوقت الذى ظل فيه مأمور قسم شرطة الخليفة قابعًا فى موقعه لثمانى سنوات باعتباره منسق خدمات السيدة حرم الوزير.

واستمرارًا لهذا السياق بدأت بواكير الترهل الإدارى تجتاح الجسد الأمنى متدرجة إلى ترهل ثم إلى فساد إدارى، وفقًا لما يلى:

أ ـ **الالتحاق بكلية الشرطة**: التى تمثل الفقرة الأولى والأهم من فقرات العمود الفقرى لجهاز الأمن؛ إذ كان العبور بهذه المرحلة خاضعًا لثوابت دقيقة بالتحرى عن الطالب وعائلته اجتماعيًّا وسلوكيًّا ثم اجتياز الاختبارات المقررة، ثم المفاضلة دون تمييز (بنسبة كبيرة)، إلا أن ذلك شابه خروقات أفرزها المناخ السياسى الجديد ببدعة (الحصص) الرئاسية ـ الحكومية ـ البرلمانية ـ الحزبية ـ وحصة الوزير الأسرية. وجميعها من رحم تحقيق صفقات وتكتلات سياسية أو محسوبيات ـ أو لمقابل مادى ـ وانتفى عنصر تكافؤ الفرص وأقصيت الطبقات المتوسطة رمانة الميزان المجتمعى.

ب ـ **الدراسة بكلية الشرطة**: كان يتم تدريس المواد القانونية فى مرحلة سابقة بمعرفة أساتذة الحقوق جامعة عين شمس، وكذا إجراء الامتحانات لطلبة الكليتين بأرقام سرية مشتركة وعمليات التصحيح ثم الإعلان بحقوق عين شمس، إلا أن ذلك اختلف بعد إنشاء أكاديمية الشرطة بانفصال كلية الشرطة عن حقوق عين شمس، وتدريس مواد القانون بعضها بمعرفة بعض أساتذة الجامعة والبعض الآخر عن طريق اللواءات الحاصلين على درجة الدكتوراه، مع اتمام الامتحانات وتصحيح المواد وإعلان النتائج بمعرفة الكلية. فأتت النتائج منذ ذلك الحين بنسب مئوية عالية خلافًا لما كان عليه الحال من قبل ـ ولوحظ من خلال الرصد تهاوى المعرفة القانونية على أرضية الواقع الميدانى بعد التخرج؛ مما يشى باحتمالات لفرضية وجود مجاملات أو وساطات أو بالحد الأدنى علاقات وروابط بين جموع المحاضرين من لواءات الشرطة وأقرانهم بالأكاديمية أو من خارجها.

ج ـ **تأتى المرحلة اللاحقة الخاصة بالتعيين بعد التخرج**: وكان لها قواعد راسخة، أبرزها كضرورة لضمان حرفية وسلامة جهاز الأمن تعيين الخريج ولسنوات بمديريات الأمن (المراكز ـ الأقسام) (الورشة التعليمية الأساسية) وبقواعد لتوزيع الدفعة جغرافيًّا (المنطقة المركزية ـ الوجه البحرى ـ منطقة القناة ـ الوجه

القبلى) وبقواعد أخرى بالنسبة للمدة التى يقضيها الضابط بالمنطقة وإلى أين فيما بعد. وبمحاذير نقل الضابط إلى مصالح الشرطة إلا بعد خدمة بالحقل الميدانى الأساسى بمديريات الأمن لأعوام بعد اكتسابه القدرات اللازمة لارتقائه السلم الوظيفى بأرضية حرفية. إلا أن ما سبق طُمس تمامًا نتيجة لمتطلبات سياسية، واستحقاقات رئاسية، أو حكومية، أو برلمانية، أو تكتلات سياسية، أو لمنافع خاصة أسرية أو خلاف ذلك. وإذا بتعيينات لضباط فور التخرج مباشرة بالأمن المركزى ـ أكاديمية الشرطة ـ المرور ـ ومصالح شرطية أخرى، ما أفسد الخاصرة المهنية والاحترافية لجهاز الأمن وأضعفه معرفيًّا. ولا يفوتنا فى هذا الصدد التنويه إلى أن تعيين الخريج بالأمن المركزى على وجه الخصوص دون الطريق الطبيعى المهنى يزرع فى نفسه عقيدة الاقتتال، والبعد عن التعامل الإنسانى المفترض مع المواطنين فى حال تعيينه بالمديريات حسب العرف السالف.

د ـ **كما ضُرب عرض الحائط** أيضًا بقاعدة ملزمة لجهات الوزارة وأخصها مصلحة الأمن العام والإدارة العامة لشؤون الضباط، مؤداها عدم نقل الضابط إلى أجهزة البحث (أمن الدولة ـ الأمن العام ـ المباحث الجنائية) إلا بعد قضائه ثلاثة أعوام فى خضم أعمال الضبط بالمراكز والأقسام، وبفرضية حسن السمعة والكفاءة، الأمر الذى أعطب قدرات أجهزة البحث فى مجال الأداء الحرفى، وانجرارها إلى اتباع وسائل عشوائية لكشف الجرائم تتناقض مع مواد قانون الإجراءات الجنائية.

برز خلال هذه المرحلة تيار دينى متطرف فيما عُرف «بالتكفير والهجرة»، قامت عناصره بعمليات اغتيال وعنف أبرزها مقتل الشيخ الدهبى وزير الأوقاف الأسبق. واتخذ الوزير آنذاك مسارًا غير مألوف بالشراكة الميدانية بين جهازى مباحث أمن الدولة والمباحث الجنائية (من منطق تمرسه السابق بالعمل بالمباحث الجنائية وقناعته بقدراته) إلا أن ذلك أتى بنتائج عكسية نتيجة لاختلاف بين عناصر الجهازين من ناحية المستوى الفكرى، وأساليب التعامل مع المواطنين، ووسائل جمع الاستدلالات،

إضافة إلى حساسيات نفسية ووظيفية بين الجهازين، الأمر الذى أسفر عن تخبط فى مجال العمليات الميدانية.

وكما ذكرنا آنفًا كانت المرحلة باكورة لانطلاق سبة الفساد المالى بالوزارة، بدأت بمشروع شفاف عن تأسيس «صندوق التأمين الخاص» بضباط الشرطة عام ١٩٦٣ بإصدار بوليصة تأمين على الحياة لصالح الضباط باشتراكات محدودة خصمًا من الراتب الشهرى.. إلا أن الهدف المشرق من تأسيس هذا الصندوق تحول إلى مكون فاسد مع تسجيله برقم ٣٤ لسنة ١٩٧٨ إعمالًا لأحكام القانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ الخاص بإنشاء صناديق التأمين الخاصة، وتم تعيين مجلس إدارة له مكون من ١١عضوًا إضافة إلى عضو بالانتخاب هو المقدم (آنذاك) أحمد زكى راسخ (شخصية محورية فى عالم الفساد والإفساد بالوزارة) وذلك بقرار ندب دائم له من جهة عمله (المباحث الجنائية) واستمر المذكور شاغلًا لهذا المنصب حتى توليه رئاسة مجلس إدارة الصندوق فى ١٧/ ٣/ ١٩٨٤، ثم إحالته للتقاعد ببلوغه سن الستين عام ١٩٩٠ (دون الاستفادة منه أمنيًّا، واقتصار كفاءته على تربحه ونشر الفساد فى ربوع الوزارة بمباركة قيادات الجهاز برمته مقابل خدماته وعطاياه).

ففى ٣/ ١٢/ ١٩٧٩ قام الصندوق بشراء قطعة أرض على مساحة ٦٠٠ ألف متر مربع بالساحل الشمالى أقيم عليها مشروع «قرية اللوتس» لضباط الشرطة لبناء شاليهات وتمليكها للضباط، إلا أن الضابط المذكور ارتكب مخالفات قانونية وجنائية وأضر بأموال الصندوق وأهدر أموالًا بشراكة مع أصدقاء وشركاء له من عائلة عبد الشهيد (من كبار التجار بناحية بولاق أبو العلا) والذى تربطه بهم شراكة فى عدة مشروعات من بينها (مزرعة الأمل) على مساحة ٣٠٠ فدان بطريق إسكندرية الصحراوى، كما تلاعب فى عمليات بيع محلات تجارية بالقرية بتخصيصها لأنجاله وأقاربه، وبترسيته مزادًا على مساحة منها لسعودى الجنسية صاحب مكتب وكلاء بالسعودية بينهما علاقات تجارية، وبيع مساحات مطلة على البحر بأسعار رمزية لأنجاله، وإسناد أعمال الأمن والحراسة لشركة خدمات تابعة له، وكانت وسيلة الضابط المذكور فى استمرار فساده تتوجه صوب مغازلة قيادة الوزارة ومساعديه بتخصيص وحدات مميزة لهم وتشطيبها

وتأثيثها ضمن مجمل الإنفاقات و«تسقيعها» وبيعها لحسابهم بربحية أو تأجيرها أو الإبقاء عليها وفق رغبات هؤلاء الخاصة. ولذا وردًا على مجاملاته عُين ولسنوات متتالية رئيسًا لبعثة الحج الرسمية بالوزارة، وارتبط بعلاقات قوية بطبقات من صفوة المجتمع السعودى، وحقق أرباحًا باهظة من جراء ذلك قدرت بالملايين.. وكانت له مجاملات شتى لجميع قيادات الوزارة فى هذا الشأن أيضًا بأدائهم وأسرهم فرائض الحج والعمرة دون مقابل وبأماكن ضيافة فاخرة.

وفى سياق مسلسل الفساد المالى دشنت ظاهرة تأسيس جمعيات برئاسة قيادات أمنية لشراء أراضٍ من الدولة بأسعار رمزية، وتقسيمها لمساحات وبيعها أو(تسقيعها) بهدف البيع فيما بعد بربحية عالية، ومن ذلك قيام اللواء رفعت التابعى (من قيادات الأمن المركزى بالجيزة) بإشهار جمعية أراضٍ وإسكان بامتداد المساحة المخصصة لمعسكر الأمن المركزى (هضبة الأهرام)، وعُين مدير أمن الجيزة (آنذاك) رئيسًا لمجلس إداراتها، وتولى اللواء التابعى صفقات التقسيم والبيع وحقق أرباحًا طائلة من جراء ذلك، ثم تم تعيينه عام ١٩٨٦(خلال تولى السيد/ زكى بدر منصب وزير الداخلية)عضوًا بمجلس إدارة صندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية برفقة اللواء راسخ نتيجة لولائه لقيادات الوزارة وتحقيق منافع خاصة لهم ولذويهم على غرار مسلك اللواء أحمد راسخ حسبما ذكرنا آنفًا.

ونتيجة لطول مدة خدمة الوزير بالإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات بما أدى إلى نشوء ارتباطات وطيدة له بعدد كبير من زملائه ومرؤوسيه؛ فقد كان لهؤلاء نصيب وافر فى تبوء مناصب قيادية أو وظائف أخرى بالوزارة أو مواقع متميزة، والأنكى استخدام بعض من هؤلاء فى نقل أخبار ومعلومات له عن ضباط الوزارة، وكان ذلك معروفًا وممجوجًا من جموع العاملين؛ حيث تم استغلال هذا من جانب بعض هؤلاء فى وشايات كان لها تداعياتها السلبية.

شهدت خاتمة هذه المرحلة «اعتقالات سبتمبر» التى شملت أطيافًا سياسية ومثقفين وكتابًا، دون إصغاء القيادة السياسية لرأى مباحث أمن الدولة خلال اجتماع ضم الوزير ومدير الإدارة العامة ونخبة من قيادات أمن الدولة، حضره «كاتب هذه السطور» برفض

الرأى جملة وتفصيلًا، وجاء تعقيب الوزير على ذلك (آنذاك) بأن هناك إصرارًا لدى القيادة السياسية نحو التنفيذ، فقضى الأمر.

المرحلة الثانية:(١٩٨١ـ١٩٨٣)

اغتيل السادات وعُين مبارك، واستدعى اللواء حسن أبو باشا لشغل وظيفة مدير الإدارة العامة لمباحث أمن الدولة ثم وزيرًا لمدة عام وأشهر قلائل، كانت سلبياتها هى الأغلب، وفقًا لما يلى :

تغليب استخدام العنف ومنهجية التعذيب وفق قناعة أيدولوجية ووظيفية وثقافة نفسية لدى قيادة الوزارة، مارسها من قبل بتوليه إدارة قسم التحقيقات، وتكليفه بالتحقيق مع رموز الحكم الناصرى عقب ما سمى بثورة ١٥ مايو ـ ثم خلال أحداث ١٨، ١٩ يناير. ومن هذا المنظور سابقة الحكم عليه وقرابة أربعة وثلاثين ضابط أمن دولة بالسجن ثلاث سنوات فى قضية التعذيب الكبرى رقم ١٢ لسنة ١٩٦٥.

وإلحاقًا للبند السابق فقد تحلق حول القيادة الشلة والسابق اتهامها وآخرون من خلصائه، وبمباركة منه ارتفعت وتيرة العنف.. مارسوا أساليب غير مشروعة إبان عمليات الاستجوبات والتحقيقات، ومن ذلك واقعة شهيرة هى وفاة الإخوانى المعتقل «كمال السنانيرى» بسجن القلعة، واتهام الجماعة وذويه لضباط أمن الدولة بتعذيبه حتى الموت.وعادت عمليات التنصت دون مسوغ قانونى والتى لم تقنن منذ احتفالية الرئيس واللواء النبوى المنوه عنه من قبل.

أعيد الضباط السابق استبعادهم من جهاز أمن الدولة بقرار القيادة السابقة كيدًا لسابقه بدلالة استعادة لواء من (شلة) الوزير (سيرته سيئة) كان قد استقال خلال المرحلة السابقة وتعاقد كمدير أمن فندق سميراميس وقضى عامين بالوظيفة، أعيد وعُين بمنصب هام بأمن الدولة. وإمعانًا لآفة (الشللية) التى اجتاحت الجسد الأمنى أوفد الوزير عددًا من خلصائه اللواءات لمأموريات طويلة ببعض الدول العربية والأوروبية منهم اللواء حبيب العادلى وآخرون وللأسف عاد جميعهم من هذه المأموريات بفضائح مالية وتصرفات مشينة رغم تقاضيهم مرتبات مادية مرتفعة وحصولهم على مخصصات وسفريات حققت لهم مزايا تفضيلية كبرى، وتكريسًا لمنظومة الفساد الإدارى والمالى،

إسهامًا فى إحباط الشرفاء عاد جميعهم للبلاد بفضائح مالية يندى لها الجبين، واستدعى أحدهم على عجل وشُلح آخر من أمن الدولة بقرار الوزير «النزيه أحمد رشدى» بعد إقالة اللواء حسن أبو باشا، كما تم تصعيد بعض قيادات وكوادر الجهاز من (جوقة) قيادة الوزارة لشغل مناصب رفيعة بأجهزة الوزارة، ومنهم دون المستوى نزاهة أو سيرة، وكثرت المشاحنات الشخصية خلال هذه المرحلة بين قيادة الوزارة والوزير السابق بادعاء تقصيره فى تقدير الموقف، ما أدى إلى وقوع حادث المنصة، والادعاء على الثانى بضعف قدراته، كما أن له أيضًا مماحكات مع رئيس الوزراء آنذاك، وذلك لما عرف عن هذه القيادة بفظاظة التعامل وحدة الطباع.. وقد أدت هذه الأمور فى مجملها إلى ارتباكات لمسيرة العمل.

انبثاقًا مما ذكر بالبند السابق، وما سطر عن منهجية ثقافة العنف والإكراه مع رموز وعناصر التيارات السياسية المتباينة.. فقد زادت الاحتقانات ومعدلات الكراهية لجهاز مباحث أمن الدولة ولجهاز الشرطة عامة لدى الأطياف السياسية والحزبية، خاصة مع الإعلان عما سمى «بالمنابر» وارتفاع الطموحات لدى تلونات أطياف العمل السياسى نحو الانطلاق لآفاق حزبية وسياسية تموج فى مناخ جديد من الديمقراطية بعد انفراد حزبى سلطوى.

المرحلة الثالثة:(١٩٨٤ ـ١٩٨٦)

اعتلى اللواء أحمد رشدى منصب الوزير بما عُرف عنه من دماثة خلق ونقاء سيرة وخبرة يعتد بها، وبقبول لدى قيادات وضباط الشرطة، وتميزت المرحلة بإيجابيات على النحو الآتى:

- التركيز على مكافحة تجارة المخدرات، وضبط واعتقال أباطرتها وضرب أوكارها (حى الباطنية) وأهم رموزها مثل مصطفى مرزوق منسق حملة ترشيح السيد / النبوى إسماعيل للانتخابات البرلمانية.
- مباركة تأثيم قضايا الاتجار بالعملة بالسوق السوداء وقضايا الفساد المالى الحكومى (قضية وزارة الصناعة).

- تفقد أزمات الطرق المرورية بواقع جولات ميدانية بعيدًا عن الغرف المكيفة.
- التصدى باهتمام لبؤر الفساد الإدارى والمالى بمواقع الوزارة، والتى توسعت دوائرها حسبما ثبت بالمستندات بالتركيز على جهاز مباحث أمن الدولة والبحث الجنائى خاصة بالمنطقة المركزية، وعلى سبيل المثال دون الحصر إقصاء اللواء السابق التنويه عنه من «شلة» الوزير السابق عن العمل بأمن الدولة لارتكابه واقعة فساد مالى، وبالنسبة لمباحث القاهرة تم ضبط كمية كبيرة من المخدرات داخل حقيبة السيارة التى كان يستقلها قيادة كبرى بجهاز البحث الجنائى بعد تواتر معلومات عن لقاءات مستدامة له مع تجار مخدرات، وفصل على إثرها من الخدمة، وأقصى عدد من معاونيه تناثرت ذات الأقاويل عنهم.
- لم ينجرف الوزير إلى منزلقات (الشللية) ولا إلى أساليب الكيد لسابقيه أو أزلامهم.
- نتيجة لفساد الدولة تآمرت قوى متعددة الاتجاهات لم يتبين حتى الآن خبايا أجندتها بإحداث انتفاضة فى محيط جنود معسكر الأمن المركزى عام ١٩٨٦ بإطلاق شائعة مد فترة تجنيدهم، وامتدت شرارة الاحتجاجات إلى معسكرات جغرافية أخرى، وانطلقت مسيرات للجنود بشارع الهرم امتدت إلى نطاقات جغرافية أخرى، حيث وقعت أحداث تخريب منشآت عامة وسرقة محلات، ما أدى إلى استشعار الوزير بالحرج فتقدم باستقالته.

المرحلة الرابعة: (١٩٨٦ـ ١٩٩٠)

بدأ مبارك خطاه منذ هذه المرحلة فى الاستعانة كسلفه بوزراء من أهل الثقة يدينون له بالولاء، وتجمعهم به وشائج خاصة يطمئن من خلالها إلى انكفائهم على خدمة النظام، فكان اختياره للسيد / زكى بدر بناء على صلات وطيدة له بالسيد / أحمد بدر (شقيق الوزير) «بصداقة وزمالة دراسة»، ويتفرد الوزير المذكور بجسارة وجرأة. وبخبرات عميقة فى مجال الأمن العام دون رؤية سياسية أو تمرس فى أعمال الأمن السياسى. ومن جهة أخرى كان الوزير على شقاق قديم مع اللواء عبد الحليم موسى الذى كان مديرًا للأمن العام، فسارع الوزير مع انطلاق أول حركة لتعيين محافظين

بالتخلص منه بتزكية تعيينه محافظًا لأسيوط، ما أثار غضب الأخير (خلال حديث له معنا وآخرين) وتبلورت سياسات الوزير خلال هذه المرحلة فى نقاط إيجابية وأخرى سلبية، نوجزها فيما يلى:

الإيجابيات

عقد الوزير اجتماعًا بعد أيام من توليه المسؤولية (حضره كاتب السطور) أعلن فيه قرارًا بنقل عدد تجاوز الأربعين ضابطًا من أجهزة أمنية (أمن الدولة ـ الأمن العام ـ المباحث الجنائية بعض مديرى مكاتب عدد من مساعدى الوزير...) ومن رتب مختلفة لمواقع هامشية نوعية وجغرافية، بحجة توافر معلومات للوزارة عن فسادهم المالى وسوء سمعتهم. وباستعراض أسماء هؤلاء تأكد صحة تقييم هؤلاء، وأغلبهم من (شلة) اللواء محمد عبد الحليم وذلك بغرض الكيد له، وبفرض وأد الفساد بوجهيه الإدارى والمالى داخل أروقة الوزارة، صدرت توجيهات للإدارة العامة لشؤون الضباط بالالتزام بنقل الضباط العاملين بحقل البحث الجنائى بمديريات المنطقة المركزية، والإسكندرية بعد قضاء خمس سنوات دون تجاوز؛ تلافيًا لتعايش البعض مع رجال أعمال أو من لهم مصالح خاصة وإفسادهم جراء هذه العلاقات، أو الارتباط بهؤلاء بما يخل بمقتضيات وشفافية الوظيفة.

بناء على الخبرات الأمنية المتراكمة للوزير، فقد أولى اهتمامًا خاصًّا بقطاع التفتيش والرقابة الذى كان يوصف دومًا بأنه (مرآة الوزير) واختصاصاته فى الارتقاء بتقييم الأداء بمديريات ومصالح الوزارة، وتُرجم ذلك فى موافقته الدائمة على ما تنتهى إليه تقارير القطاع من آراء كما لم يكن له دور ما أو تدخل فى ترشيح أو نقل أى ضابط للقطاع؛ مما أسهم فى إسباغ قوة لهذا القطاع كان لها مردودها الإيجابى فى تحسين الأداء وانضباط أجهزة الوزارة. وكان للقطاع السبق فى إعداد تقرير شامل تضمن قواعد عادلة وإنسانية لتشغيل الضباط والقوات تمت الموافقة على تنفيذه، فأتى بنتائج إيجابية إلا أن تراجعًا عن تنفيذ بنوده تم فى المرحلة اللاحقة.

السلبيات

- أدى افتقاد الوزير للرؤى السياسية إلى حدوث مشاحنات بينه ومختلف التيارات السياسية والرموز الحزبية، تطورت إلى ملاسنات داخل البرلمان، الأمر الذى أفقد الوزارة هامشًا من الهيبة، وأدى إلى اتساع هوة الكراهية لهيئة الشرطة.
- الكيل بمكيالين فى مجال ضرب الفساد ونقل الفاسدين لمواقع أخرى كما أسلفنا؛ إذ نجد قيادة الوزارة تحتضن فاسدًا كبيرًا هو اللواء أحمد راسخ (الذى سبق تناول سوءاته) وضمه واللواء رفعت التابعى من قيادات الأمن المركزى قطب جمعية (هضبة الأهرام) لتقسيم الأراضى فى ٣٠/ ١٠/ ١٩٨٦ بالقرار رقم ٦٠٤ لسنة ١٩٨٦ لعضوية صندوق مشروعات الأراض، كما أصدر قرارًا بالتجديد للواء راسخ حتى سن الستين. والذى تملق لدى الوزير وكعادته من خلال تبنى تخصيص وحدات سكنية أو شاليهات أو أراضٍ له بجمعيات زراعية (كفر الشيخ) وتبنى مباشرتها؛ مما يعد ازدواجية (شيزوفرنيا) فى التعامل مع منظومة الفساد.

المرحلة الخامسة:(١٩٩٠ ـ ١٩٩٣)

أطيح باللواء زكى بدر لتطاوله على البيت الرئاسى خلال حديث خاص له مع آخرين. وبدأ عقد التسعينيات فاتحة مشروع التوريث، وتجريف مقدرات البلاد بمنظومة منهجية مع كوكبة رجال الأعمال سراق أموال مصر؛ مما استدعى حشدًا وزاريًّا باختيارات لأسوأ الشخوص وممن سجل عنه لموبقات لضمان انبطاحه، وذلك على غرار ما وقع فى الاتحاد السوفيتى، وتم توزير اللواء عبد الحليم موسى والذى كان قد فصل من خدمة الشرطة فى بداية حياته العملية لانحيازه لعائلة الفقى الإقطاعية بكمشيش بعد حادث مقتل صلاح حسين زوج السيدة شاهندة مقلد، وتعرض إلى معاناة مادية واجتماعية خلال مدة فصله، وكون خلالها صداقات مع تجار منهم تاجر يدعى (جودة) بمدينة طوخ؛ وعمل مع الأخير بتجارته ـ وارتبط بآخرين ممن ليس فوق مستوى الشبهات ـ وبعد توسلات أعيد الوزير للخدمة، وعمل بعدة جهات دون قدرات وخبرات موضوعية، واعتمد طوال حياته الوظيفية على تمرس المجاملات وتدشين شبكة علاقات واسعة النطاق.

تميزت هذه المرحلة بتصاعد شديد الوطأة لمحورى الفساد الإدارى والمالى، وفقًا لما يلى:

- صدور قرار بإعادة الضباط السابق إبعادهم خلال فترة السيد / زكى بدر لسوء سلوكياتهم وعوار سيرتهم، وتضمنت أول حركة تنقلات للشرطة نقل اللواءين (اللذين كانا قد التقيا الوزير فى منزله بشارع رفاعة بالدقى لاستلام السلاح الأميرى الخاص بنجله) بعد اتهامه فى حادث مقتل سيده ارتبط بها بزواج عرفى وفصل من الخدمة على إثرها.

- مفاجأة جهات الوزارة بين الحين والآخر ودون التزام بالمواعيد المتعارف عليها لصدور حركة التنقلات بقرارات وزارية لتسكين ضباط من رتب قيادية بالوزارة، أهمها قطاع (التفتيش والرقابة ـ الإدارة العامة لشؤون الضباط ـ الأمن العام ـ المباحث الجنائية) بما يتناقض بالمطلق مع نواميس الوزارة فى الاختيار حسب أسس لفحص السيرة الذاتية والكفاءة، واستبعاد من يثبت عدم صلاحيته. وتجاوز ذلك لأسباب شخصية ولمنافع خاصة أو بالأحرى لمجاملات، وعلى سبيل المثال نقل لواءين من العاملين بمديرية أمن القليوبية إلى قطاع التفتيش والرقابة والمذكورين على صلة وطيدة بالمدعو (جودة التاجر بطوخ قليوبية) واستبان لدى القطاع عدم صلاحية المذكورين، فأبعد أحدهما عن القطاع بعد شهور ـ واستمر الآخر لمدة ثم نقل إلى السجون.

- تفوق الوزير على سابقيه باحتضان «شلة» بأعداد كبيرة ومن رتب مختلفة معروفة بأسمائهم، بدءًا بالمنطقة المركزية (القاهرة ـ الجيزة) وأيضًا على مستوى الجمهورية، وقيادات الأمن العام والمباحث الجنائية، واستخدام هؤلاء وعلى نطاق واسع فى تنفيذ مطالبه ورغباته الخاصة واستحقاقات خلصائه وأقاربه، ووصل هؤلاء إلى وظائف قيادية رغم التحفظات العديدة عليهم والتجديد لهم حتى سن الستين، ومنهم من عين بعد ذلك فى منصب «محافظ» وكان بعضًا من هؤلاء مخصصًا لإنجاز تكليفات بغيضة وغير مشروعة، وأهمها قتل اللواء إمام فى شقته الكائنة ببناية بمصر الجديدة برئاسة مدير أمن القاهرة ومدير المباحث

(آنذاك)، وقوة من الأمن المركزى بناء على تعليمات رئاسية (نشر عن الواقعة مؤخرًا بجريدة صوت الأمة).

- انتقل الوزير بعد شهور من تنصيبه لإقامة جديدة تحوى طابقًا كاملًا بعمارة النشرتى بالزمالك (هارب خارج البلاد) وتولت «البطانة» عمليات تأثيث الطابق فى أغلب محتوياته.

- تجذرت المحسوبية والوساطة بمكونات جهاز الشرطة، وتفشت الرشوة وساد احتكار الالتحاق بكلية ومعاهد الشرطة واختزاله فى (حصص) رئاسية وحكومية وبرلمانية وحزبية ووزارية.. وبمقابل كانت تذكر بالأرقام ما أدى إلى إلحاق طلاب دون المستوى الاجتماعى والأخلاقى والسلوكى، أحدث تشوهًا بالخاصرة الشرطية عقب انغماس هؤلاء بالخدمة بعد التخرج. كما برز خلال هذه المرحلة أيضًا ظاهرة تدفق أنجال اللواءات على الالتحاق بكلية الشرطة، بهدف قضاء فترة التجنيد أو لضمان وظيفة برعاية والده أو للعبور منها للالتحاق بالنيابة العامة أو مجلس الدولة بعد التخرج، وأتى ذلك بسلبيات لمعدلات الأداء لاستمراء أنجال اللواءات (شرطة أو قوات مسلحة) فى توخى الهزل فى تنفيذ واجباتهم وعدم انضباطهم اعتمادًا على سلطة آبائهم.

- انعدمت خاصية «القدوة» المفترضة فى شخص رأس الهرم، والذى يحتذى به من جانب جموع العاملين. فمع النهم المادى كان قد خصص لقيادة الوزارة قبل شغله الوظيفة مساحة ١٣ فدانًا من الأراضى الزراعية من جمعية تابعة للشرطة بقرية بدر بمحافظة البحيرة. إلا أنه وبعد توزيره ارتأى إضافة مساحة مماثلة (١٣ فدانًا) مجاورة له بعقد بيع كانت مخصصة للواءين يعملان بديوان الوزارة وتحت رئاسته بما يشى بافتقاد لهيبة القيادة.

- وفى سياق التفرغ لجمع المال، شهدت المرحلة هرولة ماراثونية من قبل جهات الشرطة لتكوين جمعيات أراضٍ وإسكان، والحصول على مساحات من الأراضى من الدولة بأسعار منخفضة وتقسيمها وتوزيعها على ضباط الجهة دون فئات الوزارة الأخرى (مدنيين ـ أمناء ـ أفراد ـ جنود ومساعدين) ما أسهم فى كراهية

وحقد الفئات الأخيرة على قيادات وكوادر الضباط، ومن هذه الجمعيات (جمعية الأمن العام بزهراء المعادى وأمن الدولة بالعياط) وكان التوزيع يتم بمعايير تفضيلية للقيادات، كما استغل بعض مؤسسى هذه الجمعيات ذلك فى تخصيص مساحات من الأراضى بعد تقسيمها لقيادات مؤسسات سيادية أخرى باركت ترشيح بعضهم إلى منصب «محافظ». منهم من استمر حتى الآن لإغداقه المستمر من تكرار إنشائه لجمعيات بعدة محافظات واستمرائه فى منح العطايا. وعلى ذات الشاكلة حصل أحدهم على مقعد بالبرلمان بعد انتهاء خدمته بالداخلية، وآخرون شغلوا وظيفة محافظ (الدقهلية ـ البحيرة ـ قنا ـ بور سعيد ـ سوهاج ـ الإسكندرية).

- شهدت هذه الفترة انحسارًا شديدًا للأداء الأمنى لشيوع وعشوائية وارتجالية الأداء، واختزال مهام قيادة الوزارة فى تنفيذ مطالب السلطة ورموزها، وتمرير الانتخابات المزورة، والتناغم مع استحقاقات النظام والمحاولات السطحية لاحتواء الأنشطة الدينية المتطرفة، والتوقيع دون اطلاع على «بوستة» الجهات المختلفة التى كانت تؤدى أعمالها كجزر منفصلة دون تنسيق أو فاعلية وفق خطة شاملة لمكافحة الجرائم.

- تميزت المرحلة بتهافت ملحوظ لإنشاء الصناديق الخاصة، ما دعا الضباط إلى استخدام الوساطة للنقل إلى المواقع التى تخصص جُعلًا ماليًّا أكبر كمكافأة لنهاية الخدمة بعد التقاعد.

- وطمست معايير التجديد النزيهة فى الخدمة، خاصة فى الرتب القيادية باختيارات للأسوأ وإقصاء الأطهار بإطلاق ترديدات عدة عن فساد يعترى هذه المنظومة؛ مما أحبط القيادات الشريفة التى آثرت الانزواء، وأدى هذا إلى فقدان القدوة، ووهن الأداء، وافتقاد الحرفية، ونضوب مسار إفراز قيادات متوسطة لم تصل إليها خبرات موضوعية من قياداتها الواهنة.

كان للواء راسخ استمرار كاسح لمنظومة الفساد فى جميع المراحل؛ إذ كانت له ارتباطات ومصالح ومنافع خاصة منذ أمد بعيد بقيادة الوزارة، وانبرى بعد إحالته

للتقاعد ببلوغه سن الستين وبهدف غسل أرصدته الفلكية بتأسيس شركة تجارية وخدمية كبرى اتخذ لها مقرًّا (طابق تمليك) بالبناية الفاخرة المجاورة لفندق شيراتون القاهرة، واستجلب عددًا من لواءات الشرطة من المحالين للمعاش للعمل بها. وتردد أن الوزير ونجله من مؤسسيها، ومن أسف أن تولى الوزير بنفسه وخلال لقاءاته الأمنية بقيادات وضباط الشرطة الدعاية والإعلان بنجاح الشركة ومباركته لها والدعوة إلى المشاركة فى نشاطاتها، وأنها ستكون ملاذًا لتوظيف قيادات الداخلية بها بعد إحالتهم للمعاش. ونقلت هذه الأنباء إلى مسامع الرئيس المخلوع فأبدى امتعاضه من الفكرة خلال لقاء له مع أعضاء المجلس الأعلى للشرطة متهكمًا بالقول بأن وزارة الداخلية قد أصبحت مؤسسة تجارية وليست أمنية دون خجل منه، حيث كانت الدولة بمكوناتها خلال حكمه الفاشى مؤسسة تجارية عابرة للقارات ناهبة لمقدرات البلاد.

وقبل طى أوراق هذه المرحلة الطافحة بالفساد الإدارى والمالى وحزمة آفات أخرى جاءت الخاتمة بسقطة أخرى إمعانًا فى تشويه قيادة الوزارة بقدوم شخص يعمل بالمقاولات بمنطقة إمبابة بالجيزة إلى الوزارة ملتمسًا مقابلة اللواء مساعد الوزير لشؤون مكتب الوزير، وقام بتسليمه شكوى ضد الوزير يتهمه فيها بعدم سداد مبالغ باهظة مقابل بناء المقاول فيلا له. أسدل الستار على عورات انهيار جهاز الشرطة.

المرحلة السادسة:(١٩٩٣ ـ ١٩٩٧)

طويت صفحة سوداء واستقبلت الوزارة أخرى أشد قتامة ـ إلى قمم الفساد الإدارى والمالى واستمرارًا وإمعانًا متعمدًا فى تنصيب الأسواء. جاء الوزير بتزكية والأرجح بإعداد وترتيب من «زكريا عزمى» مجاملة لصديقه الصدوق وخليل سهراته، وعرف عن الوزير انعدام خبراته وسطحية قدراته، فقد عمل لثلاثة عشر عامًا رئيس مكتب أمن الاتحاد الاشتراكى (الحزب الوطنى فيما بعد) وشغل باقى مدة خدمته البالغة ٢٥عامًا بقسم تابع لمصلحة الأمن العام ثم بمباحث الأموال العامة.

تميزت هذه المرحلة بنقله سياسية وأخرى أمنية، فعلى المستوى السياسى تزامن تعيين قيادة الوزارة مع توقد زخم مشروع التوريث واستحقاقاته دوليًّا بالانبطاح مع التحالف الصهيو أمريكى. وبتخندق حزبى وبرلمانى وحكومى بظهير رجال أعمال

كحزمة مترابطة لخدمة الإستراتيجية المستقبلية وفق خطة ممنهجة. وعلى المستوى الأمنى شهدت الساحة الأمنية وقوع عمليات إرهابية داخلية صادرة عن تنظيمات دينية متطرفة بمحاولات اغتيال لبعض رموز النظام، وحدوث تفجيرات بأماكن حيوية مختلفة على صعيد مصر.

بدأت مسيرة الوزارة بالتحرك صوب المحورين السابق ذكرهما بتراكم للخطايا الأمنية ـ وتصاعد للفساد الإدارى والمالى أعطب جهاز الأمن حسب ما يلى:

نبوه فى البداية إلى منعطف خاص بقيادة الوزارة؛ إذ كان قد تم ضبط «**عبد الخالق المحجوب**» شقيق رئيس مجلس الشعب الأسبق خلال عمل الوزير بالأموال العامة فى قضية اتجار فى العملة الصعبة بالسوق السوداء؛ ما أثار غضب رئيس مجلس الشعب وطلب من وزير الداخلية (آنذاك) إحالة اللواء الألفى للتقاعد عند حلول الدور عليه، ورفض الوزير واكتفى بنقله لمباحث الضرائب، وخلال ذلك تعرف فيها إلى اللواء أحمد العادلى الذى كان قد نقل من العمل بمباحث أمن الدولة إلى الموقع الأخير، ولذا قام باستدعائه بعد توزيره لمنصب مدير الإدارة العامة لمباحث أمن الدولة لكفاءته وخبرته فى هذا المجال.

اصطحب الوزير «بطانته الثلاثية» والتى يرتبط مع أحدهم عائليًّا وآخرين بعلاقات قديمة وطيدة على مدار أعوام، قوامها منافع ونزوات ومصالح خاصة تحوى العديد من الشبهات والتشوهات.

ومع ارتفاع معدلات العمليات الإرهابية وقلق نظام الحكم تم حشد هائل لجميع مؤسسات وأجهزة الدولة للتصدى للهجمة الشرسة، وأطلق العنان لوزارة الداخلية بقاطرة مباحث أمن الدولة فصال الجهاز وجال دون اتباع لأية قواعد قانونية. وبممارسات تعذيب وتنكيل واستخدام مفرط للعنف وعمليات تنصت غير قانونية، وللمرة الأولى وبعيدًا عن الاحتراف والقواعد المهنية تم الاستعانة بعتاة المجرمين والمسجلين لخطورتهم، والبعض من المحكوم عليهم بالإعدام أو المؤبد أو الأشغال الشاقة أو من الفارين من تنفيذ الأحكام خاصة بالوجه القبلى للقبض أو قتل أقطاب التنظيمات الدينية المتطرفة، وبكل الحسرة شوهد هؤلاء بمديريات الأمن ومقار الشرطة

يجالسون رتب قيادية مقابل أدائهم لهذه التكليفات، حتى أصبح لهؤلاء سطوة ونفوذ استمرت بمناطقهم لسنوات (عزت حنفى قطب تجارة المخدرات بأسيوط) بما أدى إلى تداعيات سلبية بالقضاء على هيبة الشرطة وفقدان ثقة الأهالى فى نقاء ثوبها (يتكرر الآن بالاستعانة باللجان الشعبية).

واستطرادًا لهذا وتكريسًا لشق الفساد الإدارى (ولأول مرة أيضًا) تم تعيين عدد من مديرى الأمن بالوجه القبلى موثق عنهم سوء السمعة وفساد السلوك، وكان مقرر إحالتهم للتقاعد حسب تقارير جهات التقييم، إلا أنه رُئى التجديد لهم فى الخدمة، وتسكينهم وظيفيًّا بهذه المديريات بحجة أنهم الأنسب للتعامل مع موجات الإرهاب[*].

وتناغمًا مع تحالفات رأس النظام البغيضة تم توثيق التعاون اللوجيستى مع مكاتب المباحث الفيدرالية الأمريكية F. B. I بأرجاء مصر مع أجهزة الأمن القومى ومباحث أمن الدولة لإجهاض النشاطات الإرهابية. واستمر هذا الإطار رغم احتمالات استثماره فيما بعد لتحقيق مرامى وأجندات أمريكية قد تتعارض مع الأهداف الوطنية.

تم خلال هذه الفترة أيضًا تدعيم قسم مكافحة الإرهاب التابع لجهاز مباحث أمن الدولة (بشريًّا ـ ماديًّا ـ لوجستيًّا ـ تقنيًّا) وقام بحلقة الاتصال ضابط من أمن الدولة استقال من الخدمة فيما بعد وعين مسؤولًا للأمن بالسفارة الأمريكية. وأوفدت بعثات من ضباط أمن الدولة إلى أمريكا للتدريب على أحدث وسائل مكافحة الإرهاب.

وعلى المستوى الأكاديمى أدرج ضمن مواد الشرطة بالكلية تدريس مادة «الإرهاب الدولى» بديلًا عن مادة «الأمن القومى» وانبرت الأكاديمية بتنظيم دورات وندوات حول مكافحة الإرهاب تضمنت التسويق للفكر الأمريكى والأوروبى. كما فوجئ الشعب بتغيير شعار الشرطة (الشرطة فى خدمة الشعب) إلى شعار (الشرطة والشعب فى خدمة القانون).

(*) بعد سجال ومناقشات حادة بجلسة المجلس الأعلى للشرطة لرفض بعض أعضائه الشرفاء لهذا القرار الجائر.

كما وجه مزيد من الدعم لجهاز الأمن المركزى ماديًّا وآليًّا وتسليحًّا وبشريًّا وقتاليًّا(*) واستمر تعيين الضباط فور تخرجهم وبأعداد كبيرة؛ مما زاد من تصحر المعرفة المهنية لدى هؤلاء، وصعوبة تأهيلهم لتولى مناصب قيادية أمنية متوسطة أو عليا مستقبلية واكتسابهم خاصية الامتثال واستخدام السلاح وتباعدهم عن الجوانب الإنسانية.

اختزلت نشاطات الوزارة فى تأمين النظام وأزلامه والتركيز على شق (الأمن السياسى) على حساب روافد الأمن العام ـ الاقتصادى ـ والاجتماعى فتقزمت فاعلية الجهاز برمته، وفقدت الجماهير الثقة فى قدرته على تأمينهم وحل مشاكلهم؛ مما ألجأ البعض من الصفوة إلى الاستعانة (ببودى جارد) وأخرى من عامة الشعب إلى استخدام القوة الذاتية فى إنجاز مصالحهم وحل مشكلاتهم؛ مما أدى إلى ارتفاع حصيلة الجرائم بتنوعاتها على مستوى الدولة وتصاعد معدلات العنف.

استغلت قيادة الوزارة وبطانتها الفاسدة مناخ القلق الرئاسى فى تحقيق منافع خاصة بتعلة دعاوى التأمين، وزيادة كلفة التصدى للإرهاب، وترجمة ذلك وعلى سبيل المثال طلب زيادة المصروفات السرية للوزارة (لا مراجعة ولا رقيب على أرصدتها) وتمثل الطموح فى إنشاء مركز إعلامى خاص بالوزارة، أعاق صفوت الشريف إنشاءه، ومحاولة حصول مدير إدارة الإعلام على وحدتين سكنيتين ملك الأوقاف بجاردن سيتى تمليك بعمارة فاخرة بموافقة رئيس الوزراء بمبالغ زهيدة لتخصيصها له ولمدير أمن الدولة للإقامة بهما، بحجة تأمينهم للقرب من ديوان الوزارة، وحدث إلغاء للموافقة نتيجة لاعتراض وزير الأوقاف (آنذاك).

ارتفعت معدلات الفساد الإدارى والمالى بصورة كاسحة إبان هذه الفترة البائسة، وتمثلت الإخفاقات الإدارية كما أسلفنا فى التركيز على الأمن السياسى وإغفال حزمة المهام المتعلقة بالأمن العام، وتأمين رأس وركائز النظام وعائلاتهم دون الوطن بأكمله، وإضعاف أهم قطاعات الوزارة (قطاع التفتيش والرقابة) بإسناد مهام لأعضائه بعيدة تمامًا عن اختصاصاته تتقاطع مع هيبة الجهاز، ومن ذلك نزول مفتشيه لتفقد الحالة

(*) أدخلت الطائر ات ضمن منظومة مطاردة العناصر الإرهابية بالكهوف والجبال بالوجه القبلى .

المرورية واختناقاتها مع ضباط المرور ـ والمتابعة السابقة للتجارب الميدانية لمأموريات تأمين رئيس الدولة وخطوط السير فيها.

وبالنسبة للفساد المالى، زاد سعار تكوين جمعيات للإسكان وبناء شاليهات بالمشاتى والمصايف بسعى من بعض مديرى الأمن، بهدف استحواذهم وذويهم على حصص خاصة، والهدف الأهم هو تخصيص شاليهات أو وحدات سكنية لقيادة الوزارة ومساعدى الوزير ومتنفذين آخرين بجهات سيادية ورقابية وحكم محلى طمعًا فى التجديد لسن الستين وما بعدها، والسعى للترشيح لمنصب محافظ بعد إنهاء خدمته بالشرطة. كما اتجهت قيادات وكوادر مكونات جهاز الأمن لإنشاء مشروعات تجارية واستصلاح أراضٍ ومفارخ وتسمين عجول ومزارع أسماك ـ وإعداد مكاتب محاماة وشركات تجارية لإدارتها بعد الإحالة للتقاعد. فشكلت هذه المظاهر فى مجملها تفرغ كم كبير من عناصر الجهاز الأمنى لإنجاز مصالحهم الخاصة وإغفال مهام الوظيفة.

توافقت قيادة الوزارة مع استحقاقات النظام والتعاون مع وزارة قطاع الأعمال والحكومة بأسرها فى تكبيل جهاز مباحث الأموال العامة لضرب معاقل الفساد بمؤسسات الدولة بمحاولات وضع عراقيل قانونية (مثل المادة ٥٥ من قانون قطاع الأعمال رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١) وتنفيذية ونفسية بعد ضبط قضايا كبرى أثارت امتعاض وزراء وأحد أقطاب الرئاسة.

تميزت المرحلة بتوحش فساد عائلة قيادة الوزارة وأنجاله وبطانته، وترافق ذلك مع شيوع للمحسوبية والوساطة والرشوه ونزوات وموبقات أخلاقية ومسلكية تم تناولها بالصحف، وأخصها «جريدة الشعب» الناطقة باسم حزب العمل على مدار عام كامل. وهذا أمر لم تعهده وزارة الداخلية لقرون، وألحق عوارًا بخاصرة الجهاز (وتفصيلات ووقائع هذا المجلد يستوجب مجلدًا له موضع آخر).

استمر مسلسل الانهيار الأمنى المتدرج بعد أن نخر السوس مفاصله حتى وقعت الواقعة بالحادث الإرهابى بمدينة الأقصر وشلح الوزير.

المرحلة السابعة:(١٩٩٧ ـ ٢٠١١)

كانت هذه المرحلة هى الحلقة الأخيرة لمشروع التوريث، وكان على الوزير الذى أطلق عليه (وزير الصدفة) تهيئة المسرح السياسى لإنجاز هذه المهمة، والاستعداد الأمنى الطاغى للقضاء على أطياف المعارضة بالممارسات الدنيئة، والقبضة البوليسية الفولاذية وبالتعذيب والتنكيل الممنهج، وبشبكة رئاسية وسياسية وبرلمانية وحزبية عنكبوتية، وتحالف رجال أعمال مع السلطة وجهاز الأمن لتحقيق مرامى خيانة الوطن. وتُرجم ذلك فيما يلى:

- التصديق التشريعى فى ٢٢/ ٣/ ١٩٩٨ على تعديلات بعض أحكام قانون هيئة الشرطة للترقى برتبة العقيد بعد قضاء عامين ثم التجديد له بعد ذلك عامًا بعد عام، وفى رتبة العميد قضاء عام بالرتبة ثم التجديد له عامًا بعد عام، وفى رتبة اللواء إما الإحالة للمعاش أو منحه الرتبة لمدة عام والتجديد له فيما بعد عامًا بعام، ومعيار التجديد الاختيار المطلق للوزير بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة (وهذا إجراء روتينى) والهدف الخفى لذلك هو استدامة خضوع الضابط لمقصلة الوزير، إما الولاء الكامل لمتطلبات المرحلة أو الإقصاء. كما احتوت التعديلات على قيد آخر مؤداه «حظر إفشاء الأسرار وضرورة حمايتها» وبإضافة توقيع عقوبة حال المخالفة، ودلالات هذا الحظر الوصول إلى ضمانات لتلافى تناثر أنباء عن ممارسات الأمن الفجة أو مواطن فساد كان قد تجذر واستفحل فى ربوع البلاد ومؤسسات وأجهزة الدولة كافة وبأروقة الوزارة وأجهزتها بشكل مفضوح.
- وامتدادًا لذات التوجه أصدر الوزير القرار رقم (٨٤٧٥) لسنة ٢٠٠٠ بشأن إعادة تنظيم إدارات قوات الأمن المركزى (الذراع الأمنية القتالية الباطشة) تأهبًا لعمليات قمع متوقعة مع تصاعد وتيرة الغضب الشعبى الجارف. ونصت بنود القرار على سرعة تحرك قوات الأمن المركزى بالمناطق الجغرافية على مستوى الجمهورية بناء على طلب مديرى الأمن بالمحافظات، وذلك بغرض التأكيد على سرعة التحرك دون العودة للرئاسات أو قيادة الوزارة لتلافى تعقيدات بيروقراطية القرار.

- أولى الوزير اهتمامًا كبيرًا وإستراتيجيًّا للدعم الكامل لجهات مباحث أمن الدولة ـ الأمن المركزى ـ الأمن العام ـ إدارات وأقسام المباحث الجنائيه خاصة بالمنطقة المركزية والإسكندرية. والتوجيه الدائم بتنشيط آليات قمع المعارضين ـ والتوسع فى اعتقال المناهضين ـ واستخدام العنف الممنهج وممارسات التعذيب والاحتجاز بدون مبرر قانونى تجاه المناوئين؛ إظهارًا لسيطرة جهاز الشرطة وقدراتها على تكميم الأفواه.
- دعّم جهاز مباحث أمن الدولة بتقنيات أمريكية حديثة مطورة (تنصت ـ تصوير ـ تسجيل ـ أجهزة كشف الكذب ـ أدوات تعذيب ـ وسائل إكراه كيميائية...)
- تضخمت موازنة الوزارة بسبب الدعم الهائل لجهاز أمن الدولة والأمن المركزى (أسلحة وذخائر) إضافة إلى إيفاد بعثات تأهيلية لضباط الجهازين للتدريب بالولايات المتحدة الأمريكية على فنون القتال والرماية ومكافحة الإرهاب ومقاومة أعمال الشغب.
- انطلاقًا من رغبة جامحة فى السيطرة الاستبدادية وإحكام القبضة على التيارات السياسية المناهضة، تم التنسيق والتعاون الأمنى المشترك بين مصر ودول الإقليم العربى من ناحية ومع القطب الأمريكى من ناحية أخرى.

فعلى المستوى العربى

المكتب الأمنى العربى: الذى عين لرئاسته قطب أمنى ندبًا من جهاز أمن الدولة لما يزيد عن ستة أعوام، وكان موفدًا من قبل لعامين بمأمورية فى ليبيا، وتقلد مناصب متميزة بالوزارة بسبب علاقة المصاهرة بينه وبين حرم الرئيس المخلوع وخلفه فى المنصب عديل اللواء مدير مكتب زكريا عزمى وكاتم أسراره والذى تولى تمزيق المستندات بقصور الرئاسة خلال ثلاثة أشهر بعد ثورة ٢٥ يناير. وقد استمر اللواء عديل المذكور فى موقعه لأكثر من ستة أعوام أيضًا وبمخصصات مميزة ومرتبات مالية بالعملة الصعبة ومأموريات وسفرات خارجية وخلافه.

- وجود أطر منظمة لتبادل المعلومات بين أجهزة أمن الدولة فى مصر ومثيلاتها بالدول العربية، وتنسيق وفق منظومة موحدة حول لاحتواء المعارضين أو التنكيل بهم أو القبض عليهم أو تسليمهم حال طلبهم لدولهم، وذلك للتشابه العربى المستبد المؤكد بين دول الإقليم باستنساخ لا تخطئه عين المحترف أو المراقب.
- وضع إستراتيجيات وآليات موحدة بين دول الإقليم من خلال الاجتماع الأمنى الدورى لوزراء الداخلية العرب بدولة تونس (الضالعة فى الانبطاح الغربى الأوروبى، والغارقة مع دول الإقليم فى تنفيذ السياسات الاستبدادية والقمع الأمنى).
- إيفاد بعض قيادات جهاز أمن الدولة (ذوى الحظوة) لمأموريات بصحبة أسرهم ببعض الأقطار العربية لمدة عامين لمهام خاصة بمرتبات عالية ومخصصات تفضيلية (حظى الوزير حبيب العادلى بهذه المكرمة خلال فترة عمله بالجهاز).

وعلى المستوى الدولى: تأجج التعاون اللوجيستى للوزارة مع جهاز المباحث الفيدرالية الأمريكية F. B I منذ أواخر الثمانينيات، وتصاعد فيما بعد مع الاجتياح الإرهابى فى التسعينيات، وتطور إلى شراكة فى عمليات الاستجواب والتحقيقات والتعاون فى القبض على عناصر ورموز الخلايا الدينية المتطرفة وتسليم مطلوبين وهاربين، ودشنت أواصر التحالف الأمنى وبشدة مع بزوغ نشاط تنظيم القاعدة عام ٢٠٠١، وجماعة طالبان ثم تفجيرات سبتمبر بالولايات المتحدة الأمريكية، وقد تم استضافة الوزير لمدة أسابيع بأمريكا فى إطار التنسيق الأمنى.

- التعذيب والإكراه، سعت قيادة الوزارة ومساعدوها إلى احتواء شلة من رجال النيابة والقضاء لطمس جرائم أجهزة الأمن، والسعى إلى تبرئتهم خاصة فى آثام تزوير الانتخابات على مدار عقود ثلاثة. وذلك من خلال استضافتهم بدون مقابل فى مأموريات الحج والعمرة التى تنظمها الوزارة، وأيضًا باستدعاء البعض لإلقاء محاضرات بأكاديمية الشرطة أو المشاركة فى ندوات ومؤتمرات. وبتخصيص سيارات تابعة للوزارة لتنقلات البعض حال توليهم إجراء تحقيقات لقضايا مقدمة من مباحث أمن الدولة، وتعيين حراسة أمنية للبعض لتأمينهم أو تأمين مقار إقامتهم، بما يمثل إغراءات تقيهم شرور التعرض لمساءلات قانونية.

- ألقى على عاتق وزارة الداخلية مهمة وصول مشروع التوريث لبر الأمان بعد التأكد من رفض المؤسسة العسكرية لذلك؛ ولذا ارتأت قيادة الوزارة الزج بعدد غالب من لواءات الشرطة المتقاعدين والموالين له وللنظام ممن يبغى الاستفادة المادية والمالية لحلبة الانتخابات البرلمانية (مجلسى الشعب والشورى) ودعمهم وضمان فوزهم على مدار عدة دورات، وتمت فعلًا الاستفادة الكاملة منهم كمصادر للمعلومات وللقيام بمهام وتكليفات معينة.

- أطاح الفساد الإدارى بهياكل الوزارة نتيجة للأسباب المتدرجة خلال المراحل السابقة مع إضافات أخرى، تمثلت فى الآتى:

- الاختيار المعطوب لأغلب قيادات الوزارة وبمواقع هامة وحيوية (أمن الدولة ـ الأمن العام ـ مصلحة السجون ـ مديريات أمن...) بضعف خبرات البعض، ولمثالب وتحفظات أخرى مسجلة عن آخرين، وبسبب صلات قرابة لقيادة الوزارة أو المتحلقين حوله (مثل رئيس أكاديمية الشرطة والتجديد له بعد سن الستين لأعوام رغم قضائه فترة خدمته بالأكاديمية قائدًا للخيالة، وذلك لصلات قربى بالوزير) والتجديد أيضًا لشقيق رئيس الأكاديمية حتى سن الستين رغم عمله لأعوام بشرطة المطافى، ثم الزج به بعد إحالته للتقاعد لخوض الانتخابات البرلمانية بالإسكندرية إلا أنه فشل بامتياز، والتجديد لآخر كان قائدًا لسلاح الكلاب بالأكاديمية حتى تعيينه رئيسًا للأكاديمية مجاملة للواء كان يجاور الرئيس المخلوع بكفر المصيلحة، وتعيين نجل شقيقة قيادة الوزارة بقسم شرطة مميز بالجيزة بعد تخرجه مباشرة، ونقله بعد ستة أشهر إلى جهاز أمن الدولة، ونجل شقيقة أخرى إلى جهاز أمن الدولة ثم إعارته لدولة البحرين، وإعادته لطالب بكلية الشرطة بعد فصله لتعاطيه مخدرات كونه نجل أحد مساعدى الوزير ومن مريدى الوزير، وتعيين هذا الضابط بعد تخرجه بالمباحث الجنائية حتى الآن.

- استعمل الوزير الرخصة التى أتى بها بتعديلات قانون هيئة الشرطة فى شأن التجديد للقيادات العليا والمتوسطة (بالقطعة) بدءًا من رتبة العقيد وحتى اللواء فى إقصاء من تثار عنه أى شكوك حول ولائه أو عدم انصياعه، وأساء استخدام

هذا فى التجديد لأعوام وصلت إلى ستة أعوام لبعض اللواءات دون المستوى من نواح عدة، ومنهم من يحاكمون الآن معه ولهم مفاسد أخرى، وآخرون طلقاء أسهمواً فى تراجع الجهاز الأمنى.

- أما الفساد المالى فقد اتخذ منعطفات أكثر فجاجة من مسلسل المراحل السابقة، وذلك على الوجه الآتى:

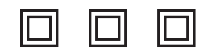
١ـ زادت الفجوة بشكل جنونى بالنسبة لحصول الوزير ومساعديه على مبالغ مالية فى إطار حوافز أو مكافآت أو مصاريف سرية ـ أو إغداقات أخرى ـ عن المبالغ التى يحصل عليها بقية الضباط بنسب كبيرة، وحصول الأمناء والجنود والعاملين المدنيين والمجندين على الفُتات، وقد أوغر هذا الفحش نفوس مستويات الجسد الأمنى، وأحدث كراهية شديدة لدى الفئات المطحونة.

٢ـ ونتيجة لارتفاع سقوف التربح واستغلال الوظيفة فى الحصول على أراض وشاليهات ووحدات سكنية، فقد وصل بالبعض إلى القيام بعمليات غسلً الأموال، وإنشاء مشروعات تجارية أو زراعية، أو غير ذلك إضافة إلى شيوع ارتكاب نزوات أخلاقية طالت قيادة الوزارة وعناصر أخرى قيادية وقاعدية؛ مما شوه منظومة القيم الفاضلة، وأضاع هيبة جهاز الشرطة (هروب اللواء الذى كان مسؤولًا عن متابعة حافظة أرصدة قيادة الوزارة وآخرين إلى خارج البلاد، وتربحه ملايين الجنيهات جراء دناءة مسالكه، وآخر نشر بالصحف أنه كان عضوًا بمجلس إدارة سبع شركات بترول، وكان مسؤول المالية بالوزارة وأشيع عن استدعائه لجهاز الكسب غير المشروع، وآخرون كُثر لم يصيبهم الدور ولم ترد أنباء عن اتخاذ إجراءات أو تدابير حيالهم).

٣ـ توسع الوزير فى دعم شركات خاصة تابعة للوزارة (الفتح ـ المستقبل) تعمل فى مجالات التوريدات ـ الخدمات والاستثمار، وعين بها عددًا من اللواءات بعد إحالتهم للتقاعد بعد سن الستين من بطانته، ويدينون له بالولاء، ويرتبط بهم بروابط شتى (صداقة أسرية ـ منافع خاصة ـ شراكة ...)، كما توسع الوزير فى التعاقد مع شركات أمريكية وألمانية لتطوير نادى الشرطة بالإسكندرية وآخر

بالبحر الأحمر وتحويله إلى فندق (خمس نجوم) يستقبل السائحين والنزلاء، وللضباط (كوتة محدودة) من حجراته دون الأجنحة، وتخفيضات معقولة، كما أنشأ مؤخرًا مصنعًا كبيرًا لصناعة أحذية ومهام قوات الأمن للاستغناء عن شراء هذه الأصناف من الناتج المحلى أو الخارجى، وتبدو هذه التطويرات مشجعة إلا أن خفايا بنود التعاقد واقتسام الأرباح بين هذه الشركات والوزارة يظل أمرًا خافيًا يصعب تقييم سلامته من عدمه.

٤ـ وفى سياق الفساد المالى الذى تدرجت معدلاته منذ السبعينيات وحتى اللحظة، ندقق حول عامل من أهم معاول الفساد المالى بوزارة الداخلية، والذى يمثل حجر الزاوية فى تستيف الأوراق وهندسة الموازنة: الإدارة المالية المركزية برئاسة وكيل وزارة (مدنى) ويعتبر الشخصية المحورية أو بالأحرى الصندوق الأسود لوزارة الداخلية، وتتناثر الأقاويل والمعلومات عن انصياعه الدائم على مدار العقود السابقة لقيادات الوزارة والدائرة الضيقة المتحلقة حوله، والذين كانوا يحصلون على ملايين الجنيهات شهريًّا، ويليهم فى المرتبة مساعدو الوزير ومديرو الأمن، ويتم التلاعب ببنود الميزانية بتحويل بند إلى آخر أو ما شابه والإنفاق من الأوعية الواردة للوزارة (الجوازات ـ المرور ـ الخدمات الخاصة ـ أرباح النوادى والفنادق...) حسب تعليمات الوزير شخصيًّا. وتتم بمعرفته مراجعة المناقصات والمزايدات، والعقود المبرمة مع الشركات الأمريكية والألمانية لإدارة الفنادق التى أنشئت حديثًا بالتنسيق مع مساعد الوزير للمشروعات المالية والذى نشر عنه (كما أسلفنا) بالميديا مؤخرًا عن إحالته لجهاز الكسب غير المشروع، ومن المدهش بقاؤه بالخدمة بعد ثورة ٢٥ يناير ولشهور دون تحقيقات أو إجراءات على مستوى الوزارة أو أجهزة النيابة والقضاء، ودون خضوع وكيل الوزارة المختص الذى عاث فسادًا لعقود لأى إجراء إدارى أو قانونى.



القسم الثانى: المعالجات

- تضافرت عوامل عديدة أدت إلى تراكم لمخزون غضب عارم وحقد ودفين وكراهية كاسحة وأحقاد مزمنة لنظام حكم استبدادى تفوق على النازيه الهتلرية، وعاث عن النازية فسادًا فى الأرض، وتجبر كفرعون وهامان، كانت فترة سنين عجاف حتى بزغ فجر ثورة ٢٥ يناير بإرادة السماء وقدرة المنتقم الجبار، وتمحورت النقمة لجهاز الشرطة بسبب حمايته للنظام الفاسق وسحق معارضيه والتنكيل بمناوئيه بالممارسات الدنيئة على مدار عقود ثلاثة.

- وقعت نكسة الشرطة واختفى الأثر الأمنى عن الساحة، وأقصى عن الوجدان عصر يوم ٢٨ يناير ٢٠١١، وكانت لطمة بالتعريف والمعنى لكل غيور عاش أزهى فترات تألق الشرطة وهيبة مكوناتها، وراحت السكرة وجاءت الفكرة، ومن منطلق الشعور بالمسؤولية الأدبية والنعرات الوطنية كان لزامًا على ثلة من الرعيل الأول لجهاز الشرطة، وبمصداقية اللحظة، ومن واقع الخبرات المتواضعة.. وبأمانة التوثيق التاريخى، رصد أسباب انهيار جهاز الأمن، ثم التطرق للمعالجات، وبعد تناول الأسباب بالقسم الأول من هذه المذكرات، نتطرق الآن إلى وسائل وسبل المعالجات.

- بادئ ذى بدء وكخطوة أولى على الطريق الصحيح نرى ضرورة الإقرار بحدوث ثورة كاملة الأوصاف لا مجال للتشكيك فى توصيفها، ولا يحق لأحد التقليل من مسماها ومضمونها، وعلى جميع العاملين من ضباط ـ أفراد ـ مدنيين الاقتناع الكامل بذلك، والتعامل مع قواها من هذا المنطلق.

- وتأتى الخطوة الثانية بالاعتراف الجمعى بخطايا هيئة الشرطة على مدار حقبة رئاسة المخلوع للبلاد، ومن ثم الاعتذار لشعب مصر عن خطايا الوزارة وحفنة من قيادات وكوادر الشرطة.

- الإيمان الكامل بسرطنة العديد من مفاصل وفقرات الجسد الأمنى، بما يستوجب إعادة هيكله شاملة لمكونات وقطاعات الوزارة وفق رؤى واقعية علمية معاصرة نسوقها فى المحاور الآتية:

المحور الأول: نظرة واقعية لمكونات البناء التنظيمى للوزارة

كما أسلفنا اعتادت الأنظمة إلقاء التبعية الكاملة لمجريات الأحداث على عاتق وزارة الداخلية، ورأت الحكومة بوزاراتها التنفيذية فى ذلك ملاذًا آمنًا يهدئ ويسكِّن وتستقر من أوجاعها، ولكن آن الأوان لإنقاذ الشرطة وتحمل الوزارات والحكم المحلى بمحافظاته شطرًا من هذه المهام؛ لإعطاء فرصة أخيرة لبناء جهاز أمنى مغاير لسابقه. وذلك على الوجه الآتى:

قطاع الأمن الاقتصادى

ويشمل إدارات عامة لشرطة الكهرباء والتموين والتجارة الداخلية ـ البيئة والمسطحات المائية ـ مباحث الضرائب والرسوم ـ المصنفات الفنية وحقوق الملكية الفكرية، مع استثناء الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات والإدارة العامة لمباحث الأموال العامة.

- اختزال أعداد القوات من ضباط ـ وأفراد وإلحاق كم منهم بالوزارات المعنية ماليًّا ـ وفنيًّا بالكامل؛ حيث يوجد بهذه الوزارات أقسام لأعضائها صفة الضبطية القضائية كانت تشارك ضباط وأفراد الشرطة فى مأموريات الضبط، بل إنها هى المختصة بتحرير المحاضر التى تقدم لجهات النيابة، ويبقى بالنسبة لوزارة الداخلية النظر فى ترقيات وتنقلات هؤلاء وأمور أخرى بعد مناقشة مستفيضة حول ذلك، ويهدف المقترح إلى إحالة عدد كبير من القوات لأعمال الأمن الميدانية، وتخفيف الأحمال الملقاة على عاتق وزارة الداخلية.

- ترتبط مسؤوليات الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات بتأمين الدولة بمكافحة جرائم قطع الاتصالات والمواصلات وعمليات التخريب التى تؤثر تأثيرًا بالغًا على الاستقرار الداخلى؛ ولذا يعد تبعية هذه الإدارة للوزارة أمرًا يتعلق بالأمن

القومى، ولذا يرى ضرورة الابقاء على هذه الإدارة العامة داخل مكونات البناء التنظيمى للوزارة.

- وعن الإبقاء على تبعية الإدارة العامة لمباحث الأموال العامة داخل الوعاء الوزارى، فهذا أمر له أهمية قصوى، ولكن بتعديل، ففى ظل دولة فساد ما زالت كاملة الأركان وبجذور ضاربة فى الأعماق، ومن منظور معايشة لكاتب السطور مع نشاطات هذه الإدارة العامة ومعاناة فاجرة عن وضع عقبات وعوائق صادمة على طريق ماحق لدورها فى حزب الفساد بمؤسسات الدولة ومنها وزارة الداخلية، نرى تعزيز الإدارة العامة لمباحث الأموال العامة بعدد كبير لم تعهده الإدارة العامة من قبل من ضباط وقوات ومدنيين متخصصين (فى مجال الاقتصاد ـ الاستثمار ـ المحاسبة ـ المالية) بعد فرز عميق لسيرتهم الذاتية ـ وتزويدهم بالإمكانيات والتقنيات المطورة، وتحقيق استقلالية وظيفية وحصانة مقننة لعناصرها وفق قانون خاص باختصاصاتها ـ ونطاق أعمالها وركائز حصانتها.. واستقلاليتها عن الوزارة فنيًّا، وبعرض لأعمالها على جهات النيابة والقضاء مباشرة، وانشطار اختصاصها ما بين مكافحة الفساد على مستوى أجهزة ووزارات هيئات الدولة ـ وشطر خاص بمكافحة الفساد بأروقة وزارة الداخلية مع خضوع قواتها إداريًّا لوزارة الداخلية بالنسبة للترقى فقط، وبعد تعديل قانون الشرطة وانفراد مساعد أول وزير أو بمسمى رئيس هيئة مكافحة الفساد بالرأى حول إقصاء أى من عناصرها بشروط دون انفراد. وللإحاطة يوجد الآن ومنذ بداية التسعينيات وبمقترح كاتب السطور إبان تولى رئاسة هذه الإدارة العامة جغرافية فروع لها بالوجه القبلى ـ البحرى ـ القناه ـ القاهرة ـ وأتحفظ على دمجها مع أى جهة لأسباب عدة تطيح بإمكانية التوصل إلى المكافحة المثلى يمكن تناولها خلال مناقشة مستفيضة فى موضع أخر.

قطاع أمن المنافذ: ويشمل الإدارة العامة لتصاريح العمل ـ مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى ـ مصلحة أمن الموانى ـ الإدارة العامة لشرطة ميناء الإسكندرية البحرى، ونؤكد من منظور أمنى احترافى على

الأهمية الحيوية لإبقاء تبعية هذه المصالح والإدارات العامة داخل البناء التنظيمى لوزارة الداخلية لتـأمين البلاد داخليًّا أو من عناصر وافدة ترتكب جرائم تخل بالأمن، وهذه مسؤولية أساسية لجهاز الأمن حسب أى دستور وإعمالًا لأى قانون منظم لوزارة داخلية ـ عدا الإدارة العامة لتصاريح العمل فيرى وعلى الفور تبعيتها لوزارة القوى العاملة ماليًّا ـ وفنيًّا، واختزال أعدادها بعد دراسة. ويبقى تبعية هؤلاء إداريًّا لوزارة الداخلية، ويستفاد من ذلك فى الوفرة للقوات ـ وانحسار الأعباء المالية من كاهل الوزارة، وتلافى حنق شرائح مجتمعية من توغل الأمن وإقحامه فى تحديد مصائر البشر.

قطاع الأمن الاجتماعى: ويشمل الإدارات العامة لمكافحة المخدرات ـ حماية الآداب ـ مباحث رعاية الأحداث ـ الرعاية اللاحقة. ويرى ضرورة الإبقاء على إدارتى مكافحة المخدرات والآداب داخل نطاق هيكل الوزارة، وحتمية الدعم الفورى لها بالقوات والتقنيات والآليات ـ والوسائل ـ والأسلحة المتقدمة دوليًّا ـ وسبل حماية أفرادها وتأمينهم خلال العمليات بوسائل وقاية مختلفة عن الماضى البغيض وببوالص تأمين على حياتهم، وبتحفظ إجراء فرز عميق لقوات مكافحة المخدرات تتناول أمرين لا ثالث لهما: طهارة إليد ـ الخبرات المتميزة، وانطباق الشرطين السابقين على قوات الإدارة العامة لحماية الآداب بإضافة شرط حسن السمعة والخلق القويم. ويرى نقل تبعية إدارة رعاية الأحداث ماليًّا ـ وفنيًّا إلى وزارة التضامن الاجتماعى، وإداريًّا لوزارة الداخلية. وبالنسبة لإدارة الرعاية اللاحقة ننقل تبعيتها مع مصلحة السجون لوزارة العدل فنيًّا ـ وإداريًّا لوزارة الداخلية.

قطاع الشرطة المتخصصة: ويشمل الإدارات العامة: الحماية المدنية ـ المرور ـ التعمير والمجتمعات الجديدة.

- طبقًا للدستور وإعمالًا لقانون هيئة الشرطة فإن مسؤولية جهاز الأمن تحقيق السكينة والهدوء بالطرق والشوارع، والتصدى لفوضى الشارع، وضبط الخارجين عن القانون بلوائح منظمة للقيادة، وفحص الرخص أو التعدى على المواطنين أو قتل خطأ أو إصابة. ولذا فالإبقاء على إدارات المرور المركزية والمحلية أمر يرتبط بسلامة وحماية البلاد وتأمين المواطنين، وللإحاطة فإن هذه الإدارات تتبع منذ

عقود المحافظات وتتبع فنيًّا وإداريًّا وزارة الداخلية إلا أن خللًا مزمنًا حول هذه الرابطة، مفاده الاستفادة من هذه الإدارات لرفاهية ووجاهة المحافظ وسكرتارية العموم والمساعدين بتأمين مواكبهم، ومرافقتهم خلال جولاتهم التفقدية المظهرية دون الدعم المطلوب؛ ولذا يرى ضرورة تحمل وزارة التنمية المحلية للأعباء والمرتبات والمخصصات وكلفة السيارات والآليات وأدوات حماية القوات والضباط وما إلى ذلك، ويبقى لوزارة الداخلية أمر المسؤولية الإدارية خاصة مع استحقاقات كبيرة مطلوبة لسد عجز القوات المرورية بالمناطق العمرانية (أكتوبر ـ الشروق ـ التجمع الخامس ـ العاشر من رمضان ـ ١٥ مايو ...).

- وعن الحماية المدنية فتنقل تبعيتها الفورية لوزارة التنمية المحلية، وتحمل الأخيرة كامل نفقاتها وتجهيزاتها. وبقاء التبعية الإدارية لوزارة الداخلية، وكذا بالنسبة لشرطة التعمير والمجتمعات الجديدة بنقل كامل لتبعيتها لوزارة الإسكان.

قطاع مصلحة السجون: بنقل تبعيتها بدراسة مستفيضة إلى وزارة العدل مع إدارة الرعاية اللاحقة، وإداريًّا تبقى القوات تابعة لوزارة الداخلية، ويثار هنا جزئية لها حساسية معينة أو تمثل مطمحًا بشريًّا تتمثل فى المشروعات الكبرى الزراعية ـ الإنتاجية ـ الحيوانية ـ الصناعية ـ التأهيلية والتى أنشئت منذ عقود وتدر أرباحًا باهظة لوزارة الداخلية، ويرى تقنين ذلك بمشاركة تعاقدية بين الوزارة ـ والوزارات المتخصصة المعنية لوضع صياغات فى هذا الشأن، وبتحمل تبعات إدارة هذه المشروعات زراعيًّا وصناعيًّا وإنتاجيًّا مقابل اقتسام الأرباح بمعدلات متفق عليها.

قطاع الشؤون الإدارية: ويشمل الإدارة العامة للشؤون الإدارية ـ الإدارة العامة للانتخابات العامة. ما جرى من خطايا عدم مصداقية لجداول الانتخابات وعمليات التزوير، وتوابعها خلال ما يزيد على عقود ثلاثة، ولعدم توافق تبعية الإدارة العامة للانتخابات العامة مع استحقاقات الديمقراطية والعبور إلى دولة عصرية، يرى فورًا إلغاء أعمال هذه الإدارة العامة، وتسليم أوراقها بالكامل إلى اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات، ونقل تبعية الإدارة العامة للشؤون الإدارية إلى داخل قطاع آخر حسب إعادة الهيكلة.

قطاع الحراسات والتأمين: ويشمل الإدارات العامة الآتية: السياحة والآثار ـ شرطة رئاسة الجمهورية ـ شرطة الحراسات الخاصة ـ شرطة مجلسى الشعب والشورى.

- الإبقاء على تبعية هذه الإدارات العامة فنيًّا ـ وإداريًّا يرتبط عضويًّا وأمنيًّا بتأمين الدولة ومنشآتها ومسؤوليها؛ ولكن بتحفظات، فبالنسبة للإدارة العامة للسياحة والآثار يرى تبعيتها ماليًّا ـ وفنيًّا ـ وتجهيزًا ـ وتطويرًا لوزارة السياحة، وإلغاء دعمها ماليًّا من وزارة الداخلية. وعن شرطة رئاسة الجمهورية ففى ظل الحقبة الحالكة تضخمت أعداد ضباط وقوات ومركبات وآليات هذه الإدارة العامة لانتشارها فى تأمين رأس النظام وعائلته وبعدد ٥٢ قصرًا رئاسيًّا. وهنا وفى لحظة فارقة يرى اختزال عدد هذه القوات (كان يجب اتخاذ هذا الإجراء فور حدوث الثورة) والاستفادة من خبراتهم لأعمال الأمن العام، ثم الإبقاء على الجزء اللازم، ونقل تبعات اتفاقاته وتوابعها إلى ميزانية الرئاسة ـ وبقاء الاختصاص الإدارى لوزارة الداخلية مع ضرورة وضع قواعد ثابتة لتنقلات هذا الكم من الضباط والقوات حسب المقرر وزاريًّا أسوة بزملائهم؛ تحقيقًا للعدالة الوظيفية.
- أما عن شرطة الحراسات الخاصة والتى تنحصر مسؤوليتها فى تأمين الوزراء والشخصيات الهامة، فالإبقاء على تبعيتها لوزارة الداخلية أمر يرتبط بأمن البلاد وتأمين سيادته وهيبة جهاز الأمن، إلا أن تحمل وزارة الداخلية لأعباء هذا التأمين ماليًّا أمر مستغرب؛ حيث يجب تولى وزارة الخارجية مسؤولية ذلك بالنسبة للرواتب ـ والآليات ـ والتجهيزات ـ والمركبات ـ والسلاح الذى يتوافق مع مجريات الأحداث ومتغيرات التطور الإجرامى النوعى إلى آخره للتخفيف على ميزانية الداخلية، ولكن يرى وفى ظل المتغيرات الثورية الجديدة إعادة النظر بدراسة فاحصة ميدانية لضرورات تأمين أشخاص لعقود أربعة، وما زالت الحراسات تابعة لشخوصهم أو منازلهم، وقد يرى عدم وجود ضرورة لذلك حتى يتم تحقيق وفرة بشرية يستفاد بها فى مجالات الأمن المختلفة.

شرطة حراسة المنشآت العامة: تتولى حراسة المنشآت الحكومية والهامة (السفارات والبنوك)، ويبلغ تعداد قواتها رقمًا كبيرًا. ويرى اختزال أعمالها فى حراسة المنشآت

الحكومية الهامة، وبالنسبة للسفارات تتحمل وزارة الخارجية بالاتفاق مع وزارة الداخلية نفقات هذه القوات وبنود تسليحها بعد تطويرها، والميزانية المخصصة لآليات وأدوات وأجهزة التأمين والحراسة، وتولى جهاز الأمن تدريب وتأهيل هذه القوات، واقتصار التكليفات على ذلك دون البنوك والكيانات المصرفية الخاصة والتى يترك أمر تأمينها على عاتق هذه المواقع، وبالاستعانة بوزارة الداخلية أيضًا فى تدريب هؤلاء والترخيص بحمل السلاح لأطقم الأمن التى تتولى هذه المهمة.

شرطة المرافق: ولها مهام ضبط إيقاع الشارع المصرى، وإزالة الإشغالات والمخالفات الخاصة بالمحلات المقلقة للراحة والمضرة بالصحة، والمسؤولية الرئيسية حول ذلك تقع على عاتق المحليات والأحياء والمحافظات، وينظم ذلك القانون رقم ٤٥٣ لسنة١٩٥٤ فى شأن المحال المقلقة للراحة والمضرة بالصحة وتحقيق السكينة والهدوء، ويمنح القانون سلطة الضبطية القضائية للمسؤولين عن تنفيذ هذه التكليفات. وللأسف يرصد الواقع قصورًا شديدًا وتقاعسًا مستدامًا من جانب هذه الجهات، بالاعتماد دومًا على شرطة المرافق والتى يلاحظ عنها إهمال واضح. ويُرى إلغاء تبعية شرطة المرافق (فنيًّا) للمحافظات والأحياء، والاستفادة من كم هذه القوات، على أن يلبى طلبات الأحياء وأقسام المحافظات المختصة فى تأمين المأموريات الكبرى، والتى لها حساسية معينة حال الطلب من مديرية الأمن أو المراكز والأقسام وترك هذه المسؤولية للأحياء وإدارات التنظيم بالمحافظات.

قطاع الأمن الوطنى: تغيير المسمى يتباعد عن الغرض المنشود، وقد تم ذلك فى مناسبات سياسية سابقة، وظل الحال قائمًا بتجاوزات وانحرافات وممارسات غير مسبوقة فى غير التوجه لصون أمن البلاد، وكان الجهاز من العوامل الرئيسية لتراكم الحنق والغضب الجماهيرى، كضحية من ضحايا نظام فاشى وبتناغم فى رئاسات جهاز الأمن على مدار عقود مع سلطان جائر، لكن السوءات تجاوزت المعدلات الإنسانية والوطنية والمهنية، ومن ثم باتت الهيكلة واجبة وفقًا لما يلى:

- سن قانون خاص باختصاصات الجهاز وصلاحياته ومسؤولياته ونطاق مهامه، والتى تقسم إلى شطرين حصريًّا: إدارة عامة لجمع المعلومات الخاصة بأمن

الوطن داخليًّا باختراق السيادة والتآمر والتخريب وبتعريفات محددة بعيدة عن التعابير المطاطة، مع حظر التدخل فى المحيط الجامعى أو النقابى أو الحزبى وما شابه، وإدارة عامة خاصة بمكافحة الإرهاب على الصعيد الداخلى بتعريف وطنى قومى محدد وواضح.

- إلغاء أعمال التنصت الهاتفى وأدواته وآلياته والقسم المختص بذلك، والاستعانة بوزارة الاتصالات فى هذا الشأن حال الحاجة إليه بعد الحصول على إذن قضائى.
- هدم ما أطلق عليه سراديب لاحتجاز الأفراد أو السيدات أو الشباب وحجز المواطنين حال الضبط فى جريمة بأماكن الحجز بمواقع الشرطة بعد تطوير وسائل تأمينها.
- التحديد القانونى لاختصاصات وصلاحيات قسم مكافحة الإرهاب (الميدانى) التابع للجهاز.
- الامتناع المطلق والبات المقترن بالعدول عن الثقافة الأمنية السابقة عن عمليات التعذيب والاستجواب تحت الاكراه أو الابتزاز، واتباع الأساليب العلمية والفنية والمهنية، والتى كانت تؤتى بثمار ونجاحات عشية حقبة السبعينيات فى أجهزة مباحث أمن الدولة ـ وإدارات وأقسام البحث الجنائى، حيث اندهشنا كرعيل محترف مما حدث من أطوار غير إنسانية أو مهنية وبنتائج سلبية.
- أصاب الجهاز عوار متجذر وفساد إدارى ومالى، وممارسات بغيضة؛ ولذا أصبح ضروريًّا «وكان يجب اتخاذه عقب الثورة» فحص ملفات وذمم وثروات قيادات وكوادر الجهاز بالشفافية الكاملة والمقننة، وتأثيم الحالات التى يثبت انحرافها ودون هوادة. أما بالنسبة لمن كانوا ضالعين فى تأجيج حملات قمع الرموز السياسية المناوئة للنظام فيرى ضرورة إقصائهم أو خضوعهم للمساءلة أو المحاكمة حال ثبوت اتهامات حيالهم. وتبعًا لذلك أيضًا يجب تطهير الجهاز من الشخوص التى لها انتماءات وقناعات بالنظام السابق ورموزه. وذلك بتشكيل لجنة من خيرة وأنزه رجالات الداخلية السابقين وقلة محدودة من الحاليين وبعناية شديدة لفحص الملفات وغربلة المعلومات للخروج بنتائج إيجابية.

- اختزال الأعداد من الضباط والقوات بعد فلترة وفحص هذه الشخوص.
- تشكيل لجنة محايدة مختارة من أطهر وأنقى عناصر الجهاز السابقين؛ وبالقسم الإلهى، يعرف المحرر كاتب هذه السطور عددًا من هؤلاء قد يكون محدودًا لم يكن راضيًا عن أية ممارسات وقعت خلال حقبة العقود الثلاثة السابقة، ولم يكن متوافقًا مع النظام السياسى منذ السبعينيات، ويمكن للجنة كهذه فحص ملفات قوائم ترقب الوصول ـ وقوائم الممنوعين من السفر، وتصفيتها حسب معايير الحريات وديمقراطية الدولة وبدء نهضة جديدة لمصر.

مفردات الهيكلة توجز فى: الفرز ـ الإحلال ـ التجديد ومن ثم إعادة هيكلة الجهاز، يرى إقصاء بعض العناصر ـ ومساءلة ومحاكمة من ارتكبوا خطايا أو فسدوا ماليًّا، وأن يتم وبالسرعة الواجبة إحلال كوادر جديدة يتم تثقيفها وتأهيلها علميًّا وحضاريًّا وفكريًّا بثقافة مغايرة تتواءم مع الالتزام بمواثيق حقوق الإنسان وإطلاق الحريات.

- تدشين دراسة جدوى علمية تطبيقية لتغيير ثقافة العاملين بالجهاز بعيدًا عن الرطانة اللفظية والتعابير الإنشائية، بل حسب أطر وعناوين واقعية، مفادها التزود بأهداب الدين الوسطية ومراعاة البعد الإنسانى ـ والتزود بالفكر الحضارى والثقافى والوقوف على أسباب نهضة الأمم ورقيها، وتلقين الأجيال علوم السياسة الدولية والاجتماعية والسياسية وإيجابيات سيادة الحريات وإفرازات الديمقراطية وما إلى ذلك.
- النص بمواد قانون الأمن الوطنى على صيغة محددة للتعاون المنظم والدائم مع منظمات المجتمع المدنى وحقوق الإنسان.
- إعادة النظر وفق رؤية وطنية وبعد اندلاع ثورة فى صيغ التعاون المعلوماتى واللوجيستى مع دول الإقليم (المركز الأمنى العربى ـ مأموريات أمنية ـ مؤتمر وزراء الداخلية العرب) وعلى الوجه الآخر ماهية التعاون الأمنى مع جهات البحث الفيدرالية، وذلك بعد المستجدات السياسية الماحقة على الصعيد العربى.

قطاع الأمن المركزى: وبعد تجاوزاته وانحرافات قيادته، واعتيادهم على ممارسة العنف بروح قتالية، يرى إعادة هيكلته وفقًا للآتى :

- محاسبة ومساءلة قيادات وكوادر القطاع ممن لم تشملهم المحاكمات، حال توافر معلومات موثقة عن ذلك، وتقديم من يثبت ضلوعه فى أحداث ثورة ٢٥ يناير أو الأحداث اللاحقة وحتى الآن إلى تحقيقات إدارية بمعرفة قطاع التفتيش والرقابة وإحالتهم للنيابة العامة إذا ثبت ارتكابهم جرائم جنائية.

- إجراء عملية تطهير واسعة النطاق شاملة إقصاء قيادات وكوادر فاسدة إداريًّا أو ماليًّا أو مارست أعمالًا قتالية ضد مواطنين دون مبرر، وبمخالفة قانونية للمادة ١٠٢ من قانون هيئة الشرطة والتى تحدد دون مواربة الحالات التى يرخص فيها للضباط استخدام السلاح وشروط هذه الرخصة.

- إعادة النظر فى مضمون القرار رقم ٨٤٧٥ لسنة ٢٠٠٠ فى شأن إعادة تنظيم إدارات قوات الأمن المركزى، والذى ذيل بكتاب دورى أرسل لجميع المديريات ومواقع الأمن المركزى فى شأن تحرك القوات حال طلب مدير الأمن ذلك دون الرجوع لمساعدى الوزير بالمناطق أو الوزير، وكان ذلك بهدف سرعة التصدى لاستشعار الوزير باحتمالات اشتعال المواقف.

- اختزال أعداد قوات الأمن المركزى والنص بمواد قانون الشرطة بعد تعديله على قصر اختصاصاته على أعمال الأمن العام الحيوية والهامة (ضبط قضايا المخدرات ـ والمحكوم عليهم فى جنايات من ذوى الخطورة الإجرامية الشديدة ـ ومطاردة عصابات وتشكيلات الجريمة المنظمة) وعلى الوجه الآخر مقاومة أحداث الشغب التى تعرض سلامة البلاد للخطر بالالتزام بنصوص القانون المزمع صدوره بإجازة التظاهر والاعتصام والإضراب السلمى وغير ذلك بما يتفق مع الإعلان العالمى لحقوق الإنسان.

- إلغاء إلحاق الضباط فور تخرجهم بقطاع الأمن المركزى؛ تلافيًا لاكتسابه روح الاقتتال وبعده عن التعامل مع المواطنين من خلال ما كان معمولًا به من تعيينه

بمديريات الأمن أولًا وحتى يتم اكتسابه الخبرات الأمنية بالورشة الأساسية قبل النقل إلى أعمال أخرى

- تسليح عصرى يتفوق عما تم اكتشافه بشبكات العصابات المنظمة (آرب جى ـ تلسكوب ـ مدافع) لاستخدامها فى مأموريات الأمن العام والجنائى الكبرى والتى تمثل خطورة محدقة، والنص بقانون الشرطة على عقوبة جنائية حال استخدام هذه الأسلحة فى غير هذه المأموريات، كذا تزويدهم وعلى عجل بصدارى واقية من الرصاص ـ وخوذات ـ وآليات غرز ومدرعات ومصفحات والتأمين على حياتهم ببوالص تأمين عالية القيمة.
- الإحلال والتجديد المستمر وعناصر حديثة ضباطًا وجنودًا وأمناء (دماء جديدة) بعد تأهيلها علميًّا وثقافيًّا وإنسانيًّا ودينيًّا وأخلاقيًّا وسياسيًّا.

أجهزة البحث الجنائى والأمن العام: افتقد الكثير خبرات المهنة على مدار العقود السابقة، وصبغت ممارساتهم بالعنف المفرط ومخالفة قواعد قانون الإجراءات الجنائية وضعفت وسائلهم فى جمع الاستدلالات والتحرى، ووهنت ثقافاتهم القانونية لأسباب أكاديمية وانحسار معارفهم فى التزود بالعلوم القانونية (أزمة جيل) واستبان عدم قناعتهم باتباع أساليب قدماء ورموز المهنة فى الاستجواب وكشف غموض الحوادث، فاتجهوا باستثناءات إلى استخدام الإكراه والتعذيب والحجز بدون وجه قانونى، وانحرفت ثلة أو نسبة غالبة إلى فساد مالى، ولا يخفى استعانة كثير منهم بأعداد من «البلطجية» والعاطلين وذوى الإجرام فى عمليات تزوير الانتخابات عشية عقود فائتة، ثم بمشاركات أو أفعال قتل متظاهرين إبان وقائع ثورة ٢٥ يناير وما بعدها، كما استمرت الممارسات غير القانونية وبذات الأساليب؛ ولذا أصبح من المحتم إجراء فرز عميق للغاية (لم يجر بعد الثورة) وبلجنة محايدة حسب ما أشرنا من قبل لفحص جميع الملفات والرجوع إلى مستندات ومكاتبات وأوراق لحقبة السبعينيات بالألفية السالفة، والاطلاع على السير الذاتية لهم بالإدارة العامة لشؤون الضباط واتخاذ القرارات الجذرية اللازمة فى الإقصاء أو النقل لوظائف أخرى أو المساءلة وبالعدالة الواجبة.

- العودة الحميدة إلى القواعد الثابتة التى كانت مطبقة فى حقبة السبعينيات وما قبلها بعدم التعيين بأجهزة البحث الجنائى قبل قضاء الضابط ثلاث سنوات بالخدمة فى حقل الأمن ميدانيًّا، وبشروط أخرى منها حسن الخلق ونقاء السمعة وطهارة إليد وتميز أدائه وتقاريره السرية؛ وكذا العودة إلى تطبيق قرار وزارى صدر أواخر الثمانينيات مؤداه وضع حد أقصى لعمل الضباط بالمباحث لا يزيد على خمسة أعوام بالمنطقة المركزية والاسكندرية، لا يزيد على خمسة أعوام وإلغاء التوطن بالنسبة لهؤلاء.
- ضخ دماء جديدة بمعايير توعية وثقافة وطنية وفكر مستنير، بعد اجتيازهم لدورة تدريبية لتلقين علوم ومواد تتواكب مع متطلبات الثورة واستحقاقات التغيير الحضارى لجهاز شرطة عصرى، وإعداد لقاءات وتنظيم ندوات لهذه البراعم مع رموز وفضلاء وزارة الداخلية من أجيال سابقة تميزت بالنقاء وطهارة إليد والاستقامة، رغم قلة أعدادهم الآن وشعورهم بخيبات الأمل.

المحور الثانى: القوة البشرية

تعانى الوزارة منذ أعوام مضت من عجز دائم للقوات (ضباط ـ أمناء ـ أفراد ـ مجندين) خاصة عقب الامتدادات العمرانية بإنشاء المدن الجديدة. وأضيف إلى ذلك منعطف آخر بعد قيام الثورة، مفاده انعدام أمنى وتطور نوعى للجرائم؛ من الجرائم المنظمة ـ إلى العصابات الإجرامية ـ والتشكيلات الجنائية المسلحة ـ وجرائم الخطف ـ والسطو المسلح ـ وطلب الفدية ـ والقتل؛ وما خفى كان أعظم مما يشى بعواصف إجرامية عاتية فى ظل حالة اقتصادية متردية واحتقانات اجتماعية، وفوران شباب وسخط عام، وعناصر أخرى كثيرة لا يتسع المقام لتناولها، وقد تحدث إعادة هيكلة قطاعات وأجهزة الوزارة وفرة بشرية، وأخرى مالية إذا تمت الاستجابة لذلك وصدقت النوايا فى اتجاه الإصلاح الجذرى وليس النمطى. إلا أنه ونحن بصدد إعادة الهيكلة وعنوانها كما أسلفنا: فرز ـ إحلال ـ تجديد؛ ووصولًا إلى دعم أكبر للقوة البشرية وضخ دماء جديدة كدعامات للشريان المتجلط يرى:

- قبول دفعات متوالية بكلية الشرطة من أوائل خريجى كليات الحقوق (قسم عام ـ ولغات) وبالشروط الصارمة؛ ومن الطبقات الاجتماعية ذات السمعة الطيبة، وتفضيل أبناء الطبقات المتوسطة لقضاء مدة دراسة للعلوم الأمنية والشرطية والتدريبات العسكرية الأساسية دون إعاشة وبالتلقين العصرى حسب ما ذكرنا سالفًا لمدة ثمانية أشهر، يعين بعد تخرجه بالرتبة التى وصل إليها أقرانه بعد الحصول على شهادة الثانوية العامة، ويتم تعيين الخريجين بمديريات الأمن (الأقسام ـ المراكز).

- قبول دفعات من ضباط القوات المسلحة لا غبار على سمعتهم أو سلوكهم ممن أحيلوا للتقاعد برتبة مقدم ورُقى لرتبة العقيد دون الاستمرار فى الخدمة (إعمالًا للقانون العسكرى المنظم لذلك)وبعد استيفاء كل الشروط الأخرى يقضى بكلية الشرطة مدة ستة أشهر دون إعاشة، لدراسة مقتطفات من مواد الشرطة والقانون، ويتم منحه الرتبة التى كانت قد منحت له قبل إحالته للتقاعد، ووصوله لرتبة العميد فقط بآخر مربوط وأقُصى مدة، ويعين بقوات الأمن المركزى وقوات الأمن للاستفادة من خبراته القتالية.

الجنود: وباختصار يشكلون كمًّا دون كيف؛ ولذا وبكل الصراحة والمصداقية يجب إجراء دراسة وافية تشمل أساليب التطوير التعليمى داخل معاهد الشرطة ـ واختيار هيئات التدريس بصورة أفضل، ففاقد الشىء لا يعطيه. وزيادة مدة الدراسة ـ والتدقيق فى اختبارات التحاق هؤلاء بالمعاهد؛ إذ إن نسبة عالية من هؤلاء يتم تخرجها دون الاطمئنان إلى استيعابهم لمضامين المحاضرات التى ألقيت عليهم.

- العودة إلى نظام سابق كان قد حقق نجاحًا ملحوظًا بمسمى «مدارس الصف ضابط» ومفاده قبول دفعات من أوائل الحاصلين على الشهادة الإعدادية وبعد إعادة إجراء امتحان تحريرى وشفوى لقياس معارفهم العلمية، وعقب اختبارات اللياقة للالتحاق بالمعهد يتم إلحاقهم بالكلية للدراسة لمدة عامين يتعلم خلالها المواد الشرطية والقانونية وأعمال التدريب، ويمنح الخريج بعد تخرجه رتبة مساعد شرطة، ويحق له وفق شروط ينص عليها ترقيته حتى رتبة مقدم فى نهاية

مدة خدمته. ويعنى هؤلاء بأعمال الدوريات على مستوى المحافظات والأرياف، والبعض لأعمال المرور.

المجندين: يتم التزود بهؤلاء من وعاء القوات المسلحة، وتتدرج نسب التميز المعرفى المبدئى لهذه الشريحة بعد الفرز من مرتبة فرز أول حتى الفرز التاسع، ويلحق بالقوات المسلحة فرز ١، وربما فى مواقع أخرى ٢، ٣ وتحصل وزارة الداخلية على فرز ٤ أو ٥ أو ٦. ونظرًا لانتكاسة الجهاز الأمنى نأمل بالتفاهم مع الجهة المختصة بالقوات المسلحة الحصول على فرز ٢ لإمكان الاستفادة المُثلى منهم فى أعمال الأمن والشرطة دون انفرادها بأية أعمال.

المحور الثالث: التشريعى

فُقد الوقت سدى بعد الثورة الطاهرة، كان بالإمكان إذا ما خلصت النوايا ودفن النظام وسدنته وأزلامه، وتطهرت الساحة وتولى الأخيار والشرفاء، أن يعود الأمن بثوب جديد، وثقافة مغايرة - وشخوص أخرى، بعد الاعتراف بالخطايا - والتصالح النابع من سويداء القلب المفعم بحب الوطن، وبإعادة هيكلة حقيقية بعد محاكمة الفاسدين والخطائين، ولكن هيهات، فالبكاء على اللبن المسكوب مضيعة للوقت، كان يجب ضمن العديد من الخطوات الإسراع بسن قوانين جديدة فيما يخص الأمن، وتعديل لقوانين - وإلغاء لتعديلات وقرارات واستحقاقات لتعديلات بقانونى الإجراءات الجنائية والعقوبات، فالأمن ليس كغيره من نشاطات. الأمن والاقتصاد وجهان لعملة واحدة وانعدام الأمن لعام فائت أمر فى غاية الخطورة، والآن نوضح فيما يلى المطلوب إجراؤه على الجانب القانونى:

- سن قانون جديد لهيئة الشرطة رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١، وقد مر عليه نصف قرن من الزمان، شيء مدهش، وقد وقعت أحداث وتطورات وأزمات سياسية وأمنية، واستفحل الفساد الإدارى والمالى، وانبطح الجهاز من قمته إلى قياداته وكوادره، وأدينت ممارسات الجهاز، وزادت الأحقاد، وانتهى الأمر إلى نكسة. والعائد إلى مواد القانون المبوبة يرى عوار أغلب المواد، ومن ثم وجب بصفة فورية إصدار قانون جديد للشرطة

(ودون حصر نرفق بالدراسة أمثلة من مواد القانون والرأى حول تعديلها بصياغة أخرى):

- **قانون البلطجة**: وبعد الرفض المجتمعى المطلق لقانون الطوارئ، والذى انتهت فاعليته حسب الإعلان الدستورى، فإن إعادة تفعيله بالنسبة لأعمال البلطجة وتجار المخدرات أمر غير مقبول وغير قانونى، ونحن مع الرأى باستمرار تطبيق قانون البلطجة رقم ٦ لسنة ١٩٩٨، والذى يتضمن المادتين رقمى ٣٧٥مكرر، ٣٧٥ مكرر (١)، ونظرًا لحالة الانفلات الأمنى المستمر، يمكن إجراء تعديل للوصف القانونى للجريمة من جنحة إلى جناية، وتشديد العقوبة من الحبس إلى السجن والأشغال الشاقة المؤقتة أو المؤبدة حسب ملابسات القضية.

- **القانون الخاص بالاشتباه رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٥** المعدل بالقانون رقم ١٩٥ لسنة ١٩٣٨، وذلك برفع حدى العقوبة وتشديدها (حد أدنى عام ولا تزيد عن ٥أعوام) وهو ما يجب تعديله إلى حدين أعلى وأدنى، وأيضًا زيادة العقوبة التكميلية الخاصة بمدة المراقبة.

- **القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٤ بشأن الأحداث** والذى مضى على صدوره أعوام كان يجب إجراء تعديلات فى شأنه تتوازى مع متغيرات اقتصادية واجتماعية وأمنية كبرى؛ حيث ينص القانون على عدم توقيع العقوبة على الحدث الذى لا يتجاوز عمره ١٥ سنة وخضوعه لعدة تدابير أخرى (توبيخ ـ تسليم لولى الأمرـ إيداع بمؤسسة أحداث ...)ويلزم فى هذا الصدد إعادة النظر فى جزئية السن ـ وأيضًا ضرورة توقيع عقوبة بمكان احتجاز أو سجن بعد العقوبة خاص بهذه الأعمار، ويخضع لرقابة وحراسة مشددة لضمان عدم حدوث انحرافات أخلاقية أو جنسية.

- بعد فساد مالى طال مؤسسات ووزارات وأجهزة وجهات الدولة كافة دون استثناء، وبروز ظاهرة إنشاء الصناديق الخاصة خارج الموازنة العامة وبقرار إيداع أرصدتها بالبنوك التجارية لتكون بمنأى عن الرصد، وشيوع هذه الآفة بوزارة الداخلية كغيرها من كيانات الدولة؛ ولذا يرى إعادة النظر فى قانون إنشاء الصناديق الخاصة

رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بالتنسيق مع الحكومة فيما ستؤول إليه الأوضاع حول ذلك بتطبيق جميع صناديق الدولة كافة (سيادية ـ أمنية ـ قضائية ـ رئاسية ...).

- تصاعدت احتقانات واحتجاجات أمناء الشرطة منذ ثورة يناير، نتاج فقدان عامل عدالة التوزيع المادى، واتساع الفجوات بين فئات جهاز الشرطة فى إطار مفضوح فاسق بحصول شرائح على الملايين وتزيد ـ والفتات لآخرين.. إلا أن هذه المظاهر وصلت إلى مشاحنات مع رئاسات أمنية مما يعد غير مقبول، ويؤثر تأثيرًا بالغًا على قيم تماسك عصب الجهاز، وتروس الاحترام والتقدير المتبادل بين القيادات والمرؤوسين، ويفرز حالة من عدم الانضباط، رغم التعاطف الإنسانى لمطالب هؤلاء بل وغيرها سيرد ذكرها، وكان من مطالب أمناء الشرطة الرئيسية إلغاء قانون الأحكام العسكرية، وسبب الأزمة يرجع إلى وعود غير مصداقية بثت لهم عقب الثورة بأيام من رئاسة وزارة الداخلية، ولم يكن جادًّا فى ذلك بدلالة عدم حدوث الإلغاء حتى الآن، بل يتم تدريس القانون كاملًا بمعهد أمناء الشرطة؛ ولذا وجب النظر فى شأن تعديل القانون شريطة استبدال مواد بأخرى لإلغاء عقوبة السجن والحبس الانفرادى، واستبداله بمجالس تأديب و محاكمة وبعقوبات بالإحالة مشددة على غرار الإجراءات التى تتخذ مع الضباط.

- إصدار قانون بعد العرض بمشروع على مجلس الشعب خاص بتنظيم جهاز الأمن الوطنى حسبما ذكرنا آنفًا.

- إعداد مشروع قانون لتنظيم التعاون الجاد والواقعى الصادق بين وزارتى الداخلية ومنظمات المجتمع المدنى وحقوق الإنسان.

- إلغاء تعديلات بعض أحكام قانون هيئة الشرطة التى تم التصديق عليها بتاريخ ٢٢/ ٣/ ١٩٩٨ الخاص بالترقى.

- وأيضًا ما يتعلق بحظر إفشاء أسرار العمل والعقوبة المقررة لذلك، وتحديد ذلك فى إطار صالح أعمال الأمن فقط.

- تعديل موضوعى جاد لكادر المرتبات الهزيل والمؤسف لضباط وأمناء وأفراد جهاز الشرطة بمعدلات مضاعفة، وليس ببضعة جنيهات لا تسمن ولا تغنى، والذى شكل عاملًا رئيسيًّا من عوامل تفشى الفساد وشيوع الرشوة، وتبعًا لذلك يرى النظر وبرؤية تحليلية عميقة ومكاشفة أصبحت من استحقاقات الإصلاح الحقيقى إلى إزالة الحساسيات المادية والوظيفية والتحصينية بين فئات الشرطة وشرائح الأجهزة السيادية القضائية العسكرية وغيرها من أطياف المجتمع الدبلوماسية ـ الإعلامية ... بغية إزالة البثور وبؤر الأحقاد المتراكمة لدى فئات أجهزة الأمن وصولًا إلى وثبة نهضوية أمنية حقيقية.

نظرًا للمتغيرات التى اجتاحت الساحة الشعبية عقب الثورة وبعد الانعدام الأمنى الذى طال أمده وأفرز فوضى شارع ضارية وفحش إجرامى متصاعد شوه الصورة الحضارية للبلاد، وأطاح بهامش هيبة جهاز الأمن، فقد بات من الضرورى عرض أطروحات قانونية كمشروعات لقوانين يتم تدارسها وتنقيح مضامينها، والعرض بالمحصلة المتوافق عليها على السلطة التشريعية لإقرارها. ومن ذلك ما يلى:

- النظر فى منح رجال الشرطة المرخص لهم بصفة الضبطية القضائية سلطة إصدار الأوامر الجنائية (القاضى الجنائى) دون الرجوع للنيابة العامة فى المخالفات والجنح التى لا يوجب القانون الحكم فيها بعقوبة الحبس أو الغرامة التى يزيد حدها على مائة جنيه، والمنصوص عليها بالمادة ٣٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية، على أن يظل للنيابة العامة ممثلة فى المحامى العام ورئيس النيابة إلغاء الأمر الجنائى الصادر من رجل الضبطية القضائية بجهاز الشرطة إذا وقع خطأ فى تطبيق القانون، وذلك فى ظرف عشرة أيام من تاريخ صدوره.

- إقرار عقوبة جنائية تضاف إلى مواد قانون العقوبات كحد أدنى بالحبس لمدة عام وغرامة لا تقل عن ١٠٠٠ جنيه، إذا ارتكب جريمة ينص عليها بالقانون الجنائى توصف بالامتناع عن المثول أمام جهات الشرطة عند استدعائه بموجب إخطار كتابى ولمبرر قانونى مؤثم، وموقع على الإخطار من مأمور القسم أو المركز أو من له صفة اختصاص.

- إقرار عقوبة بالحبس لمدة لا تقل عن عام وغرامة لا تقل عن ١٠٠٠ جنيه لمن يتعرض بالإيذاء بالقول كرجل الضبطية القضائية عند استيقافه بالطريق العام بناء على مبرر قانونى، وتغليظ العقوبة إلى الحبس لمدة عام حال التعرض بالإيذاء بالفعل وذات الغرامة، ويعدل الوصف القانونى للجريمة وتشدد العقوبة إلى السجن خمسة أعوام حال المقاومة أو محاولة الهرب.

المحور الرابع: الأكاديمى

حدث به عبث وخروقات أدت إلى سلبيات بجهاز الشرطة، وفقدان للقدوة.. وإحباط أصاب القيادات الواعدة بتصعيد ذوى القربى وتبوئهم مناصب قيادية رغم هامشية تاريخهم الوظيفى، وفساد مالى جراء ترديدات عن جعل يتقاضاه البعض من داخل الجهاز أو من مؤسسات أخرى مقابل إلحاق طلاب بكلية الشرطة، ونقائص أخرى؛ مما استوجب وضع قواعد ثابتة وملزمة يفضل وضعها فى شكل قرار وزراى يحدد فيه ضوابط وقواعد تنهض بتخريج شباب صحيح يؤمن بالثورة واستحقاقاتها وفقًا للآتى :

- الارتفاع بالنسبة المئوية للحاصلين على الشهادة الثانوية العامة للطالب الراغب فى الالتحاق بكلية الشرطة إلى نسبة ٨٠٪ للأدبى و٧٥٪ للعلمى كحد أدنى دون تفضيل للحاصل على ميدالية أو بطولة رياضية؛ حيث يمثل ذلك وسيلة خادعة بالحصول على شهادة تفيد ذلك قد يشوبها شكوك، والارتفاع فى نسبة النجاح يهدف إلى النهوض بالجهاز من خلال كفاءات علمية متفوقة.
- وضع ضوابط حاكمة شفافة ضامنة لعدم إلحاق أى طالب بالكلية بوساطة أو محسوبية أو بمقابل (رشوة) واتخاذ إجراء صارم حال ثبوت تدخل من ضباط الكلية لمثل هذه الأفعال بمحاكمة ناجزة إداريًّا أو جنائيًّا إذا ما تجمعت دلائل تصل إلى ضبط الفاعل، وإقصاء من يثار فى شانه شبهات فى هذا الصدد.
- على قيادة الوزارة والمجلس الأعلى للشرطة ترشيح العناصر ذات الكفاءة لمناصب رئيس الأكاديمية ومساعده ومدير كلية الشرطة ونائبه وقيادات مكونات

الأكاديمية، وفق قواعد ثابتة توثق لدى الإدارة العامة لشؤون الضباط، حرصًا على مبدأ التخصص وأسس الكفاءة والخبرة.

- على قيادة الوزارة إصدار قرار وزراى يحدد فيه النسبة المقبولة لإلحاق أنجال ضباط الشرطة والقوات المسلحة وعدم تجاوزها على الإطلاق، ويرى عدم زيادة هذه النسبة على ٣٪ من نسبة من يجتازون الامتحانات.

- ومن الأهمية بمكان التدقيق حول المستوى الاجتماعى (دون المادى) وأن يحظى أنجال الطبقة المتوسطة بالنسبة الغالبة، وكذا اتساع التشكيلة لأبناء جميع المحافظات تحقيقًا للعدالة المجتمعية.

- إعادة النظر فيما سبق ذكره عن نظام تدريس المواد القانونية وإجراء الامتحانات والتصحيح بمعرفة الكلية وارتفاع نسب النجاح، على الرغم من رصد مؤشرات سلبية لأداء الغالبية من وجهة الثقافة والمعرفه القانونية بعد ممارساتهم العمل بالأقسام، مما يؤشر بخلل يجب فحصه واتخاذ إجراء فى شأنه.

- على قيادة الوزارة والإدارة العامة لشؤون الضباط تلافى تعيين أى خريج حتى من الأوائل كضابط بالأكاديمية أو مكوناتها؛ حيث يفقد الضابط من جراء ذلك (كما أسلفنا) التلقين المبدئى والأساسى، بالورشة الأمنية الأولى بالمديريات (المراكز والأقسام).

- تشكيل لجنة خبراء من رموز جهاز الشرطة السابقين والحاليين لوضع تصور عن المواد التى يجب جدولتها للتدارس بكلية الشرطة على مدار السنوات الأربع ومن أهم هذه المواد والتى كانت تدرس بالكلية، مادة الأمن القومى، وللأسف تم إلغاؤها فى حقبة تسعينيات الألفية الفائتة واستبدل بها مادة الإرهاب الدولى (قام كاتب السطور بتدريس كلتا المادتين) تزامن توقيت ذلك مع تحالفات رأس النظام مع الإمبريالية الصهيو أمريكية، والآن وجب العودة لتدريس هذه المادة. ويرى إضافة مواد لها أهمية خاصة للارتقاء بمستوى الطالب السياسى والفكرى والإنسانى وصقل معارفه عن السياسة الدولية، وما إلى ذلك ومن هذه المواد: الاجتماع السياسى ـ السياسة الدولية ـ حقوق الإنسان ـ علم النفس وتفهم النفسية

ـ السيرة الذاتية لزعماء مصر ومآثرهم ـ أهداب الدين الإسلامى والمسيحى والتمسك بالقيم، وأخصها طهارة اليد ـ واستقامة السلوك.

- وضع تصور لخطة تدريب واقعية منتجة وبمناهج ومواد إضافية لدورات القيادات بمعهد القادة، ولمعهد تدريب ضباط الشرطة المكلف بعقد الدورات للقيادات المتوسطة، تتوافق مع استحقاقات الثورة ومبادئ احترام حقوق الإنسان، وصون الحريات، والسعى إلى تحقيق الديمقراطية، والايمان بتغيير ثقافة رجل الشرطة بعد الاعتراف بالأخطاء الذى يمثل أقدس الفضائل، على أن يتم ذلك بإشراك المجتمع المدنى، وبمشاركة رواد الحقل الأمنى من الأجيال السابقة باختيارات جادة لأنزه وأطهر الشخصيات وممن لهم تاريخ مشرف ولهم خبراتهم وكفاءاتهم الميدانية بطرح لدروس مستفاده.

المحور الخامس: استعادة ثقة المواطن بجهاز الشرطة

التسطيح لأحجام الكراهية الشعبية لجهاز الشرطة مسألة مضرة لا تعود بالنفع المرجو والتهوين من كم التجاوزات وزخم الأحقاد لغالب التيارات والقوى السياسية والنقابية والطلابية؛ يؤطر إلى العودة لنقطة الصفر،ومن يرى غير ذلك يعد واهمًا ومكابرًا.

لذا علينا مواجهة الحقيقة، فالاعتراف بالحق فضيلة، وأقصر الطرق للوصول إلى المراد الخط المستقيم، ومن يرصد البانوراما الأمنية بعد وقوع الثورة يلحظ تدهورًا ملموسًا فى هذا الشأن، بل ارتباكًا وتخبطًا، فالنار ما زالت مشتعلة، والبغضاء تتضاعف، هناك جزع وقلق يجتاح صدور الغيورين على هيبة ومكانة وزارة الداخلية، ولتحقيق طفرات على طريق استعادة الثقة بين الجهاز والمواطنين وأطياف المجتمع بتلوناته وجب الآتى:

- الشفافية ـ والمصداقية فى عرض مؤشرات الحالة الأمنية، والبيانات الخاصة بالأحداث والأخطاء دون تجميل، وسرد الوقائع من غير تهويل أو تسطيح.
- نبذ التماهى مع السلطات الحاكمة أو التنفيذية خاصة حال استشعار سوء تقدير الأمور من جانب هذه السلطات الحاكمة، فقد أدى هذا الفيروس إلى إسقاط

النظام، وإلى نكسة جهاز الشرطة فى سابقة سجلت بالتاريخ عن أسوأ فترات جهاز الأمن.

- ما زالت ممارسات البعض يشوبها الإيمان بقيام ثورة، ودلالات ذلك التراجع عن الخطايا السابقة، ولذا يجب الاقتناع بالعقيدة الراسخة فى شأن تغيير ثقافة الجندى والضابط، إلى منعطفات احترام المواطن أيًا ما كان موقفه، فالجانى أو المجرم إنسان له كل الحقوق وعليه التزامات يعاقب حال مخالفاتها بالنصوص القانونية.

- من بثور العهد الفاسق تفرغ جهاز الشرطة لأعمال الأمن السياسى، وإغفال متطلبات الأمن العام بروافده المتعددة، وكان المواطن هو الضحية، كما فقدت الثقة فى الاستعانة بهيئة الشرطة لاسترداد الحقوق، وهذه جزئية هامة يجب تداركها؛ إذ إن ثقة المواطن فى رجل الشرطة تنبع من مساعدة الأخير له ونصرة مواقفه، وإنقاذه عند الملمات، وإذا تحقق ذلك تحقق المراد.

- تجاوزات بعض الضباط والأمناء بالاعتداء غير المبرر على مواطنين، وقتل وإصابة أهالى بطلق نارى بفعل عمدى من ضابط أو أمين شرطة، وإساءة استعمال السلطة، ورعونة بإطلاق نار على سيارة مواطن ليرديه قتيلًا دون سبب جوهرى، أو لارتكاب جريمة وتعسف مع متهمين مرضى داخل مستشفى، وغير ذلك من حالات مؤرقة تقف عائقًا أمام إمكانية استعادة التواصل، بل تضاعف من حدة الكراهية وتراكمها.

- عدم حدوث تغيير حقيقى لملف معاملة المسجونين بالسجون العامة والمركزية، وكذا بأماكن الاحتجاز، ودون وضع خطة مستنيرة بعد الثورة لتحسينات حقيقية بعيدة عن المظهرية، أو الإعلان عن تطوير أماكن الحجز والسجون تتناسب مع التعامل الآدمى والاستحقاق الإنسانى، تقف حجر عثرة على طريق استعادة الثقة فى جهاز الشرطة، وتفقد المصداقية فى الرغبة للنهوض بالجهاز الأمنى بما يتناسب مع أغيار العصر ومتطلبات التحضر.

المحور السادس: رفع الروح المعنوية لدى القوات (ضباط ـ أمناء ـ أفراد)

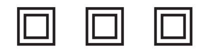
على الوجه الآخر من المعادلة الصعبة، علينا الإقرار بوقوع «غصة» سيكولوجية أصابت قوات الشرطة وزلزلت وجدانهم، وبات شعور الكراهية لهم من أخطأ ومن أصاب يطارد شخوصهم، على الرغم من وجود حقيقة لا مراء ولا جدال فى مصداقيتها مفادها وجود ضباط وأمناء وأفراد داخل هذا المكون يشار إليهم بالبنان، أمناء نبلاء أطهار إلا أن الحابل اختلط بالنابل، وعليه وحفاظًا على تماسك جهاز الشرطة وصلابة مفاصله وبغية إفاقته من الغمة بعد إعادة هيكلته، وجب العمل على رفع الروح المعنوية للقوات طبقًا لما يلى:

- مع التصاعد اللا معقول لحجم ونوع الجرائم وفحش عتاة الجريمة المنظمة... وغير ذلك من مظاهر، نستنكر تقاعس النظام بمؤسساته فى دعم الوزارة ماليًّا على أوسع نطاق لأغراض تسليح القوات الضاربة القتالية بأحدث وأرقى أنواع الأسلحة، بحتمية تفوقها على ما عرف عن حيازة هذه العصابات بآليات متقدمة ـ وخوذات ضد الرصاص ـ وصدارى واقية ـ ومصفحات ومدرعات، حيث الدفع بهذه القوات إلى مأموريات ضبط أو كمائن أو دوريات فى مواجهة غير متكافئة أمر مستهجن ومذموم، ودفع إلى التهلكة دون إمكانات موازيه.
- اتخذ نادى القضاة قرارًا يحمد عليه بعمل بوليصة تأمين على الحياة بمبلغ مليون جنيه لكل قاضٍ عشية ندبه للإشراف على الانتخابات البرلمانية بناءً على احتمالات تعرضه لإيذاء أو تعدى عنيف، وما يتعرض له الضابط أو الأمين أو الجندى الآن من أخطار محتملة يتجاوز هذا القرار، وعليه يرى تنفيذ هذا الطرح على عجالة بالنسبة للشرائح المكلفة بالعمليات القتالية، وخدمات الكمائن، والدوريات بالطرق الدائرية والسريعة تأمينًا لهم ولأسراتهم.
- التأمين والرعاية الصحية لجميع فئات وزارة الداخلية، وقد أثار هذا المطلب حفيظة كم كبير من أمناء الشرطة، وتُرجم ذلك بمظاهرات واحتجاجات، وكانت المعالجات مبتورة ومربكة، وما زال الموقف على حاله، بعدم رضاء من قبل الضباط، ومن الأمناء؛ إذ تم تحويل أعضاء الفئة الأخيرة للتداوى والعلاج

بمستشفيات الشرطة بالعجوزة ـ ومدينة نصر، وهذه المشافى مكتظة بكثافة من الضباط المترددين عليها، فزاد الطين بلة بانضمام أمناء الشرطة للعلاج بها، فتعقدت الأمور وكان فى الإمكان التطرق إلى معالجات أكثر موضوعية منذ شهور مضت لو خلصت النوايا.

هذا جهد متواضع برؤية واقعية نابعة من تعايش لأعوام وعمل بمواقع أمنية ورقابية بأجهزة هامة ومتميزة، ومن واقع الإيمان بالله عز وجل، والصدق مع النفس، والحرص على صالح البلاد، والرغبة الملحة فى استعادة الأمن، سطرنا تصورًا وتحليلًا عميقًا لأسباب انهيار جهاز الأمن، ثم المعالجات عسى أن يكون مقبوًلا إن شاء الله تعالى.

قال تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَـٰنًا نَّصِيرًا ﴿٨٠﴾ ﴾ صدق الله العظيم



القسم الثالث: التعديلات القانونية المطلوبة لقانون الشرطة رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١

المادة الأولى: رئيس الجمهورية هو الرئيس الأعلى لهيئة الشرطة.

التعديل المقترح: وزير الداخلية هو الرئيس الأعلى لهيئة الشرطة.

المادة ١٦: الضابط الذى يُقَدم عنه تقريران سنويان متتاليان بتقدير ضعيف، أو أربعة تقارير متتالية بتقدير دون المتوسط، وثالث تقرير ضعيف أو أربعة تقارير متتالية بتقدير دون المتوسط؛ يحال إلى المجلس الأعلى للشرطة لفحص حالته. فإذا تبين صلاحيته لإسناد نوع آخر من العمل إليه قُرر نقله إلى هذا العمل ـ وله أن يمنحه فرصة أخرى أو يقرر نقله إلى وظيفة مدنية، أو فصله من الخدمة مع حفظ حقه فى المعاش أو المكافأة.

التعديل المقترح: إحالة إلى الاحتياط، وإذا حررت عنه تقارير ملاحظة خلال مدة الاحتياط تدينه أو تشير إلى عدم التزامه يفصل بقوة القانون.

المادة ٢٢ (فقرة١): بدل التمثيل بقرار من رئيس الجمهورية.

التعديل المقترح: يحدد بقوة القانون وتحديد نسبة مئوية محددة تزامنًا مع كل ترقية لرتبة أعلى، وتتمشى أيضًا مع الطفرات الاقتصادية.

يستحق الضابط بدل طبيعة عمل ـ وبدلات مهنية تتعلق بأداء الوظيفة، ويحدد وزير الداخلية شروط وأوضاع استحقاقها، كما يحدد فئاتها ـ ولا يجوز زيادة فئاتها إلا بقرار من رئيس الجمهورية

التعديل المقترح: التحديد بقوة القانون ينص عليه بمواده وتصاعد نسبى محدد أيضًا كل مدة زمنية (٥سنوات على سبيل المثال ـ ومقترن بالرتبة ويناسب أعباءها).

المادة ٢٣: يضع وزير الداخلية بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة نظامًا للحوافز ـ وله تقرير مكافآت تشجيعية للضابط الذى يقدم خدمات ممتازة أو أى أعمال أو بحوث أو اقتراحات جديدة، تساعد فى تحسين طرق العمل ورفع كفاءة الأداء ـ كما يجوز منح مكافآت مالية عن أداء أعمال ممتازة ـ وللمجلس الأعلى للشرطة منح الضابط أوسمة أو أنواطًا لأعمال ممتازة.

التعديل المقترح: ينص بالمادة تحديد مقنن بالنسبة للحوافز والمكافآت فى ضوء التقارير السنوية (ممتاز) وعدم توقيع جزاءات ولا خضوع لمحاكمات أو ملاحظات خاصة بالأمانة والشرف والنزاهة.

والفقرة الثانية من المادة الخاص بالخدمات الممتازة والأعمال والبحوث.. لمنح مكافآت مالية؛ يتم بالنص فى المادة على اجتماع شهرى للجنة مكونة من قطاع التفتيش والرقابة ـ الإدارة العامة لشؤون الضباط ـ رئيس المجلس الأعلى للشرطة ـ مستشار مجلس الدولة بالوزارة ـ الشؤون القانونية للبت فى هذا الشأن والعرض بالموافقة على المجلس الأعلى للشرطة، والاعتماد دون رأى من الوزير.

المادة ٢٤: يجوز بقرار من وزير الداخلية بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة منح الضابط علاوة تشجيعية فى حدود الاعتمادات المخصصة بالميزانية، تعادل العلاوة الدورية المقررة، وذلك إذا حصل الضابط على تقرير ممتاز فى العامين الأخيرين، وكان قد بذل جهدا خاصًّا أو حقق رفعًا لمستوى الأداء أو قام بعمل ممتاز ـ ولا يمنح الضابط هذه العلاوة أكثر من مرة كل سنتين ـ ولا يزيد عدد الضباط الذين يمنحون هذه العلاوة فى سنة واحدة على ١٠٪ من عدد الوظائف فى كل رتبة أو درجة.

التعديل المقترح: (مادة مليئة بالعوار) ينص بالمادة بتحديد وجوبى بمنح العلاوة التشجيعية حال حصول الضابط على تقريرين ممتاز دون الرجوع لأى جهة. وإلغاء الشرط الخاص بتقييد عدد الضباط بحد ١٠٪ ـ أما بالنسبة لبذل جهد خاص أو رفع لمستوى الأداء لمنح مكافأة، فتحديد ذلك يتم تقديره بمعرفة مساعد الوزير المختص بالاشتراك مع مفتش الداخلية المختص جغرافيًّا أو المعين لمصلحة شرطة أو إدارة عامة حسب التوزيع بالقطاع دون الرجوع لأى جهة.

المادة ٢٥: يستحق الضابط أجرًا عن الأعمال الإضافية التى يطلب إليه تأديتها بالفئات، ووفقًا للقواعد والأحكام التى يضعها وزير الداخلية بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة ـ وتبين هذه القواعد الحد الأقصى لما يجوز منحه للضابط فى هذه الأحوال.

التعديل المقترح: يحدد الأجر الإضافى بمعدلاته ونسب الزيادة حسب متغيرات الأوضاع الاقتصادية ـ والربط بعدد ساعات العمل الإضافية دون شروط أخرى، ودون الرجوع للمجلس الأعلى للشرطة أو أى جهة ودون حد أقصى.

المادة ٢٦: يسترد الضابط النفقات التى يتكبدها فى سبيل أداء أعمال وظيفية أو ما يكلف به رسميًّا من مهام، وذلك فى الأحوال وبالشروط التى يصدر بها قرار من وزير الداخلية بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة ـ كما يستحق مصاريف انتقال وبدل سفر بالشروط والأوضاع المقررة للعاملين المدنيين فى الدولة ـ ويستحق بنفس الشروط والأوضاع مصروفات نقل له ولعائلته ومتاعه فى الأحوال الآتية:

١ـ عند التعيين.

٢ـ عند النقل لجهة أخرى.

٣ـ عند الإحالة للاحتياط أو انتهاء الخدمة.

التعديل المقترح: يحدد بالمادة نسب النفقات مع متغيراتها كل ثلاثة أعوام، وينص على الصرف مسبقًا، وليس استردادًا، ودون رجوع للمجلس الأعلى للشرطة أو أى جهة. والقيمة دون التوازى مع قانون العاملين المدنيين لاختلاف الظروف تمامًا (المظهر ـ تكرار النقل ... إلخ).

المادة ٢٧: تجرى حركة التنقلات مرة واحدة ـ ويجوز عند الضرورة إجراء الحركة أكثر من مرة. ويضع الوزير بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة القواعد الخاصة بالتنقلات، والمدد القصوى والدنيا للبقاء فى مختلف المحافظات بالنسبة إلى بعض الرتب. كما يجوز عدم التقيد بهذه المدد إذا اقتضى الصالح العام ذلك بالنسبة لبعض المناطق أو الأعمال.

التعديل المقترح: تحديد بمضمون المادة قاطع بالنسبة للمدد الدنيا والقصوى جغرافيًّا دون الرجوع لأى جهة. وإذا اقتضى للصالح العام عدم التقيد بهذه المدد مراعاة الصالح العام كاستثناء من القاعدة يعرض الأمر على اللجنة السابق تشكيلها من المادة (٢٣) بالأسماء والمبررات، وتحدد اللجنة بعد الموافقة على مدة التجاوز، وحال

الموافقة أو الرفض إبداء الأسباب، والاعتماد بعد ذلك من الوزير دون الاعتراض. ويحدد بقرار وزارى بعد دراسة شفافة أوضاع جهات متخصصة، يرى تقنين أمر المدد الزمنية بما يتوافق مع الصالح العام، ودون إخلال بمعايير العدالة ومن ذلك (قطاع التفتيش والرقابة ـ مباحث الأموال العامة ـ أكاديمية الشرطة)

المادة ٣٠: يجوز بقرار من الوزير بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة إعارة الضابط للعمل داخل أو خارج مصر.

التعديل المقترح: الأصل الوجوبية، تعدل المادة إلى الإحالة لقرار وزارى يحدد قواعد الإعارة بمدة واحدة على مدار فترة الخدمة بأكملها. وشرط عدم تعارضها مع الواجبات والالتزامات الوطنية والقومية، وتتوافق مع متطلبات وقيمة الوظيفة دون إخلال بالقيم.

المادة ٣٣: للضابط الحق فى يوم راحة، وإذا اقتضى العمل إلغاء هذا إليوم وجب منحه يومًا آخر بديلًا له، وللضابط الحق فى إجازه بمرتب فى أيام عطلات الأعياد الرسمية، وإذا تعذر على الضابط القيام بها كلها أو بعضها بسبب نظام العمل، مُنح عنها أجر مضاعف أو عدد مماثل من الأيام بدلًا منها حسب اختيار الضابط، ويجوز فى المناطق التى يحددها الوزير تجميع أيام الراحة أو العطلات المؤجلة والقيام بها مرة كل شهر دون حساب أيام السفر التى يضعها الوزير.

التعديل المقترح: يضاف إلى المادة أنه فى حال منح الأجر المضاعف (صرفه مع أول راتب شهرى) وحذف عبارة (يجوز) بالنسبة للمناطق النائية والتى تحدد أيضًا مسبقًا بالمادة، ولا تترك للوزير أو أى جهة أو بقرار وزارى تحسبًا للإضافة أو التعديل مستقبلًا.

المادة ٤١ فقره (٣): أن ينفذ ما يصدر إليه من أوامر بدقة وأمانة، وذلك فى حدود القوانين واللوائح والنظم المعمول بها.

التعديل المقترح: تضم المادة ١٠٢ من قانون هيئة الشرطة الحالى، والتى تحدد الأحوال التى يجوز فيها استخدام السلاح الخاصة بحق الدفاع الشرعى، وقانون حق

التظاهر السلمى والإضرابات وما إلى ذلك وفى ضوء الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وإعمالًا للدستور المزمع إصداره، وبمرجعية استحقاقات الثورة ومتطلباتها صوب تحقيق الحرية والديمقراطية والكرامة للمواطن؛ يتم إجراء مناقشة قانونية وأمنية تصاغ المادة بعدها.

المادة ٤٢: يحظر على الضابط ١ ـ ٢ ـ ٣ ـ ٤ ـ ٥ أن يوسط أحدًا أو يقبل الوساطة فى أى شأن خاص لوظيفته، أو أن يتوسط لضابط أو لموظف آخر فى أى شأن من ذلك.

التعديل المقترح: إضافة الجزاء أو العقوبة، مع اختلاف القصد بتوافر سوء النية أو حسن النية، وعلاقة الضابط بمن توسط له ونوعية التوسط.

المادة ٤٣: لا يجوز للضابط أن يجمع بين وظيفته وبين أى عمل آخر يؤديه بالذات أو بالوساطة، إذا كان من شأن ذلك الإضرار بأداء واجبات الوظيفة أو كان غير متفق مع مقتضياتها.

التعديل المقترح: تخلو المادة من الإجراء الذى يتبع رغم جسامة المخالفة، ويرى النص فى المادة على الالتزام بتحرير الضابط والقيادات خاصة على إقرار بالالتزام بهذه الواجبات ثم الإجراء، ويُرى الإحالة إلى المحاكمة التأديبية بعد إيقافه عن العمل.

المادة ٤٤: يحظر على الضابط بالذات أو بالوساطة:

- شراء عقارات ومنقولات مما يطرح من الجهات القضائية أو الإدارية للبيع إذا كان يتصل بأعمال وظيفته أو كان بدائرة عمله.
- مزاولة أعمال تجارية.
- استئجار أرض أو عقار بقصد استغلالها فى دائرة عمله.
- الاشتراك فى تأسيس الشركات أو عضوية مجالس إدارتها.
- المضاربة فى البورصة.
- لعب القمار فى الأندية والمحال العامة.

التعديل المقترح: رغم جسامة الأخطاء لم توضح المادة الإجراء. ويُرى الإيقاف عن العمل ثم الإحالة للاحتياط والنظر فيما بعد بالفصل من الخدمة.

المادة ٥٣: للوزير ولمساعد الوزير أو رئيس المصلحة كل فى دائرة اختصاصه أن يوقف الضابط احتياطيًّا عن عمله إذا اقتضت مصلحة التحقيق ذلك، ويكون وقف الضابط من رتبة لواء فما فوقها بقرار من الوزير أو مساعد الوزير، ولا يجوز أن تزيد مدة الوقف على شهر إلا عند اتهام الضابط فى جناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة، فيجوز الوقف مدة لا تجاوز ثلاثة أشهر، ولا يجوز مد الوقف فى الحالتين إلا بقرار من مجلس التأديب للمدة التى يحددها.

التعديل المقترح: يضاف أنه فى حالة إدانته فى الجرائم المخلة بالشرف أو الأمانة يفصل من الخدمة.

المادة ٥٦ (١): يجوز فى المخالفات المالية التى يترتب عليها ضياع حق من حقوق الخزانة محاكمة الضابط تأديبيًّا ولو لم يكن قد برئ فى التحقيق قبل انتهاء خدمته، وذلك خلال الخمس سنوات اللاحقة على انتهاء الخدمة.

التعديل المقترح: تعدل المدة إلى عشر سنوات، يضاف إذا كان فى الخدمة ما هو الإجراء. ويُرى إيقافه عن العمل ومحاكمته وإبعاده عن الوظائف المالية أيًّا ما كانت النتائج.

المادة ٦٤: لا يجوز النظر فى ترقية ضابط وقعت عليه عقوبة الوقف عن العمل طوال مدة الوقف، ولا تقل مدة الحرمان من الترقية عن ثلاثة أشهر.

التعديل المقترح: يضاف أن الترقية تظل مؤجلة إذا رئى من خلال التحقيقات الإحالة إلى المحاكمة التأديبية أو إلى الاحتياط.

المادة ٦٧: للوزير بعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة أن يحيل الضباط عدا المعينين فى وظائفهم بقرار من رئيس الجمهورية إلى، الاحتياط للأسباب الآتية:

- أسباب صحية بناء على طلب الضابط.

- إذا ثبت وجود ضرورة لأسباب جدية تتعلق بالصالح العام ـ ولا يسرى ذلك على الضابط من رتبة لواء، ولا يجوز أن تزيد مدة الإحالة إلى الاحتياط على سنتين، ويعرض أمر الضابط على المجلس الأعلى للشرطة ليقرر إحالته إلى المعاش أو إعادته إلى عمله، فإذا لم يتم العرض عاد الضابط إلى عمله ما لم تكن مدة خدمته قد انتهت لسبب آخر طبقًا للقانون. ولا يجوز خلال مدة الاحتياط ترقية الضابط أو منحه علاوات، كما لا يجوز له حمل سلاح أو لبس الزى الرسمى.

التعديل المقترح: حال تنفيذ تعديل المادة الأولى من القانون تزول صفة رئيس المجلس الأعلى للشرطة عن رئيس الجمهورية القادم، وبالتالى يمتد إجراء الإحالة إلى الاحتياط لمن هو برتبة لواء، ولكن يُرى إضافة بالتعديل أن يكون أمر الإحالة إلى الاحتياط بتشكيلة اللجنة السابق ذكرها بالمادة ٢٣ ولكن بعضوية مساعد الوزير لقطاع التفتيش والرقابة بديلًا عن مفتش الداخلية ـ ومدير الإدارة العامة لشؤون الضباط بوظيفته ـ وأخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة بالإجماع، ثم اعتماد الوزير كإجراء روتينى، ويضاف بالتعديل أيضًا أن سحب السلاح وجوبى، وذلك فى نص المادة بعد التعديل.

- يذكر أيضًا فى هذا الصدد ضرورة التعديل فى المواد المدرجة بالقانون والخاصة بالقواعد المالية ـ وبعثات ومأموريات الضباط والفئات الأخرى ـ وما يرتبط بالكادر المالى ـ وبالرسوم المقررة على مطبوعات الشرطة وغير ذلك.

- كما يذكر أيضًا أن المواد السابق ذكرها تعد أمثلة دون حصر، ما دام المأمول هو إصدار قانون جديد لهيئة الشرطة، من خلال مناقشات مستفيضة جامعة لممثلين عن فئات ورتب المنضوين بهيئة الشرطة للخروج بمشروع قانون صحيح.

المادة ١٠٢: لرجل الشرطة استعمال القوة بالقدر اللازم لأداء واجبه إذا كانت هى الوسيلة الوحيدة لأداء هذا الواجب، ويقتصر استعمال السلاح على الأحوال الآتية:

أولًا: القبض على:

- كل محكوم عليه بعقوبة جنائية أو بالحبس مدة تزيد على ثلاثة أشهر إذا قاوم أو حاول الهرب.
- كل متهم بجناية أو متلبس بجنحة يجوز فيها القبض أو متهم صدر أمر بالقبض عليه إذا قاوم أو حاول الهرب.

ثانيًا: عند حراسة المسجونين فى الأحوال وبالشروط المنصوص عليها فى قانون السجون.

ثالثًا: لفض التجمهر أو التظاهر الذى يحدث من خمسة أشخاص على الأقل إذا عرَّض الأمن العام للخطر، وذلك بعد إنذار المتجمهرين بالتفرق، ويصدر أمر استعمال السلاح فى هذه الحالة من رئيس تجب طاعته.

ويراعى فى جميع الأحوال الثلاثة السابقة أن يكون إطلاق النار هو الوسيلة الوحيدة لتحقيق الأغراض السابقة. ويبدأ رجل الشرطة بالإنذار بأنه سيطلق النار، ثم يلجأ بعد ذلك إلى إطلاق النار. ويحدد وزير الداخلية بقرار منه الإجراءات التى تتبع فى جميع الحالات وكيفية توجيه الإنذار وإطلاق النار.

التعديل المقترح: البند ثالثًا يحتاج إلى دراسة مستفيضة لإعادة صياغة أخرى تمامًا وأكثر تحديدًا.

الباب الثالث من قانون الشرطة

الأمناء ـ أفراد الشرطة

الفصل الأول أمناء الشرطة

المادة ٧٨: يخضع الطالب لقانون الأحكام العسكرية، ويكون التعيين بصفة مؤقتة تحت الاختبار لمدة سنة، ويجوز مدها لمدتين ستة أشهر لكل مده، ويفصل من يثبت عدم صلاحيته.

التعديل المقترح: يُرى إصدار قانون خاص بأمناء وأفراد الشرطة (مساعدى الشرطة والمندوبين والخفراء) والنص بمواد تأثيم المخالفات الانضباطية والأخرى الجسيمة وتجريمها بعد ما تم من أحداث بعد الثورة، والوعود أو القرارات الوزارية التى أعلنت فى هذا الشأن، ويُرى وضع الأمين تحت الاختبار لمدة سنة إذا ثبت عدم صلاحيته يفصل من الخدمة ـ ويؤخذ عليه إقرار بالموافقة على الإجراء عند التحاقه وقبل بدء الدراسة، ويتضمن الإقرار عدم لجوئه إلى القضاء الإدارى.

المادة (١٠٩ / ١): فى حالة الوفاة يتم صرف نفقات الجنازة للأرمل أو الأرشد من الأبناء طبقًا للقواعد المقررة بنظام المدنيين بالدولة.

التعديل المقترح: تسن قواعد جديدة دون ربط بنظام العاملين المدنيين بالدولة لوجود اختلافات كثيرة بين هذه الفئات وتلك. ويُرى إضافة عبارة «فى ذات يوم الوفاة وعقب إخطار الوزارة».

المادة (١١٠ / ٢): المستشهدون والمفقودون والأسرى والمصابون تسرى عليهم أحكام القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٦٧. ويسرى على المستشهدين أثناء مقاومة العصابات أو المجرمين أو خلال إطفاء الحرائق أو المتفجرات ما جاء بالمادة الخاصة بالقانون سالف الذكر بعد موافقة المجلس الأعلى للشرطة.

التعديل المقترح: حذف موافقة المجلس الأعلى للشرطة والاكتفاء بالنص على موافقة الرئيس المباشر أو مساعد الوزير المختص ـ وأن يتم الصرف الفورى خلال مدة أقصاها (٢٤ ساعة) من وقوع الحدث. وحتمية الزيادة بنسبة لا تقل عن ٥٠٪ فى حالات الأسرى والمصابين خلال مقاومة العصابات، ويُرى بالنسبة للقوات المقاتلة والموكول إليهم تتبع ومكافحة العصابات يُرى النص على أنه بالنسبة لهؤلاء تستخرج لهم بوليصة تأمين على الحياة بمبلغ كبير حال وقوع ما لا يحمد عقباه.

المادة ١١١: لا يجوز لعضو هيئة الشرطة أن يتزوج بأجنبية إلا بعد الحصول على إذن خاص من الوزير، وإلا تعرض للمساءلة التأديبية.

التعديل المقترح: مضمون المادة يومئ إلى تعمد التعميم دون التحديد، ويُرى تحديد عضو هيئة الشرطة الضابط أو الأمين أم المساعد، ولذا يجب تحديد المخُاطب. وأيضًا عدم الاقتصار على الوزير فى منح الإذن، وإنما تشكيل لجنة بممثلين عن الأمن الوطنى وقطاعى التفتيش والرقابة وشؤون الضباط برئاسة رئيس المجلس الأعلى للشرطة لإبداء الرأى والعرض على الوزير، وفى حال عدم موافقته عليه توثق حيثيات الرفض، وإعادة الأمر إلى اللجنة فإذا كان القرار ما زال على سابقه ينفذ قرار الوزير حتى يمكن الطعن فيه أمام القضاء الإدارى.





رؤية لإحداث تعديلات جذرية فى فلسفة العمل الشرطى

إعداد

مقدم/ حليم الديب
رئيس قسم التخطيط بمعهد تدريب ضباط الشرطة



رؤية لإحداث تعديلات جذرية فى فلسـفة العمـل الشرطى

فرضت المتغيرات التى واكبت ثورة ٢٥ يناير واقعًا أمنيًّا غير مسبوق فى تاريخنا المصرى المعاصر، تمثل فى حالة مذهلة من الارتباك الأمنى فى الأيام الأولى للثورة، وتنامى مشاعر الغضب الجماهيرى، وسط قناعة سائدة لدى الغالبية من جموع الشعب ـ خلال العام الأول للثورة على الأقل ـ بتواضع المجهود الشرطى، وثمة اتهامات للشرطة بالانحراف عن سياقها فى مرحلة ما قبل الثورة وما بعدها، وإن اختلفت مظاهر هذا الانحراف.

ودون الاستغراق فى نفى أو تأكيد أو تبرير بعض الأفكار المتقدمة، فإن الثابت هو تصاعد الآمال لدى جميع المخلصين من أبناء هذا الوطن نحو إحداث تعديلات جذرية فى فلسفة العمل الشرطى تصب فى مصلحة المواطن بالأساس ـ كائنًا من كان ـ ارتكازًا على اعتراف غير منقوص بقدر هذا المواطن فى دولة يعلو فيها القانون وتتكافأ فيها الحقوق.

وتنطلق الرؤية المطروحة من فرضية أهمية تشكيل وجدان رجل الشرطة منذ اللحظات الأولى لعمله بالشرطة على أساس من المقومات الشخصية والمرتكزات الأخلاقية والوعى القانونى، على النحو الذى يدعم إنتاج رجل شرطة مهنى مؤهل للقيام بمسؤولياته، **وتبرز أهميتها فى أنها تلقى الضوء على ما يلى:**

- وظيفة الشرطة فى النظم الديمقراطية.
- تأهيل ضباط الشرطـة عقب الثورة.
- مقترحات لتدعيم المؤسسة الشرطية.
- ضوابط تشريعية للاعتصام السلمى.

ويمكن تناول تلك النقاط على النحو التالى :

أولًا ـ وظيفة الشرطة فى النظم الديمقراطية

للشرطة وظائف عدة فى النظم الديمقراطية منها **الحيادية، وكفالة الحقوق، وتوفير الشعور بالأمان فى المجتمع**، وهى وظائف بديهية، ومن ثم كان تعثر الشرطة فيها أو فى أى منها مؤشرًا لانحرافها عن المهنية المأمولة، وفى اعتقادى أن نقطة الانطلاق فى تأهيل ضباط الشرطة فى مرحلة ما بعد الثورة مرهونة بالاعتراف الصادق بأخطاء الماضى ومصارحة الكوادر الجديدة بها، وفتح ملفات مكاشفة تحترم تضحيات الشهداء والمصابين والمنكوبين، وتؤسس لمرحلة جديدة قائمة على الثقة المتبادلة فيما بين الشعب والشرطة، تنطلق من الأسف على انخراط جهاز الشرطة فى العديد من الممارسات غير الشفافة قبل الثورة لقمع الشباب وكسر إرادته على مائدة الاستبداد، من خلال الاندماج غير المبرر مع الحزب الحاكم وفرض سياساته النفعية والسلطوية، ومن هذه الأخطاء ما يتعلق بأداء جهاز مباحث أمن الدولة المنحل على النحو التالى :

١ـ منهجية الغموض وعدم الشفافية فى عدد من قضايا الأمن السياسى

سادت حالة من الغموض وعدم الشفافية فى عدد من قضايا الأمن السياسى بصورة تكاد تكون منهجية من جانب جهاز مباحث أمن الدولة (المنحل)؛ حيث بدت منطلقات شرعية المتابعة مثيرة للجدل فى أوساط الضباط أنفسهم، ومن ثم انعكست سلبًا على علاقة الجهاز بالمواطنين، وذلك على النحو التالى:

- المعاضدة المتواصلة للحزب الحاكم والأحزاب وثيقة الصلة به على حساب سائر الأحزاب الشرعية المعارضة، وقد استتبع ذلك انعكاسات سلبية فى نفوس أعضاء المعارضة تصب فى اتجاه الشرطة قبل الحزب الوطنى.
- على جانب آخر ساهمت هذه المنهجية فى تفريغ أحزاب المعارضة الشرعية من كوادرها القوية القادرة على المنافسة، والتأثير سلبًا على مضمون العملية الديمقراطية؛ حيث تحولت إلى عملية شكلية ممسوخة، فلم تتح فرصًا متكافئة للأحزاب للاستقواء بالتنافس فيما بينها، وعوضًا عن ذلك تم تقزيم جميع الأحزاب لكى تظل فى وضع أدنى من الحزب الحاكم، ثم فى مرحلة لاحقة

تلاشت قوتها تمامًا فى تحقيق أى قدر من المعارضة، وهو ما تجسدت نتائجه فى انتخابات ٢٠١٠ المطعون فى مصداقيتها ونهايتها معلومة للجميع.

- وثمة أزمة حقيقية واجهها الشباب المُنضم إلى أحزاب المعارضة الشرعية؛ حيث كان يتم تسجيل الشاب فى ملفات جهاز مباحث أمن الدولة على أنه عضو بحزب ما (مثل حزب التجمع) ومن ثم يظهر هذا الاسم دومًا على الشبكة المركزية للجهاز حال تقدمه إلى (أية وظيفة أو ترقية أو استخراج تصريح عمل...) وكان يتم مقايضته أحيانًا على إنهاء إجراءاته مقابل التعاون الجبرى مع الجهاز، كما فتحت هذه الوقائع حالات تربح غير مشروعة من جانب أفراد الشرطة السرية لمجرد علمهم بها ـ حتى لو أنهى الضباط إجراءات المواطن دون استدعائه ـ على خلفية وجود منهجية لدى بعض الضباط بعدم تمرير هذه المواقف دون ممارسة الضغوط على العضو لتجنيده بصورة جبرية، الأمر الذى انعكس سلبًا على علاقة مثل هذه الفئات بهيئة الشرطة.
- مُبالغة جهاز مباحث أمن الدولة (المنحل) فى التدخل فى هيكلة الجمعيات الدينية الشرعية، مثل جماعة أنصار السنة المحمدية والجمعية الشرعية و...، ومن ثم باتت القاعدة فى تقييم الضباط هى مدى قدرة الضابط على السيطرة على هذه المنظمات، وهو ما أفرغ هذه المنظمات من مضمونها، بوصفها إحدى كيانات المجتمع المدنى الذى من المُفترض أنه يحظى بتوجيه من الدولة لتدعيمه وليس لتقويضه أو تحجيمه، كما أن دعاوى السيطرة على مثل هذه الجمعيات للأغراض الأمنية باتت أيضًا مفهومًا تقليديًّا مناقضًا لمبدأ الشفافية وللتوجهات الرسمية المعلنة من جانب الدولة، والتى طالما أكدت على التقائها مع التوجهات العالمية التى تراهن على أهمية تدعيم النشاط الأهلى وليس تحجيمه.
- على جانب آخر كانت هذه الجمعيات بمثابة الفخ الذى وقع فيه الشباب حسن النية، فثمة شباب انضم إلى هذه الجمعيات بوصفها كيانات شرعية، ثم ما لبث أن يجد نفسه مُسجلًا فى مباحث أمن الدولة بوصفه عضوًا فى الجمعية، واستتبع ذلك أن تم إفراد متابعة أمنية له، ويتم استدعاؤه على فترات إلى مكاتب

الجهاز (أثناء التعيين للوظائف، أثناء استخراج تصريح عمل،...) وغالبًا ما جنح الضباط لمحاولة مقايضته على إنهاء إجراءاته شريطة التعاون مع الجهاز رغمًا عنه، الأمر الذى انعكس سلبًا على علاقة مثل هذه الفئات بهيئة الشرطة.

٢ـ منهجية أمنية مع جماعة الإخوان ومع ملف الانتخابات على نحو لا يصب فى مصلحة الوزارة

دأبت وزارة الداخلية على الانفراد بالتصدى لجماعة الإخوان المسلمين، رغم بلوغ شعبية هذه الجماعة ما مكنها من الفوز بعدد (٨٨) مقعدًا فى مجلس الشعب قبل الأخير، وهذه المنهجية قد أثارت تساؤلات حول مدى صواب احتكار وزارة الداخلية لهذه المواجهة، رغم إخفاق سائر أجهزة الدولة فى أن تقدم مجهودًا ملحوظًا فى هذا الاتجاه، ألم يكن من الصواب تصدير هذا الملف للنظام أو لمؤسسات الدولة لكى تتولى كل جهة مسؤولياتها، واتخاذ ما تراه من الإجراءات المناسبة حيال هذا الكيان، والذى ثبت فيما بعد أنه الممثل الشرعى للأغلبية فى الشارع السياسى المصرى؟.

وثمة ملف غاية فى التعقيد (وهو ملف الانتخابات)؛ حيث احتكرته وزارة الداخلية، دون أن تنتبه لمغزى تنصُل وزارة العدل من الإشراف عليه، رغم الإغراءات المالية التى حاول النظام إغراء القضاة بها، ورغم التصريحات الواضحة من جانب القضاة بأن هدفهم من هذا التنصل هو الحفاظ على سمعة القضاة، وعدم إثارة الشقاق فيما بينهم من جرائه، ورغم ذلك استعادت الوزارة هذا الملف دون أدنى حرج وقبلت بإدارة انتخابات ٢٠١٠ والوِصاية على الشعب فى اختيار نوابه استنادًا إلى مبررات تقليدية عفا عليها الزمان، ومن ثم فقدت الشرطة من ثقة الجماهير ما فقدت جراء هذا الملف أيضًا.

٣ـ منهجية أمنية مع منظمات حقوق الإنسان لا تصب فى مصلحة الوزارة

وفى سياق متصل تواصلت وزارة الداخلية ممثلة فى جهاز مباحث أمن الدولة (المنحل) فى استعداء فصيل آخر من جمهور العاملين والناشطين فى منظمات حقوق الإنسان بعرقلة نشاطهم، وتقييد إجراءات تقنين منظماتهم، رغم علم الجهاز بممارسة

البعض منهم لنشاطه دون ثمة تقنين؛ مما أوجد مفارقات فى التعامل مع هذه المنظمات، فبعضها مُعترف به لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بالأمم المتحدة وغير مُعترف به فى دولة المقر (مصر)، وقد دفع هذا الوضع بعضًا من المنظمات لتوخى السرية والتحايل فى نشاطها، والتصاعد بنبرتها الناقدة لهيئة الشرطة ومواصلة الدعاية ضدها فى كل وسائل الإعلام المتاحة لها (محليًّا ودوليًّا) وهو أيضًا ما كان له مردود سلبى على سمعة هيئة الشرطة، وساهم أيضًا فى تحريض المواطنين ضدها.

٤ـ منهجية تخلط بين عناصر النشاط المتطرف والشباب المتدين

وثمة خلط بين عناصر النشاط المتطرف والشباب المتدين فى صورة معتدلة؛ حيث دأبت بعض مكاتب جهاز مباحث أمن الدولة (السابق) للتنسيق مع مكاتب السجل المدنى خاصة بالأقاليم (القرى) لإرغام الشباب الملتحى على تقديم صورة فوتوغرافية إضافية يتم تسليمها إلى مندوب جهاز أمن الدولة، ومن ثم يتم استدعاؤه وفحصه بناء على مجرد إطلاقه اللحية، وفى بعض الأحيان تم تسجيله تحت مسمى «متعاطف مع جماعة معينة أو كثير الاختلاط بجماعة معينة» ومن ثم خضع لمتابعة علنية واستدعاء متكرر، أصبح بمقتضاه فى حالة دفاع عن النفس ما تبقى من حياته، دون أدنى اعتبار بأن بعض هؤلاء الشباب تخرج فى كلية الحقوق ويرى فى نفسه أنه واحد من رجال القانون.

وقد دفع هذا الوضع الغريب بشخصية فى حجم الشيخ محمد متولى الشعراوى لرصد هذا السلوك المتواصل منذ سنوات، ووصفه بأنه صورة من «منع مساجد الله أن يُذكر فيها اسمه والسعى فى خرابها» فى أشرطة صوتية يتناولها العامة فى البيوت ووسائل النقل العامة والخاصة، ومن ثم فقدت الشرطة من ثقة الجماهير ما فقدت جراء هذا السلوك.

٥ـ منهجية تقييد الإبداع فى البحث العلمى

دعونا نتحدث بصراحة أيضًا عن السطوة التى مارسها هذا الجهاز المخابراتى (المنحل) على صرح علمى عظيم البنيان مثل أكاديمية الشرطة، والتى ظلت تروج عبر سنوات لمنتجاتها العلمية من ليسانسات الحقوق وبكالوريوسات العلوم الشرطية

والدبلومات والماجستيرات ودرجات الدكتوراه ودورات حقوق الإنسان، وإذ بنا نصحوا على ثورة يوم عيدنا ـ عيد الشرطة، ولن أطيل فى شرح ما هو مشروح، ولكن أوجز القول فى عبارتين:

الأولى: إن أكاديمية الشرطة حتى تاريخ ٢٥ يناير ٢٠١١ كانت تشترط فى من يقوم بتدريس حقوق الإنسان فى الفرق التدريبية للضباط أن يكون من ضباط جهاز مباحث أمن الدولة (السابق) ولا تعليق.

الثانية: إن كليات الشرطة فى غالبية دول العالم لا تتعدى عامين دراسيين (دون الحصول على ليسانس الحقوق كاملًا كما فى مصر)، وتضع ملف قضايا حقوق الإنسان كاملًا على عاتق المجتمع المدنى (فى إيطاليا على سبيل المثال لا يتم تدريس حقوق الإنسان فى كلية الشرطة)، والمجتمع المدنى هو الذى يراقب الجميع فى حالة متواصلة من السيولة المعلوماتية والمكاشفة حول كافة القضايا المجتمعية، بعيدًا عن مدرسة التلقين المشوه، فكم من دورات نُظمت فى أكاديمية الشرطة عن حقوق الإنسان وكان المقصود منها إقصاء الناشطين فى منظمات المجتمع المدنى عن أكاديمية الشرطة، والاستعاضة عن هؤلاء الناشطين بمن كان يتم تسميتهم آنذاك بالعناصر المعتدلة (وهم بالطبع إليوم من الذين يصدُق عليهم القول الكريم.

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَنَا قَالَ يَـٰلَيْتَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ بُعْدَ ٱلْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ ٱلْقَرِينُ ﴿٣٨﴾ ﴾

ثانيًا ـ تأهيل ضباط الشرطـة عقب الثورة

انطلاقًا من مفهوم تقليدى بسيط إلا أنه غاية فى البلاغة وهو «أن فاقد الشىء لا يعطيه»، فإن تحقيق الطفرة المنشودة ـ فى حقوق المواطن ـ ينبغى أن تكون موصولة بالحديث عن حق رجل الشرطة فى أن ينعم بتحولات جذرية إيجابية فى بيئته الشرطية، ومن الخطوات الإيجابية التى يمكن الإشارة إليها لتحسين البيئة الشرطية؛ بعض المبادرات الشفافة نسبيًّا لأكاديمية الشرطة على النحو التالى:

- الأخذ بنظام النقاط التراكمية فى قبول الطلاب الجدد بكلية الشرطة (حيث أصبح كل امتحان له درجة اعتبارية، وأصبح كشف الهيئة له درجة مثل سائر الكشوف،

ومجموع الدرجات يبشر بمن له الحق فى القبول)، فضلًا عن إلغاء استطلاع رأى الأمن الوطنى، والابتعاد عن مغبة تقييم أهالى المتقدمين على أساس انتماءاتهم السياسية طالما لا يحظرها القانون.

- تحسين البيئة التعليمية والتدريبية فى كلية الشرطة (إنشاء شبكة تعليمية إليكترونية، وتوفير المناهج على برامج حاسب آلى، وتسليم الدفعات الجديدة لاب توب شخصى يمكن ربطه بشبكات الكلية).
- السعى للانفتاح على التيارات السياسية والقوى الثورية الجديدة؛ وهى تجربة تتم حاليًّا على استحياء، ولا تزال نتائجها متواضعة وثمة تحسبات كثيره على هذا المسعى، خاصة أن الطرفين كانا أعداءً فى الماضى القريب، كما أن المشهد السياسى لا يزال يكتنفه بعض الغموض، وفكرة حيادية الشرطة مع القوى السياسية لم تختمر بعد فى الثقافة الشرطية.

ثالثًا ـ مقترحات لتدعيم المؤسسة الشرطية

انطلاقًا من أهمية الأخذ بزمام المبادرة لطرح بعض الرؤى النابعة من الوسط الشرطى، ووضعها على مائدة النقاش والمدارسة والتنقيح، وصولًا لإعادة صياغتها على نحو توافقى مع المتخصصين، يُقترح ما يلى :

توصيات وثيقة الصلة بأكاديمية الشرطة

١ـ تطوير مناهج عمليات الشرطة

انطلاقًا من أهمية تدشين ثقافة شرطية مهنية دقيقة، فثمة توصية بضرورة توعية القوات بالفروق الدقيقة بين كل من التظاهر والتجمهر، خاصة فيما يتعلق بالأركان المادية والعقوبة حتى يمكن للخريجين تقنين الإجراءات القانونية حيال أى منها، مع الأخذ فى الاعتبار العقوبة المغلظة فى حالة التجمهر والتى تصل إلى الأشغال الشاقة، فى حين أن عقوبة التظاهر تتراوح ما بين ٧ أيام و ٦ أشهر، أو الغرامة من ١٠٠ قرش إلى ٢٠ جنيهًا، ومن ثم ينبغى عدم الخلط بينهما حال تحرير المحضر اللازم فى الوقائع ذات الصلة. كذا تدريس الضوابط القانونية للاجتماع بوصفة حقًّا مكفولًا ومحميًا من

الشرطة، وتصحيح الاعتقاد الذى قد يتسرب إلى بعض رجال الشرطة (بالخطأ) بأفضلية تقييد عقد الاجتماعات لدواعى الأمن، الأمر الذى يؤثر سلبًا على مصداقية الشرطة فى دعم التحول الديمقراطى،ومن ثم تأتى أهمية توعية الضباط بالحد من رفض عقد الاجتماعات للدواعى الأمنية، وأن يكون الرفض فى أضيق الحدود.

٢ـ تطوير المجلات التى تصدر عن وزارة الداخلية، والتواصل الفعال مع الآخرين

- ثمة توصية بتطوير المجلات التى تصدر عن وزارة الداخلية والوقوف على الأبعاد الحقيقية لضعف الإقبال الجماهيرى والشرطى على قراءتها، ووضع رؤى جديدة للنهوض بأوضاع تلك المجلات حتى تضطلع بدور إعلامى أكبر خلال المرحلة القادمة.

- إعداد مادة تعليمية شرطية مناسبة يمكن طرحها على مراحل التعليم المختلفة ثم فتح قنوات اتصال مع وزارة التربية والتعليم للعمل على درجها ضمن المقررات الدراسية سواء كانت فى صورة رسالة مباشرة أم فى صورة موضوعات إنشائية ضمن مواد اللغة العربية.

٣ـ دارسة تعديل بعض التشريعات ذات الصلة بفض المواقف الجماعية بالقوة

تطوير الخطاب الشرطى التوعوى للقوات حول الأسلوب الأمثل لتعامل الشرطة مع المواقف الجماعية الجماهيرية، وكذا توعية القوات بالضوابط القانونية المنظمة لذلك، والمحاذير المتصلة بالمتغيرات السياسية والثقافية التى صاحبت ثورة ٢٥ يناير، والتى تقتضى أحيانًا تفضيل منهجية الاحتواء على منهجية تقنين الإجراءات، وعلى أن يتم تطوير مدارسة الإشكاليات التالية :

- إن منطوق «التدرج فى استخدام القوة» فى نصوص التشريع المصرى والقرارات الوزارية ذات الصلة؛ يتناسب مع حالات فض الشغب من خلال قوات متخصصة ومؤهلة لعمليات فض الشغب (حيث يكون لديها مياه، وعصا، وقنابل مسيلة للدموع، ومجموعات قطع وعزل...إلخ)، فى حين لا توجد إمكانية تدرج ضباط الشرطة فى الأقسام والمراكز والنجدة فى حالة تعرضهم للتحرش من مثيرى

الشغب فى ظل تسليحهم بالأسلحة النارية فقط، ومن ثم ينبغى طرح تفسيرات قانونية لمثل هذه المواقف.

- إيجاد تفسيرات قانونية دقيقة لمفهوم استعمال القوة عندما يستخدمها رجال الشرطة على نحو يكفل تحديد ماهيتها وحدودها،وكذا تفسير ذات المفهوم (لفظ القوة) إذا استخدمها المواطن ضد الشرطة.

- الجدير بالذكر أن لفظ «استخدام القوة» قد ورد فى أكثر من موضع فى نصوص القوانين المصرية، منها على سبيل المثال :

* المادة ٨٧ من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم السجون وحالات استخدام الشرطة للأسلحة النارية.

* نصوص القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ بشأن تجريم التجمهر.

* قانون هيئة الشرطة رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فيما يخص النص القانونى المتضمن: «لرجل الشرطة استعمال القوة بالقدر اللازم لأداء واجبه إذا كانت هى الوسيلة الوحيدة لأداء هذا الواجب».

- دراسة اقتراح تعديلات بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ بشأن تجريم التجمهر؛ بحيث يتم اقتراح نصوص تواكب المتغيرات الاجتماعية والسياسية فى المجتمع المصرى، فضلًا عن مواكبة القوانين الحديثة ذات الصلة بمنح العاملين حقوقًا فى الإضراب والتعبير الجماعى عن الرأى، وفقًا لما تضمنه قانون العمل الموحد، ووضع تفسيرات قانونية وضوابط دقيقة للتمييز بين المواقف الجماعية المجرمة والمواقف الجماعية المشروعة ومنها الاعتصامات السلمية، وحدود السلطة التنفيذية فى التعامل معها، خاصة فيما يتعلق باستخدام السلاح.

- أن تشمل التعديلات المقترحة فى القانون تحديد المقصود بالتجمهر المقترن باستعمال القوة والعنف، وتحديد توصيف دقيق لمفهوم القوة، والفرق بينها وبين العنف، كذا تحديد توصيف دقيق للحالات التى تجيز لرجال الشرطة إطلاق النار على المتجمهرين، والحد من استخدام العبارات التى تترك مساحات تقديرية

واسعة للقاضى لتقدير مدى ضرورة استخدام السلاح؛ لأن النص الحالى يؤدى بالتبعية إلى إحجام رجال الشرطة عن استخدام السلاح، لا سيما عقب حبس أعداد من الضباط فى وقائع التعدى على أقسام الشرطة ضمن الأحداث الأولى للثورة، فثمة تساؤلات حول مدى القصور التشريعى فى النصوص القانونية التى تتناول كلًّا من التظاهر والتجمهر، وجرائم الاجتماعات العامة بالنظر لصدورها فى النصف الأول من القرن العشرين، وعم إذا كانت عاجزة عن مواكبة الحراك الديمقراطى التى تشهده البلاد، خاصة فى ضوء ما يلى:

* على الرغم من صدور القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٢ والخاص بأحكام الاجتماعات العامة والمظاهرات فى الطرق العمومية، فإنه لم يتطرق إلى تحديد ماهية المظاهرة المجَرَّمة؛ حيث يُفهم ضمنيًّا أن المظاهرة المجرمة هى التى لا تحصل بدايةً على تصريح مسبق من الشرطة، ولم يتطرق المشرع للفروق الدقيقة بين المظاهرة السلمية والمجرمة، ومتى تتحول من سلمية إلى مجرمة، والحد الأدنى لأعداد المتظاهرين لكى تسمى مظاهرة، ومن ثم تُركت لاجتهاد الفقهاء، ويرى هؤلاء الباحثون أن إهمال هذه التفاصيل فى النص التشريعى بات لا يتناسب مع المرحلة الراهنة والتى تشهد تحولات ديمقراطية مهمة.

* عدم توفير غطاء قانونى لحماية رجال الشرطة أثناء قيامهم بأداء أعمالهم إليومية، فى ظل توافر سلطة تقديرية واسعة لدى القضاة، تمنحهم إمكانية حبس رجال الشرطة احتياطيًّا فى قضايا يحتمل معها تعرضه للدعاوى الكيدية من جانب المتعاملين معه فى السياقات الأمنية المختلفة، رغم أن هذا التدبير الاحترازى لا يتوافر بالضرورة فى رجال الشرطة من حيث كونهم معلومى الإقامة والوظيفة.

مقترحات لتحسين صورة الشرطة أمام الجمهور

١ـ فيما يتعلق بالإدارة العامة للإعلام والعلاقات

تعمل الإدارة العامة للإعلام والعلاقات بوزارة الداخلية فى ظل معطيات مجتمعية متشابكة التعقيد، اختلطت فيها دعاوى الحرية الراشدة مع دعاوى الفوضى، الأمر الذى

استلزم تفكيرًا جادًّا فى البحث عن أفكار وأدوات وآليات جديدة تواكب معطيات الواقع الجديد الآخذ فى التشكل، متأثرًا بالمتغيرات المهمة التى صاحبت ثورة ٢٥ يناير، وقد تبلورت التوصيات والرؤى المطروحة لتدعيم المنظومة الإعلامية لوزارة الداخلية فيما يلى:

- إعداد خطة منهجية لاستطلاع الرأى العام بصورة دورية حول أداء الوزارة بصورة مباشرة (بمعرفة أحد أقسام الإدارة)؛ أو من خلال تبنى أبحاث متخصصة فى هذا المجال،وتدعيمها (يتمثل هذا الدعم فى اقتراح عناوين أبحاث فى هذا الاتجاه، تدعيم الباحثين بنماذج لاستطلاعات الرأى، تقديم الخبرات اللازمة للباحثين فى هذا الاتجاه).
- انطلاقًا من الخصائص المميزة لشبكة الإنترنت من حيث قدرتها على مخاطبة الحواس السمعية والبصرية والذهنية من خلال عرض المعلومات باستخدام أشكال متعددة كالنصوص، والصور، والصوت، والرسوم المتحركة ولقطات الفيديو، فإن استثمارها فى المجال الأمنى بفاعلية سيتيح إقناع المواطنين بالأهداف والأفكار التى تسعى الأجهزة الأمنية لتحقيقها، لا سيما فى حالة استثمار شبكات التواصل الاجتماعى (مثل فيس بوك وتويتر).

على ضوء ما تقدم، تأتى أهمية وضع ضوابط واقعية لاستخدام الضباط لشبكة الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعى.

- استثمار الضباط الذين ينتمون لأسر إعلامية فى الظهور الإعلامى لصالح الشرطة، على اعتبار أن التدعيم المتوقع من جانب أقارب الضابط سيوفر له فرص نجاح أفضل فى الوسيلة الإعلامية ويجنبه ـ إلى حد كبير ـ بعض المفاجآت الإعلامية المتمثلة فى جنوح بعض معدى البرامج لاستهداف ضيوفهم بقسوة أحيانًا، خاصة عندما يكون ضيفهم من ضباط الشرطة.
- التنسيق لإطلاق حملات منتظمة لتوعية المواطنين بأضرار تناول المخدرات، كذا المخاطر القانونية من الاتجار فيها؛ أو زراعتها فى إطار العمل على خفض الطلب عليها، جنبًا إلى جنب مع جهود الأجهزة الأمنية فى خفض المعروض عبر عمليات الضبط.

٢ـ تطوير أحوال وحدات التراخيص لتحسين صورة الشرطة

يحذر بعض الباحثين من حالة الاحتقان التى لا تزال قائمة لدى المواطنين الراغبين فى استخراج تراخيص المرور، جراء تعقيد الإجراءات وما يتردد حول سوء سمعة بعض العاملين فى هذه الوحدات، الأمر الذى ينعكس سلبًا على صورة الشرطة فى هذه المرحلة الدقيقة، ومن ثم يُقترح تدخل الوزارة بتحسين أحوال تلك الوحدات من خلال الرقابة الجيدة عليها، كذا النظر نحو خصخصة جزء من المهام التى تضطلع بها كالفحص الفنى.

٣ـ الدعاية للشرطة من خلال النشاط الرياضى

يُقترح اضطلاع اتحاد الشرطة الرياضى بإقامة عروض ومسابقات رياضية فى المحافظات فى المناسبات القومية والمناسبات المحلية؛ لإشعار المواطنين برغبة الشرطة الحقيقية فى التقارب معهم، فضلًا عن إمكانية إقامة مسابقات ثقافية على هامش هذه العروض تدعم إنجاح تواصل المواطنين مع الشرطة.

توصيات وثيقة بالهيكلة التنظيمية

- استحداث قسم تحت مسمى دعم اتخاذ القرار الأمنى بالإدارة العامة للمعلومات والتوثيق بوزارة الداخلية يضطلع بحشد جميع البيانات الإحصائية داخل الوزارة، بحيث يمكن استرجاعها، وتزويد متخذ القرار وقت الحاجة إليها، على أن تكون كل أو غالبية هذه المعلومات متاحة على شبكة الإنترنت (الشبكة الداخلية بالوزارة) تحقيقًا للشفافية، فضلًا عن توفير المناخ اللائق لخلق كوادر أمنية تتخذ قراراتها ارتكازًا إلى معلومات إلكترونية دقيقة.
- اضطلاع قطاع الأمن الوطنى (لجنة التعاون الدولى) بدراسة تطوير التعاون مع برنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات لتدشين برامج تنموية، وتدعيم البيئة السيناوية على المستويين الاجتماعى والاقتصادى، وتقديم الدعم اللوجستى لأجهزة البحث بها على غرار تجربة الأمم المتحدة الناجحة فى لبنان.

- وضع إستراتيجية واضحة علمية ودقيقة للهيكل التنظيمى للوزارة، وضبط معدلات تضخمه وتشعبه وفقًا للمعايير الدولية المعمول بها فى البلاد المتحضرة، كذا وضع حلول لظاهرتين متضاربتين فى الوزارة، وهما العمالة الزائدة غير المدربة لا سيما من الموظفين المدنيين، والعجز فى العناصر الشبابية القادرة على دفع إداريات المنظومة الأمنية للأمام، والارتقاء بمستوى اختيار وتدريب القوات النظامية المرؤوسة للضباط (الأمناء والمساعدين والمندوبين والصف والجنود والخفراء).
- إيجاد معايير علمية دقيقة لقياس أداء العاملين، والنظر نحو فتح مشروعات معاش مبكر للتخلص من العمالة الزائدة غير المدربة من كبار السن فى مختلف المواقع (الأمناء، وأفراد الشرطة، والموظفين المدنيين والخفراء النظاميين).
- التوافق حول ميثاق شرف جديد لهيئة الشرطة يحدد علاقة هذه الهيئة، بوصفها مؤسسة وطنية مع وزير الداخلية الذى يمثل حكومة منتخبة لتحديد المساحات التى تقف عندها الهيئة حال تجاوز الحكومة المنتخبة هذا الميثاق، وذلك للحيلولة دون عودة الشرطة للتورط فى مخالفات تسىء لسمعتها (على سبيل المثال ما يتعلق بسابقة تورطها فى سلبيات ذات صلة بتنظيم العمليات الانتخابية).
- استحداث برامج حاسب آلى مركزية بجميع قطاعات الوزارة للهيمنة الإلكترونية على كافة المعلومات بالقطاعات الشرطية، ومنها الأجور الإجمالية للضباط والقوات والمدنيين، بحيث يمكن استرجاعها أمام كافة المستويات القيادية والرقابية لتحقيق العدالة اللائقة بين العاملين بالهيئة، والحد من التفاوت الكبير فى الرواتب، والقضاء على كافة أنواع التعقيدات والسرية المفتعلة فى الكثير من القطاعات.

قال تعالى ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ﴾



إدارة الأمن السياسى فى دولة المؤسسات

إعداد

عبد الحليم محجوب
الخبير فى شؤون الأمن القومى والإستراتيجية



مقدمة

لعل من بين الإنجازات المهمة التى ترتبت على ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١؛ إسقاط العديد من التابوهات (المحرمات) التى كان يصعب الاقتراب منها قبل هذا التاريخ، لقد ساهمت هذه الثورة المجيدة فى فتح ملفات كثيرة أمام النقاش العام والمفتوح، رغم إدراكنا أن هناك من يريد وبإصرار عدم الاقتراب منها، أو على الأقل تأجيل طرحها للنقاش فى المرحلة الحالية، وحتى تتضح معالم النظام السياسى الجديد.

وجاءت مبادرة «**مركز النيل للدراسات الاقتصادية والإستراتيجية**» بفتح ملف «إعادة بناء جهاز الأمن الوطنى» ضمن هذا السياق التى شكلته ثورة يناير لتمثل خطوة محمودة بلا شك فى إطار إعادة ترتيب الأوراق بعد الفترة الانتقالية، وإن كنت ألاحظ ـ من واقع ورقة العمل الأساسية للورشة ـ أن التركيز ينصب على جهاز الشرطة، ويأتى ذلك بالطبع مترتبًا على ما تكشَّف من ممارسات لجهاز أمن الدولة السابق، والذى تم استبداله بعد الثورة بجهاز الأمن الوطنى، ويصبح السؤال المهم: هل يحمل هذا الجهاز الجديد اختلافًا جذريًّا عن سابقه، سواء من حيث طبيعة المهمة الموكلة إليه، أو من حيث الأدوات والصلاحيات التى يعمل بموجبها ؟

والسؤال الأهم من وجهة نظرى هل تعد هذه الخطوة ـ والتى تعنى حصر التغيير داخل مؤسسة الشرطة فقط ـ كافية لتحقيق الإصلاح أم أن الأمر يقتضى إعادة هيكلة المنظومة الأمنية بكاملها فى دولة المؤسسات التى ننتظرها؟.

لقد مرت مصر بتجارب عديدة فى بناء منظومتها الأمنية؛ حيث كانت كل مرحلة تشهد صعودًا متفردًا لأحد الأجهزة داخل المنظومة الأمنية، ويتحول إلى مركز للقوة داخل النظام بحكم ما يقدمه من خدمات مباشرة للقيادة السياسية، تجبر الأخيرة على تزويده بكافة الإمكانيات البشرية والمادية والمزايا التى تفوق احتياجاته الفعلية للوفاء بالمهمة التى أنشئ من أجلها فى الأساس، ومن الأمثلة الواضحة على ذلك جهاز

الحرس الحديدى فى ظل الحكم الملكى، والذى كان يستهدف خصوم الملك فى المقام الأول، وجهاز المباحث الجنائية العسكرية فى فترة الستينيات، والذى عمل بالتوازى مع كل من المخابرات العامة، والمباحث العامة، لكن صلاحياته فى الشارع المصرى وممارساته غير القانونية فاقت بكثير سلطة هذين الجهازين، وشكَّل بصورة أو بأخرى إحدى أدوات الصراع بين السياسيين والعسكريين داخل النظام، ثم جاء جهاز مباحث أمن الدولة الذى حل محل المباحث العامة، والذى كشفت ثورة يناير عن العديد من ممارساته وتجاوزاته.

ويمكن إرجاع هذا التفرد والتجاوز فى ممارسة السلطة لجهاز بذاته إلى عاملين رئيسيين **أولهما**: هو طغيان الاهتمام بالأمن السياسى، وعلى وجه التحديد بأمن القيادة السياسية ومطالبها فى الاحتفاظ بالسلطة لأقصى مدى ممكن، وذلك على حساب أمن المواطن والأمن الجنائى بوجه عام.

ثانيهما: يرتبط بغياب دولة المؤسسات وما يستتبع ذلك بالضرورة من غياب نظام للرقابة والمساءلة لمكونات هذه المنظومة فى إطار الصلاحيات الدستورية لكل مؤسسة من جانب، ودون إخلال بمفهوم الأمن القومى ودواعى السرية اللازمة لهذه المنظومة فى أدائها للمهام الموكلة إليها من جانب آخر.

واليوم ونحن على أعتاب الجمهورية الثانية علينا:

أولًا: أن نستعد لدفع ثمن التغيير الديمقراطى فى كل موقع، بما فى ذلك منظومة الأمن.

ثانيًا: أن نستفيد من تجارب الدول التى سبقتنا فى إحداث هذا التغيير، واضعين فى اعتبارنا الاختلافات الجوهرية فى طبيعة التهديدات التى تتعرض لها بلادنا.

ثالثًا: يجب علينا أن نتكيف مع متغيرات العصر فيما يتعلق بالثورة التكنولوجية والمعرفية، وما تقدمه من إنجازات وترتبه من أعباء على الأجهزة الأمنية بوجه عام.

وفى ضوء ما سبق تستهدف هذه الورقة إعادة النظر فى منظومة الأجهزة الأمنية بالكامل، سواء من حيث الرسالة والمهام المكلفة بها، أو فيما يتعلق بهياكلها التنظيمية،

ولن يكون سابقًا لأوانه أن نشير فى البداية إلى أن الفكرة المحورية التى ترتكز عليها الورقة تتلخص فى الفصل بين شقين رئيسيين من مكونات الرسالة الأمنية:

١ـ يتمثل الشق الأول فى الأمن الجنائى؛ والذى يعالج كل ما يرتبط بأمن المواطن، أو بمعنى أدق أمن كل إنسان على أرض مصر؛ مصريًّا كان أو أجنبيًّا، والتصدى لكل ما يهدد بدنه وعرضه وسكنه وماله وأسلوبه فى الحياة، وحماية الأموال والمنشآت الخاصة والعامة، وانتظام الحياة الآمنة على وجه العموم، وهذا الشق يمثل المهمة الأولى والأخيرة لجهاز الشرطة، بغض النظر عن طبيعة موقعه داخل النظام السياسى (بعض الدول تخصص له وزارة ضمن التشكيل الوزارى كما الحال عندنا، والبعض الآخر يعتبره هيئة مستقلة، والبعض الثالث يخضعه لإشراف وزارة العدل...) دون أن تمتد مسؤولياته لقطاع الأمن السياسى بأى حال.

٢ـ ويتمثل الشق الثانى فى الأمن السياسى، وهو ما يتعلق بمهام المخابرات فى الداخل والخارج، وتقترح هذه الورقة فصلها كليًّا عن مهام الشرطة، مع إعادة هيكلة مهمة المخابرات فى ضوء المستجدات المحلية والإقليمية والعالمية. وطبيعة التهديدات التى يمكن أن تواجهها مصر فى المرحلة القادمة.

و تنقسم الورقة إلى ثلاثة أقسام رئيسية :

الأول: يتعلق بطبيعة المهام المطلوبة من الأجهزة الأمنية.

الثانى: يعالج البيئة السياسية والأمنية، وما تطرحه من تهديدات.

الثالث: يتناول مقترحات إعادة الهيكلة للوظيفة الأمنية فى شقها الداخلى.

أولًا: مهام أجهزة المخابرات (الأمن السياسى)

توفر أجهزة المخابرات فى أية دولة أكبر درع أمنى فى الدولة، إنها تعمل دائمًا فى الظل، وتعمل على تطوير أدواتها وأساليب اختراق العدو للحصول على المعلومات الحيوية التى تدعم احتفاظ الدول بوجودها وتأمين مصالحها القومية فى الخارج، ويرتكز عملها على محورين رئيسيين :

الأول: وهو محور المعلومات ويشمل الآتى :

١ـ المساهمة الفعالة فى صناعة القرار السياسى الخارجى وفقًا للرؤية الإستراتيجية التى تحدد أولويات العمل ودوائر الاهتمام الرئيسية، وبما يضمن وصول ناتج المخابرات فى التوقيت الملائم وبالصورة المناسبة للقيادة السياسية والأجهزة التنفيذية والقادة العسكريين ورئاسة السلطة التشريعية، وفقًا لنوعية القضية المطروحة للبحث وطبيعة اهتمامات كل جهة من هذه الجهات.

٢ـ يتم ذلك من خلال سلسلة من العمليات المنظمة، تبدأ بتحديد الأولويات وتوزيع الإمكانيات المتاحة، وجمع وتحليل المعلومات، وإعداد تقديرات المواقف الإستراتيجية فيما يخص المصالح العليا للدولة وطرح البدائل والمشاركة فى التنفيذ.

الثانى: فيتمثل فى الأمن، أى تأمين الجبهة الداخلية ضد أية محاولات للاختراق من الخارج، ويشمل ذلك ما يلى:

١ـ حماية الدولة من أى هجوم إرهابى قد يستهدف موقعًا أو أشخاصًا فى الداخل أو أيًّا من نقاط تواجدها ومصالحها القومية فى الدول الأخرى.

٢ـ مقاومة عمليات التجسس التى تشنها وكالات مخابرات أجنبية بغض النظر عن طبيعة العلاقات السياسية(علاقات صداقة أم صدام) مع الدولة التى تنتمى إليها هذه الأجهزة، وهو ما يعرف بالمخابرات المضادة.

٣ـ توفير الحماية الضرورية ضد الجرائم الإلكترونية والجرائم التكنولوجية، وكافة صور الجريمة المنظمة المدفوعة من الخارج مثل غسيل الأموال، وجرائم الرشوة والفساد الاقتصادى والثقافى.

ولما كان الدور الحقيقى لأجهزة المخابرات فى هذا المحور هو منع الجريمة من الأصل، أو على الأقل الحد من تأثيراتها إذا ما ارتكبت بالفعل، فإنها تكون مسؤولة عن ثلاث مهام يشكل الوفاء بها معيار النجاح والفشل فى أدائها، وهى:

- توفير الإنذار المبكر قبل وقوع التهديد بوقت كافٍ، ويتحدد الهدف من هذه المهمة فى امتلاك القدرة على تجنب المفاجأة الإستراتيجية، والتى تقع عادة إذا ما فشل النظام الدفاعى للدولة فى فهم طبيعة العدو وما يحمله من تهديدات، فالمشكلة هنا ليست فى المعلومات المجردة، وإنما فى التكوين الثقافى والاجتماعى الذى يقف وراء هذه المعلومات، ونموذج حرب أكتوبر مثال على ذلك ،ونموذج هجوم ١١ سبتمبر مثال آخر، وثورة ٢٥ يناير مثال ثالث؛ حيث لم يتوفر فى هذه الحالات صورة ذهنية سليمة وواضحة عن طبيعة التفكير والحالة النفسية للفاعل الرئيسى فى كل حالة، وقد تسببت حالة عدم الفهم فى تجاهل المؤشرات والدلالات الخاصة بنوايا المصريين أو بنوايا زعماء القاعدة وطالبان.
- ملاحقة التطورات التى تطرأ على أساليب العدو وقدراته، والعمل على التكيف معها والاستعداد لها باستمرار،ففى العديد من الحالات كان نجاح الهجوم مرتبطًا بالأفكار الثابتة عن الطرف الآخر أو الخطأ فى تحليل الإنذارات، وكانت مفاجأة نجاح الثورة الإيرانية عام ١٩٧٩، والهجومان اللذان شنهما حزب الله على القوات الأمريكية والفرنسية فى لبنان عام ١٩٨٣، والهجمات التى شنتها القاعدة على أهداف فى كل من لندن ومدريد؛ نماذج معبرة فى هذا المجال، لكن الأهم هو سرعة الخصوم فى تبديل أدواتهم، وقصور الأجهزة عن ملاحقة أو رصد هذا التطوير.
- التحرك الهجومى لتعديل عناصر البيئة الإستراتيجية والأمنية فى مواقع الخصوم، الأمر الذى يجرى بالدرجة الأولى من خلال أساليب الحرب النفسية وعمليات التأثير على المرجعية الثقافية للقرار السياسى وأنماط التفكير فى مجتمع معين وفى فترة زمنية معينة.

ثانيًا: عناصر البيئة السياسية والأمنية وما تطرحه من تهديدات

البيئة العالمية

شهد العالم منذ بداية عقد التسعينيات من القرن الماضى تحولات كبرى، ما زالت تطرح تأثيراتها حتى نهاية العقد الأول من القرن الحادى والعشرين، ويمكن القول بداية إن أكبر الخاسرين فى ظل هذه التطورات كانت غالبية دول العالم الثالث التى لم تستطع

أن تساير هذه التطورات، وتوظفها لخدمة مصالحها القومية وأهدافها الإستراتيجية البعيدة المدى، بينما تمكنت قوى أخرى كانت تحسب نفسها على هذا العالم الثالث مثل الصين والهند وماليزيا وغيرها؛ من تجاوز المأزق وانطلقت فى عملية صعود منهجية عدلت من موقعها فى خريطة العالم وتوازنات القوى الدولية.

يأتى فى مقدمة هذه التحولات نهاية الحرب الباردة عام ١٩٨٩وسقوط الاتحاد السوفييتى عام ١٩٩١،وانفراد الولايات المتحدة بموقع القطب الواحد ليس فقط بحكم كونها القوة الكبرى فى العالم على الأصعدة العسكرية والسياسية والاقتصادية ،ولكن وهو الأهم بوصفها زعيمة الرأسمالية التى حققت انتصارًا تاريخيًّا على الشيوعية، ومن ثم امتلكت المبادرة الإستراتيجية فى كافة الأقاليم، وبما يؤهلها لقيادة العالم نحو تغيرات ثقافية موازية دون أن تتهم بالتدخل فى الشؤون الداخلية للنظم القائمة.

غير أن هذا الوضع واجه صدمات مؤثرة فى أعقاب هجوم ١١/ ٩/ ٢٠٠١؛ حيث تعرضت هيبة القطب الواحد لضربة عنيفة، وكشف الهجوم عن جوانب قصور غير عادية فى أداء أجهزة المخابرات الأمريكية على تعددها وتنوعها وحجم الإمكانيات المتاحة لها داخليًّا وعالميًّا،فى نفس الوقت الذى أكد فيه الهجوم عدم قدرة أية دولة فى العالم مهما أوتيت من مقومات التفوق ؛أن تمتلك أمنها القومى بمعزل عن الآخرين.

وترتب على هذا الحادث تحركان رئيسيان من جانب الإدارة الأمريكية، **تمثل الأول** فى تحويل المعركة ضد الإرهاب إلى معركة عالمية طالبت جميع دول العالم أن تشارك فيها، ومن يمتنع عن المشاركة يصبح فى المفهوم الأمريكى «دولة مارقة» يجب محاربتها، وأصبح على كل المنظمات الأمنية أن تتعاون مع الأجهزة الأمريكية دون أية تحفظات.

أما التحرك الثانى فقد تمثل فى محاولة نشر النموذج الأمريكى للديمقراطية فى دول العالم الإسلامى على وجه الخصوص؛ باعتباره الأداة المناسبة لتجفيف منابع الإرهاب الذى يجد تربة خصبة فى هذه الدول، على أن يتم نشر هذا النموذج فى إطار مشروع «الشرق الأوسط الكبير».

على أنه يجب أن نقرر أنه مع نهاية الولاية الثانية لإدارة بوش الابن، توصل صناع السياسة الأمريكيون إلى نتيجة عكسية تقول بأفضلية الاحتفاظ بالنظم الاستبدادية القائمة فى دول المنطقة؛ باعتبارها الأداة الأنجح فى تأمين المصالح الإستراتيجية الأمريكية.

ثم يأتى ثانى هذه التحولات الكبرى متمثلًا فى انفجار عصر المعلومات وثورة المعرفة التى أسست للموجة الثالثة فى التطور الإنسانى، كما يقرر كل من«ألفن» و«هايدى توفلر» فى كتابهما تحت عنوان «نحو بناء حضارة جديدة، سياسات الموجة الثالثة» أى موجة المعلوماتية التى تأتى بعد انحسار الموجة الأولى الممثلة فى الزراعة، والموجة الثانية الممثلة فى الصناعة،وتغطى هذه الموجة الثالثة كافة النواحى الإنسانية، وتلعب دورًا حاسمًا فى صياغة توازن القوى، سواء على الصعيد العالمى أو حتى على المستويات المحلية، فعلى الصعيد العالمى: «من يملك المعلومات يملك العالم»، وعلى المستويات المحلية: من يملك المعلومات يملك القدرة على توجيه واتخاذ القرارات وإلا تنفجر الأزمات والصدامات.

- فالمعلوماتية هى السبيل لمواجهة الثقافة العالمية التى تعمل دول معينة على فرضها.
- وافتقاد المعلوماتية يخلق مناخًا مناسبًا للاستعمار بالكمبيوتر من غير حروب.
- وإهمال المعرفة يفقد الدولة القدرة على تطوير عناصر الإنتاج وتوليد موارد جديدة، وإهمال تأمينها يعرض الدولة لخسائر اقتصادية وسياسية كبيرة ومخاطر أمنية أكبر.
- وأخيرًا فإن امتلاك المعرفة يساعد فى بناء نهج ديموقراطى هو الأقرب للديموقراطية المباشرة؛ حيث تتوزع أعباء القرار على العديد من الخبراء بل على الشعب نفسه، ولن تكون هناك أغلبية صامتة بل كتلة لا تملك المعرفة.

البيئة الإقليمية

تعد البيئة الإقليمية مصدر تهديدات متنوعة للأمن القومى المصرى من خلال محاور ثلاثة رئيسية:

(أ) المحور الإسرائيلى

أثارت ثورات الربيع العربى ردود فعل قوية فى أوساط المفكرين الإستراتيجيين فى إسرائيل، وبخاصة من عمل منهم داخل الأجهزة الأمنية، مؤكدين أن التغيير الذى وقع فى مصر على وجه الخصوص لا يصب فى صالح إسرائيل مستقبلًا من الزوايا التالية:

- أن قوى الإسلام السياسى التى تتصدر المشهد قد تعيد الصراع مع إسرائيل إلى نقطة البداية باعتباره صراع وجود لا صراع حدود، بما يقتضى إعادة تصميم العقيدة الأمنية التى جرى اعتمادها مع النظام السابق، ويتطلب الأمر ضرورة التكيف مع وجود جبهة واسعة من المقاومة يتغلغل عناصرها فى أوساط السكان المدنيين؛ حيث يصعب مواجهتها بالقوة العسكرية النظامية.
- وبغض النظر عن التطمينات التى تتلقاها إسرائيل مباشرة عبر المؤسسات الرسمية القائمة حاليًّا، أو غير مباشرة عبر الحوار الأمريكى مع تيارات الإسلام السياسى، وخاصة فيما يتعلق بالالتزام بمعاهدة السلام المصرية ـ الإسرائيلية،إلا أن الأفكار الإسرائيلية المطروحة للنقاش العام حاليًّا تدعو وبوضوح إلى توفير الحد الأقصى من المعلومات الأمنية اللازمة للمواجهة المحتملة بجميع أشكالها، بما يقتضى:

أولًا: تطوير القدرات الهجومية والدفاعية فى إطار عالم المعلومات والمعرفة لدعم جهود أجهزة المخابرات فى الوصول إلى أماكن لا تصل إليها الدبابات.

ثانيًا: الحصول على المعلومات الاستخبارية بهدف ردع الأعداء المحتملين وإحباط مخططاتهم فى مهدها.

ثالثًا: المشاركة فى عملية منظمة وواسعة لإدارة الحرب النفسية، بهدف إرباك القرار السياسى للنظام الجديد، وإثارة المزيد من التوترات والانقسامات فى الجبهة الداخلية.

- تجدر الإشارة هنا إلى الدعم الكبير الذى تتلقاه أجهزة المخابرات الإسرائيلية من مثيلتها الأمريكية خاصة والغربية عامة، والذى يشجعها دون رادع يذكر على تجاوز العلاقات الرسمية مع الأجهزة أو حتى على مستوى الدولة، سواء فى ممارسة التجسس داخل هذه الأجهزة، أو استخدام جوازات السفر للدول الغربية فى تنفيذ عمليات الاغتيال(عملية اغتيال الفلسطينى محمود المبحوح فى أحد فنادق دبى عام ٢٠١٠)، بل والتستر وراء بعض الجنسيات فى تنفيذ عمليات التجنيد، كما تكشف مؤخرًا فى تجنيد عناصر ما يسمى بمنظمة «جند الله» السنية المعارضة للنظام الإيرانى وتوظيفهم فى اغتيال بعض العلماء الإيرانيين، وإيهامهم بأن العملية تتم لصالح المخابرات الأمريكية.
- تنذر التطورات الجارية فى مصر بتغييرات شاملة فى إستراتيجية الأمن القومى المصرى، ونشير هنا إلى مثال واحد وهو إحياء مشروعات التنمية فى سيناء، بعد أن تعرضت لتعطيل متعمد لعشرات السنين، وتأتى فى مقدمة النتائج المترتبة على ذلك إعادة تركيب الخريطة الاجتماعية والسكانية فى شبه الجزيرة بالكامل ،ومن ثم بناء جدار بشرى واقٍ يخدم إستراتيجية الدفاع عن سيناء، ويقاوم محاولات الاستقطاب أو الاختراق من جانب إسرائيل أو أية قوة أخرى، وربما كان ذلك التوجه هو السبب الكامن وراء ما يثار حاليًّا حول عزم إسرائيل بناء شبكة من المستوطنات محاذية لحدودها مع مصر.

(ب) المحور العربى

يجب أن نفرق هنا بين مجموعتين من الدول العربية، الأولى تلك التى شهدت ثورات أو ما زال بها ثورات، والتى أطلق عليها ثورات الربيع العربى. أما الثانية فهى التى تكثف جهودها لتفادى التعرض لهذه الموجة الثورية.

وبالنسبة للمجموعة الأولى والتى تعد منتجة لمخاطر وتهديدات أمنية على مصر فتشمل كلًّا من إليمن وسوريا وليبيا، حيث:

- تتصاعد النزعة الانفصالية بين الجنوبيين فى إليمن، وهدد بعض قياداتهم بأن عدم الاستجابة لهذه النزعة والعودة إلى دولة الجنوب قد يدفع مجموعات منهم إلى الانضمام للعصابات العاملة فى باب المندب وشرق المحيط الهندى، الأمر الذى ينذر بدوره بالتحالف مع قوى إرهابية أخرى لإثارة مزيد من الاضطرابات فى هذه المنطقة الحيوية، أو يتم توظيفهم لصالح قوى أخرى مثل إسرائيل وبعض الدول الغربية.

- ويبدو الموقف فى سوريا أكثر تعقيدًا، ففى حالة انتصار الثورة ـ وهذا هو الأرجح ـ سوف تظهر على الساحة أكثر من قوة تسعى للثأر والانتقام، وفى مقدمتها الطائفة العلوية وامتداداتها داخل الجيش السورى لتشكل مصدرًا جديدًا للاضطراب والمواجهات الإرهابية ليس فى سوريا وحدها وإنما ضد الدول والتيارات التى أيدت الثورة أو ساهمت فى إسقاط الأسد، وربما تقدم نفسها باعتبارها مقاومة إسلامية حتى تضمن استمرار تأييد حزب الله فى لبنان ومن وراءه إيران بالطبع، وتأييد حماس فى فلسطين، فضلًا عن القوى الإسلامية فى مصر والأردن والعراق.

- أما فى ليبيا فيقترب مشهد القوى السياسية مما هو قائم فى مصر من حيث بروز قوى سلفية تسعى لفرض تفسيراتها الخاصة بالدين، واستمرار نشاط بعض القوى التى استفادت من نظام القذافى، ولكن مع فارق جوهرى يتمثل فى طبيعة الدور الذى لعبه الغرب وخاصة فرنسا فى إسقاط القذافى ونظامه، وحرصه ـ أى الغرب ـ على قبض ثمار ذلك بأى طريقة حتى لو اقتضى الأمر اختلاق عدو من بين القوى الإسلامية يصنفه بأنه إرهابى النزعة، أو الحد من تطور العلاقات مع القوى الإسلامية أو السياسية التى طرأت على المسرح السياسى داخل مصر.

أما بالنسبة للمجموعة الثانية والتى تشمل السعودية ودول الخليج، فإن كل ما يهمها هو الحيلولة دون انتقال ثورات الربيع العربى إلى داخل أراضيها، وذلك من خلال

توصيل رسالة محددة لشعوبها بأن هذه الموجة قد فشلت فى معالجة أزمات بلادها، ومحاولة تحريض التيارات الإسلامية المتطرفة على تعويق مسيرة التغيير بمبررات شتى دينية أو غير دينية.

(ج) البيئة المحلية

يمكن القول إن أخطر ما يهدد البيئة الداخلية هو ضعف الثقافة السياسية، وضعف إدراك القوى المتصدرة للمشهد السياسى لمتغيرات العصر، وطبيعة التهديدات التى تنتظر مصر فى المرحلة القادمة ،وتأثير ذلك كله على صياغة رؤية مشتركة للأمن القومى تشكل مرجعية ثابتة لكافة القوى والتيارات المشاركة فى العملية السياسية ومنهج التغيير بوجه عام، الأمر الذى قد يتسبب فى مزيد من الصدامات والتوترات التى تعطل مسيرة التغيير فى الفترة القادمة.

ثالثًا :مقترحات إعادة الهيكلة للوظيفة الأمنية فى الداخل

كما أوضحنا فى البداية فإن المقترح المحورى فى هذه الورقة يتمثل فى فصل الأمن الجنائى عن الأمن السياسى، بحيث يتفرغ جهاز الشرطة لمعالجة كل ما يتعلق بالنواحى الجنائية التى تهتم بأمن المواطن من كل الوجوه. أما الأمن السياسى فيتم دمجه ضمن منظومة المخابرات، بحيث تشمل:

١ـ جهازًا مستقلًّا للمخابرات الخارجية يرتكز دوره على دعم القرار السياسى الخارجى، وتأمين مصالح مصر القومية فى دوائر الحركة المختلفة وفقًا لما سبق إيضاحه فى الجزء الخاص بالمهام.

٢ـ جهازًا آخر مستقلًّا أيضًا لتولى مسؤولية الجبهة الداخلية وكل ما يؤثر عليها من الداخل أو الخارج، بحيث يجمع بين مهام قطاع الأمن الداخلى التابع للمخابرات حاليًّا،ومهام جهاز الأمن الوطنى التابع لوزارة الداخلية (أمن الدولة سابقًا).

٣ـ جهاز المخابرات العسكرية التابع لوزارة الدفاع وبنفس مهامه الحالية.

وحتى يكون هذا الهيكل فعالًا وقادرًا على العمل المتناغم ودون ازدواجية أو تضارب فيما بين مكوناته، يحتاج الأمر الخطوات التالية:

أ ـ إنشاء المجلس الأعلى للدفاع الوطنى لكى يضم ممثلى هذه الأجهزة، إضافة إلى بعض الوزارات الهامة مثل الخارجية والمالية والبحث العلمى والتموين والتجارة الخارجية، على أن تكون له أمانة عامة وأمين عام متفرغ يتولى تنظيم اجتماعاته دوريًّا ووضع جدول أعماله، ووضع الآليات الضرورية للتنسيق المنضبط والمنتظم بين كل أعضاء المجلس، ومعالجة المشكلات الطارئة التى قد تعترض أداءها لوظائفها.

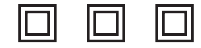
ب ـ يلحق بمجلس الدفاع المشار إليه مجموعة بحثية تضم عددًا من الممارسين السابقين والخبراء والأكاديميين من تخصصات مختلفة، وترتكز مهمتهم الأساسية على استشراف المستقبل، ووضع الدراسات والبحوث حول الرؤية المستقبلية للمجتمع المصرى والتهديدات المحتملة على الصعيدين الإقليمى والدولى، وآفاق التقدم العلمى والتكنولوجى، وكيفية الاستفادة بها لخدمة إستراتيجية الأمن القومى المصرى.

ج ـ استحداث منصب مستشار للأمن القومى يكون على رأس مجلس للأمن القومى، وتتلخص مهامه فى الآتى:

- التنسيق بين الأجهزة الأمنية ومؤسسات المعلومات على مستوى الدولة، والحد من التضارب فيما بينها، ومراجعة معدلات الأداء بصورة دورية.
- وضع التقديرات الإستراتيجية بمعاونة مجموعة منتقاة من ذوى الخبرة ومناقشتها مع كافة المؤسسات المعنية (فى ضوء طبيعة القضية المطروحة) قبل رفعها لرئيس الدولة.
- رئاسة فريق لإدارة الأزمات والتعامل مع الكوارث على المستوى القومى كلما اقتضى الأمر ذلك، والعمل بالتنسيق مع كافة الأجهزة المعنية.
- التواصل مع المؤسسة التشريعية بالحوار المباشر مع لجنة الدفاع والأمن القومى وتزويدها بملخصات وافية عن الموقف السياسى لبناء قاعدة معلوماتية مشتركة مع المشرعين.

- استقبال الوفود الهامة المسافرة للخارج فى مهام رسمية وتزويدها بموجز عن الموقف السياسى العام، وشرح أبعاد المواقف المصرية تجاه القضايا الحيوية.
- فتح قنوات تواصل منتظمة مع الإعلام ومنظمات المجتمع المدنى لشرح أبعاد ومبررات القرارات الكبرى، وخلق قاعدة للفهم المشترك مع هذه الأطراف.

وأخيرًا فإن المرحلة الجديدة تستلزم وضع آلية تشريعية للرقابة والمساءلة للمنظومة الأمنية، دون إخلال بقواعد السرية التى تعد من أهم مستلزمات هذه المنظومة، وبما يضمن من جهة أخرى منع أية تجاوزات فى علاقاتها بكافة الأفراد والمؤسسات الأخرى فى الدولة.





أسباب الانهيار.. وسبل إعادة البناء والإصلاح

إعداد

عميد / حسين حمودة مصطفى
ضابط أمن دولة سابق



مقدمة

سنتناول فى هذه الورقة البحثية أسباب انهيار أجهزة وزارة الداخلية فى أحداث ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، وذلك فى الجزء الأول. كما سنتناول فى الجزء الثانى سبل إعادة بناء أجهزة الوزارة وإصلاحها؛ نظرًا لعدم توافقها والمعايير الدولية التى تراعيها أجهزة الأمن فى الدول الديمقراطية، فى ظل منظومة تعمل بدون قانون للطوارئ، وتراعى إعادة الثقة المفقودة بين المواطنين وجهاز الأمن من جهة وبين العاملين فى جهاز الأمن، وبين قياداتهم وأفراد جهاز الشرطة من جهة أخرى، وتراعى أيضًا سرعة إنفاذ آليات العدالة الانتقالية «Transitional Justice Mechanisms» المتعارف عليها دوليًّا؛ لإعادة استتباب الأمور والإصلاح الشامل وإعادة الثقة فى أجهزة العدالة بالدولة فى أعقاب التغييرات الجذرية والثورات، على أن تتم هذه الإصلاحات فى ضوء المبادئ الإنسانية الأساسية التى يمكن استخلاصها من القانون الدولى لحقوق الإنسان والقانون الدولى الإنسانى.

أولًا: الأسباب العامة لانهيار أجهزة وزارة الداخلية فى أحداث ثورة ٢٥ يناير

جدير بالذكر أن مصر شهدت انفلاتًا أمنيًّا فى العقد الأخير ـ على الأقل ـ نتيجة لسياسات الوزارة التى كثفت جهودها لحماية الحاكم وأسرته وبعض المقربين، على حساب الأمن العام، ولعل تسمية أكاديمية الشرطة بـ«أكاديمية مبارك» دلالة واضحة على توجه سياسات وزارة الداخلية التى غلَّبت الأمن السياسى على الأمن الجنائى، ومن ثم فإن الانفلات الأمنى كان موجودًا قبل ثورة ٢٥ يناير على أرض الواقع، وإن أظهرته وأججته الثورة فبدا جليًّا للكافة، وتحول من انفلات إلى انهيار أمنى كامل طبقًا للقاعدة المنسوبة للفيلسوف هيجل: «التراكمات الكمية تؤدى إلى تغيرات نوعية». حيث كان من أبرز ملامحه انهيار شرطى تام، انتشار قوات الشرطة عشوائيًّا، نفاد الذخيرة، احتراق السيارات، نهب الأقسام، فتح السجون، سرقة الأسلحة، صدور قرار بحظر التجول، استدعاء القوات المسلحة للنزول إلى الشارع. وتأتى أهمية استجلاء

أسباب الانهيار لكونها بمثابة تشخيص للمرض حتى نتعرف بجلاء على السبل الناجعة للتعافى منه من خلال إعادة البناء والإصلاح، التى بدونها تتعثر خطى إتمام نجاح الثورة، وتجعلها لا قدر الله ثورة غير مستكملة لأهدافها وفقًا للمصطلح الإنجليزى «Uncertain Revolution»، وسنتناول هنا الأسباب ذات التأثير المباشر والصلة الوثيقة بالثورة ومآلاتها، وتتمثل أبرز الأسباب العامة لانهيار أجهزة الوزارة فى أحداث ثورة ٢٥ يناير فيما يلى :

١ـ سوء تقدير قيادات وزارة الداخلية للمواقف والأزمات الأمنية

تجلى سوء تقدير قيادات وزارة الداخلية للمواقف والأزمات الأمنية فى أحداث الثورة على صعيدين: **الأول** سوء تقدير طبيعة الحركات الاحتجاجية المفجرة للثورة، ويظهره تصريح وزير الداخلية السابق حبيب العادلى لجريدة الأهرام صبيحة يوم ٢٥ يناير، ومفاده: «أطالب المثقفين بضرورة توعية هؤلاء الشباب وحب وطنهم، فكيف لشباب يخرب وطنه، فالشباب نزولهم للشارع ليس له تأثير». **والثانى** سوء تقدير حجم الحركات الاحتجاجية وتأثيراتها، وبرز ذلك خلال التحقيقات التى أجريت مع حبيب العادلى الوزير الأسبق والتى أشار خلالها بأن أجهزة الوزارة لم تكن تتوقع درجة إصرار الشباب على تلبية مطالبهم، وقدرتهم على الحشد إلى هذا الحد.

كما يتجلى سوء تقدير قيادات الشرطة ـ بصفه عامة ـ لأحوال العباد والبلاد فى اقتراح للواء فؤاد علام ـ نائب رئيس جهاز أمن الدولة الأسبق ـ فى أعقاب الثورة، فى بحث علمى عن ثورة ٢٥ يناير، نشرته إحدى الدوريات الصادرة عن مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام فى أبريل ٢٠١١م، ومفاده: «لقد استولى الثوار على عيد الشرطة يوم ٢٥ يناير، وهو يوم يعتز به وببطولاته كل من انتمى لجهاز الشرطة، واختارته القدرة الشبابية ليكون يومها أيضًا، وهنا يُقْتَرح أن تكون المبادأة من جانبها، فلها أن تبدل يوم ثورتها إلى يوم صمودها وهو يوم ٢٨ يناير، أو يوم تنحى الرئيس باعتباره يوم الاستجابة لمطلبها الأساسى يوم ١١ فبراير، ليكون هذا هو يوم عيدها ويوم ثورتها».

٢ـ مركزية إدارة مرفق الأمن فى مصر

ومركزية إدارة مرفق الأمن فى مصر تأتى فى إطار ما يجرى عليه الحال فى مؤسسات الدولة كافة، وقد بدت مساوئ النهج المركزى فى المحافظات التى اشتعلت فيها الأحداث، وتقاعس المحافظون عن القيام بمسؤوليات حفظ الأمن فيها، وفق مقتضيات قانون الإدارة المحلية، ويرجع ذلك إلى ما اشتهر عن سطوة وزير الداخلية وديكتاتوريته وتخوف المحافظين من بطشه أو مجرد الاقتراب مما يسلمون خطأ بأنه حماه، إلا جزئيًّا فى بعض محافظات الصعيد التى تشهد أحداث تطرف دينى، حال تنصيب أحد قيادات الشرطة السابقين «البارزين» محافظًا لها.

٣ـ الاستعانة بالبلطجية والخارجين عن القانون

بدأت فكرة الاستعانة بالبلطجية والمسجلين والعناصر الإجرامية، فى مشاركة رجال الشرطة لبسط سيطرتهم على مناطق نفوذ الجماعات الدينية المتطرفة ـ بصعيد مصر تحديدًا ـ مما أدى إلى الكثير من المشاكل التى يصعب تداركها، والمتمثلة فى خلق مناطق تحت سيطرة هؤلاء الخارجين عن القانون بمعزل عن سلطة الدولة، وتجسد هذه العلاقة ما سماه البعض بشعار «البلطجية والشرطة إيد واحدة»، حيث كانت العملية الانتخابية بأنواعها كافة (نيابية، محلية، رئاسية، نقابية، وغيرها) تدار بمعرفة أجهزة وزارة الداخلية التى كانت تستعين بالبلطجية وأصحاب السوابق فى تنفيذ توجهات النظام بشأنها، بالإضافة إلى أن أعمال إرهاب المعارضين للنظام ونشطاء حقوق الإنسان وضربهم وإهانتهم، كان للبلطجية الدور الرئيس فيها، وانقلب السحر على الساحر، فاستغل البلطجية والمسجلون حالة إعياء وإنهاك قوات الأمن خلال أحداث الثورة، فقاموا بالهجوم على أقسام الشرطة وسرقة سلاحها، فصدقت مقولة: «لا تلم الثعبان إذا أدخلت رأسك فى جحره»!!.

٤ـ الاستبداد السياسى والإدارى واللجوء لفقه التسويغ

الاستبداد السياسى والإدارى كان يتم اقتداءً بالنموذج الفرعونى الذى أوردته الآية القرآنية الكريمة: ﴿مَآ أُرِيكُمۡ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهۡدِيكُمۡ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ٢٩﴾. فلم يكن من

المقبول المناقشة فى تنفيذ الأوامر أو الاعتراض على أية توجيهات صادرة عن قيادات الوزارة، حتى ولو كان الاعتراض مبنيًا على أسباب منطقية أو ضرورات مجتمعية أو بحوث ودراسات علمية، وكثرت فتاوى المبررين والمسوغين للباطل من قيادات الوزارة وأذنابهم، حتى إن التشهير والاعتداء والتعذيب والقتل كان له مبررات، تندرج تحت دعاوى الحفاظ على الأمن العام والأمن الوطنى المصرى، الذى كانت كلمة «خط أحمر» دائمًا ما تردف ذكره!!.

٥ـ إقصاء الكفاءات البشرية توطئة لإنفاذ عملية توريث الحكم

استغنت وزارة الداخلية خلال النصف الأخير من العقد المنصرم، عن أغلب الكوادر الأمنية التى تتحلى بالأخلاق الحميدة والموضوعية فى تقييم الأمور، خشية أن تمثل عائقًا لإنفاذ «مسلسل» التوريث، الذى كان القائمون عليه فى حاجة إلى أسوأ الكوادر الأمنية التى كانت ستؤدى أداءً دراميًّا لتحقيقه، وترجع خطورة هذا التوجه إلى ما سببه من تولد مشاعر اللامبالاة والإحباط فى أوساط الضباط الشرفاء؛ نظرًا لتيَقُّنهم من صعوبة توليهم مناصب قيادية، أو الإبقاء عليهم مستقبلًا على أقل تقدير، فى ظل هذا المناخ.

٦ـ الغرور والصلف والتعالى على الشعب المصرى

ويمكن اعتبار الغرور والصلف والتعالى على الشعب المصرى بمثابة «العامل النفسى» المسبب لانتهاكات الحقوق والتضييق على الحريات، والمتمثل فى أن ضباط وأفراد شرطة كُثر تربوا على ثقافة الاستعلاء على المواطنين؛ فالأمن بالنسبة إليهم لا يتحقق إلا بالضرب والقمع والتعذيب، وهؤلاء يعتبرون نجاح الثورة هزيمة لهم، ويحسون بأنهم انكسروا أمام الناس؛ لأنهم كانوا يعتبرون أنفسهم فوق القانون، ولا يعرفون كيف يتعاملون مع المواطنين فى ظل القانون والمشروعية، وبالتالى فهم يتقاعسون عن حماية المصريين كأنما يعاقبونهم على قيامهم بالثورة، أو كأنهم يجبرونهم على أن يختاروا بين أمرين: إما التسليم بقمع الشرطة وإهاناتها، وإما التعرض لترويع البلطجية والخارجين عن القانون. ويؤكد هذا المعنى، ما صرحت به مصادر مسؤولة بالمجلس القومى لحقوق الإنسان فى تقرير بعثة تقصى الحقائق حول أحداث العنف الطائفى التى شهدتها إمبابة فى السابع من مايو ٢٠١١م، وأسفرت عن وقوع

عشرات من حالات الوفيات والإصابات، انتهى إلى تحميل أجهزة الأمن مسؤولية اشتعال الأحداث، واتهامها بالتقاعس عن التعامل مع الأزمة منذ بدايتها، وأرجع التقرير أسباب ما سماه «التخاذل الأمنى» فى التعامل مع الأزمة منذ بدايتها إلى: أن المسافة بين كنيستى «مارمينا» و«العذراء» تقدر بنحو ٢ كيلو متر، وأن الجناة ساروا هذه المسافة على الأقدام مدججين بالأسلحة النارية والبيضاء وقنابل «المولوتوف»، دون أن تعترض الشرطة طريقهم!!.

٧ـ التحلل الأخلاقى

لعله من قبيل الآثار الضارة للمهنة تأثر قطاع كبير من أعضاء هيئة الشرطة بسلوك وأخلاقيات بعض ذوى النشاط الإجرامى، ولكن لو أن موظفى إنفاذ القانون لجؤوا إلى ممارسات تخالف القانون أو تتجاوز ما منحه لهم من سلطات وصلاحيات؛ لتعذر التمييز بينهم وبين المجرمين، ولتعرض الأمن العام والسلامة العامة للخطر. ومن صور التحلل الأخلاقى التى ابتلى بها قطاع من الضباط وأفراد الشرطة، سواء فى تعاملهم مع المواطنين أو داخل المنظومة الشرطية، هو ما دأبت عليه بعض قيادات الشرطة من توجيه أقذع الشتائم لبعض الضباط والأفراد الأقل رتبة، ورضاء أغلب المرؤوسين بذلك وعدم الاعتراض خشية تعرضهم لبطش الرؤساء؛ نظرًا لغياب منظومة عادلة للتظلم داخل وزارة الداخلية، ومن ثم فإن تجاوز ضباط وأفراد الشرطة مع المواطنين لا يكون غريبًا أو مستبعدًا إذا ما وضعنا فى الاعتبار ما يسمى فى علم النفس بـ«الإزاحة ـ Displacement» أو ما يسميه البعض فى علم النفس السياسى بنظرية «سلوك صف الضابط»، وبمقتضاها تقوم الطبقات الأعلى سلطة أو نفوذًا بالضغط على الطبقات الأدنى؛ لإزاحة الضغوط النفسية الواقعة عليها من الطبقات الأعلى.

٨ـ الفساد المالى

مما لا شك فيه أن هناك ضباط وأفراد شرطة مارسوا الفساد فى العهد البائد، وكانوا يربحون أموالًا طائلة بطريقة غير مشروعة، وهؤلاء قضت الثورة على مكاسبهم، وبالتالى لم يعد لديهم باعث حقيقى على العمل فى ظل الظروف الراهنة؛ لأنهم تعودوا على دخول مرتفعة، فأصبح عليهم أن يعيشوا على رواتبهم فحسب. ولعل أعمال التمرد

و«البلطجة» التى مارسها بعض أمناء الشرطة فى أعقاب الثورة تؤكد ذلك (محاولة إحراق أحد مبانى وزارة الداخلية، إغلاق قسم شرطة الإسماعيلية ثالث «بالجنزير» ومنع دخول المواطنين أو خروج الضباط منه لفترة زمنية) ولا يمكن تبرير مسلكهم حتى لو غُلفت مزاعمهم بمطالب فئوية، ولكن الإنصاف يقتضى القول إن العاملين الشرفاء بوزارة الداخلية ـ على اختلاف درجاتهم ـ كُثر وفى أمس الحاجة لتحسين أحوالهم الوظيفية.

وفى هذا السياق أيضًا، تجدر الإشارة إلى أهمية إحكام الرقابة المالية على الإدارة العامة للحسابات بوزارة الداخلية وسرعة محاسبة القائمين عليها، والتى كانت تمنح العطايا لقيادات الوزارة المقربين من الوزير، فى الوقت الذى يعانى فيه جهاز الشرطة بأسره من ضيق ذات إليد.

٩ـ ازدياد حدة كراهية المواطنين لجهاز الشرطة لدرجة غير مسبوقة

يمثل جهاز الشرطة فى مصر عبر التاريخ ـ باختلاف المسميات التى أُطلقت عليه ـ أداة قمع فى أيدى الحكام الطغاة وهم كُثر، باستثناء فترات قليلة فى ظل الخلافة الإسلامية والدولة الوطنية التى تولت مقاليد الأمور فيها حكومات ديمقراطية، ولكن طغيان وفساد جهاز الشرطة فى العهد البائد بلغ ذروته، ومن ثم بلغت كراهية وسخط المواطنين عليه مبلغًا مماثلًا، ويرجع ذلك إلى ازدياد حدة تعمية وتعتيم وزارة الداخلية على مختلف الجرائم التى ارتكبها موظفوها ضد الأبرياء، ومن أبرز تلك الجرائم: (تعذيب عماد الكبير ـ قتل كل من خالد سعيد والسيد بلال) والحالتان الأخيرتان لم تكتمل إجراءات التحقيق والمحاكمة فيهما حتى الآن، ومن الدروس المستفادة فى هذا الشأن، أن إشارات الإنذار التى لاحت فى الأوساط الجماهيرية، وأظهرت سقوط حاجز الخوف الذى كان متولدًا فى نفوس المواطنين من جهاز الشرطة وتولد مشاعر الانتقام منهم، وصوَّرته العديد من الأفلام السينمائية، كان من الواجب أن يفطن القائمون على وزارة الداخلية إلى خطورتها، لا أن يواجهوها بغرور واستعلاء كما أظهره لقاء حبيب العادلى وزير الداخلية الأسبق فى التلفزيون المصرى بمناسبة

الاحتفال بعيد الشرطة، والذى ذكر فيه عبارة: «كل إنسان بيسىء للشرطة، أنا بعتبره إنسان كاره لنفسه وللبلد».

ثانيًا: السبل العامة لإعادة بناء أجهزة وزارة الداخلية وإصلاحها.

منذ عهد قريب جدًّا، بدأت هيئات إنفاذ القانون فى دول العالم، أو بالأحرى مسؤولو الإدارة الإستراتيجية فيها، تستشعر مدى ما تسببه هياكلها شديدة البيروقراطية والمركزية من إعاقة لفاعليتها وكفاءتها. ويكمن حافز التغيير فى تزايد الضغط السياسى الذى يُمارس من خارج الهيئة بأكثر مما ينبع من اقتناع داخلى كامل بأن البيروقراطية والأنظمة التراتبية «Hierarchical» ربما كانت سمات أقل استصوابًا فى بيئة دينامية دائمة التغير. ويأتى هذا الضغط من صانعى القرار السياسى الذين لا ترضيهم المستويات الحالية للفاعلية والكفاءة التى وصلت إليها هيئة إنفاذ القانون التقليدية. وغالبًا ما يكون وراء عدم الارتياح هذا رأى عام مناوئ وتصورات وخبرة جماهيرية غير راضية عن أداء هيئة إنفاذ القانون أو عن قصور هذا الأداء. وحسبنا أن نلقى نظرة سريعة على الزيادة المطردة فى سوق شركات الأمن الخاص؛ كى ندرك أن الشركات فى هذا القطاع إنما تقدم فى واقع الأمر خدمات الحماية والأمن اللذين فشلت هيئات إنفاذ القانون الوطنية «national» فى توفيرهما.

وهذا السخط المتصاعد داخل المجتمع يدفع هيئات إنفاذ القانون إلى التغيير، فهناك الآن فى جميع أنحاء العالم محاولة تسعى تدريجيًّا نحو توفير هياكل لامركزية وأقل بيروقراطية لإنفاذ القانون، ويجرى استحداث واختبار مفاهيم جديدة للإدارة، يختفى فيها أسلوب صنع القرار المتجه من أعلى إلى أسفل، لتحل محله مفاهيم «الإدارة الذاتية«self management» و«المسؤولية عن النتائج ـ result responsibility»، وهى مفاهيم تستهدف إشراك جميع مستويات الهيئة فى تحمل المسؤولية، وكذلك فى التمتع بالتقدير على الأداء الجيد، ويكتسب مفهوم «الشرطة المجتمعية ـ Community Policing» تأييدًا متزايدًا، فى حين أصبح مفهوم «الوظيفة مدى الحياة ـ Lifetime Employment» موضع شك، مع تطبيق نظام العقود المؤقتة على جميع

موظفى إنفاذ القانون، وتبذل محاولات لجعل إستراتيجيات إنفاذ القانون أكثر قدرة على استباق الأحداث، وعلى التجاوب مع احتياجات المجتمع.

ومن الضرورى تفهم تأثير الواقع التنظيمى على إمكانيات وقدرات الأداء، وبخاصة حين يعترض هذا الواقع (البيروقراطية، والهياكل التراتبية، والتعقيد،...إلخ) طريق التغيير، ذلك أن تحقيق درجة التغيير المنشودة يقتضى إزالة هذه العوائق.

واسترشادًا بالمفاهيم والسياسات سالفة الذكر، التى تنتهجها أجهزة إنفاذ القانون فى الدول المتقدمة، يمكن تحديد أبرز السبل العامة لإعادة بناء أجهزة وزارة الداخلية وإصلاحها فى أعقاب الثورة فيما يلى:

١ـ تفهم المقاصد الحقيقية لوظيفة إنفاذ القانون

وظيفة إنفاذ القانون هى خدمة عامة نشأت عن وجود القانون، وتتمثل مسؤولياتها فى الحفاظ على القانون وإنفاذه، وحفظ النظام العام، وتقديم المساعدة والعون أثناء الطوارئ، وهى ليست بالمهنة التى تتمثل فى تطبيق حلول نمطية لمشكلات نمطية تحدث على فترات منتظمة، بل هى فن استيعاب القانون «نصًّا وروحًا ـ the letter and the spirit»، فالموظفون المكلفون بإنفاذ القانون يجب أن يكونوا قادرين على التمييز بين «درجات لا حصر لها من اللون الرمادى ـ innumerable shades of grey»، وليس مجرد التمييز بين الأسود والأبيض، والخطأ والصواب.

وانطلاقًا مما سبق، نرى استبدال شعار الشرطة الحالى «الشرطة فى خدمة الشعب» بشعار «الشرطة درع القانون وسيفه»، وذلك لاتساقه والمقاصد الحقيقية لوظيفة إنفاذ القانون كما عرَّفتها الجهات المعنية على المستوى الدولى، ولعدم جدوى الشعار السابق من جهة أخرى.

٢ـ سرعة إنفاذ آليات العدالة الانتقالية

وذلك عبر آلياتها الخمس المعروفة، وهى: المحاكمات والتحقيق، ولجان الحقيقة، والتعويضات لجبر الأضرار، والإصلاح المؤسسى، وإحياء الذاكرة الجماعية للضحايا

لضمان عدم التكرار، والتى يجرى إنفاذ آلياتها ببطء نسبى؛ مما سبَّب مشاعر من عدم الرضا فى الأوساط الجماهيرية.

٣ـ الإصلاح التشريعى (الدستور ـ القانون واللوائح التنظيمية)

فيما يتعلق بالدستور:

- وجود قوات الأمن المركزى والتى تمثل تشكيلات «شبه عسكرية ـ Paramilitary» مخالف للدستور وللإعلان الدستورى الصادر عن المجلس العسكرى الأعلى للقوات المسلحة مؤخرًا، ويحتاج الأمر إلى تعديل دستورى.
- وجود القضاء العسكرى المنوط به محاكمة أعضاء هيئة الشرطة، رغم كونها هيئة مدنية نظامية، يحتاج إلى معالجة تشريعية.

فيما يتعلق بالقوانين واللوائح التنظيمية:

ومن أبرزها تلك القوانين واللوائح المنظمة لمسؤوليات ولصلاحيات موظفى إنفاذ القانون، والمنظمة لقانون هيئة الشرطة، والتى تحتاج إلى تعديلات لقصورها عن معالجة التطورات وتلبية الاحتياجات الأمنية والوظيفية.

٤ـ الإصلاح المؤسسى الذى يراعى المبادئ الأساسية لقانون حقوق الإنسان والقانون الدولى الإنسانى

وللإصلاح المؤسسى قواعد متعارف عليها فى مختلف دول العالم المتقدم، والتى تضع ضوابط لمساءلة الأجهزة الأمنية فى الدول الديمقراطية، وفق المسؤوليات والصلاحيات الممنوحة لموظفى إنفاذ القانون، وتقييم أدائها على ضوء التزاماتها بتلك القواعد.

٥ـ تأسيس مدونة لقواعد السلوك الأخلاقى للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين

يتعين على موظفى الإدارة المسؤولين فى هيئات إنفاذ القانون أن يراقبوا المواقف والسلوك، لا من منظور الأخلاق الشخصية فحسب، بل ومن منظور «الأخلاق الجماعية

ـ Group Ethics». ويمدنا تاريخ إنفاذ القانون بأمثلة متنوعة من بلدان مختلفة تبين لنا كيف يمكن أن تؤدى الأخلاق الجماعية المشكوك فى صوابها إلى تشويه سمعة هيئة إنفاذ القانون بكاملها، وكثيرًا ما تهتز أسس هيئات لإنفاذ القانون فى أرجاء مختلفة من العالم من جراء فضائح الفساد المتوطن، والمشاركة الواسعة النطاق فى الجريمة المنظمة، والعنصرية والتمييز. هذا وقد لقيت مسألة الأخلاق المهنية فى إنفاذ القانون قدرًا من الاهتمام فى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والعدالة الجنائية الصادرة عن (الجمعية العامة للأمم المتحدة ـ الجمعية البرلمانية للمجلس الأوروبى).

٦ـ تأسيس جهاز معلوماتى كفء منوط به حماية الأمن الداخلى

وذلك شريطة أن يواكب هذا الجهاز المتطلبات الثورية، وأن يخضع لمختلف وسائل الرقابة (تشريعية ـ قضائية ـ شعبية ـ مجتمعية ـ ذاتية) لتلافى انحرافات جهاز مباحث أمن الدولة السابق، على أن يتم بصفة مؤقتة تكليف هيئة الأمن القومى التابعة لجهاز المخابرات العامة بتولى مهام هذا الجهاز.

٧ـ سرعة تنفيذ البرامج الدولية المتعارف عليها فى مجال مد جسور الثقة بين المواطنين وجهاز الشرطة فى إطار مفهوم الشرطة المجتمعية

تهتم العديد من المنظمات والجمعيات، لا سيما العاملة منها فى الحقل التطوعى؛ بتنفيذ برامج لـ «مد جسور الثقة ـ Trust Building Programs» المفتقدة بين المواطنين فى المجتمعات التى عانت فى بعض الفترات من«تفكك اجتماعى» «Social Disintegration»، نتيجة لصراعات عرقية وطائفية.

فعلى سبيل المثال أجرت المنظمات الدولية ـ ذات الصلة بالأمم المتحدة ـ إبان إنفاذها لتلك البرامج فى إقليم دارفور بالسودان، عدة دورات فى صورة «ورش عمل»، شارك فيها ممثلون عن الفصائل السودانية المتناحرة، وضباط الشرطة السودانية، وقوات حفظ السلام المشاركة فى المهمة، وممثلو المجتمع المدنى فى آنٍ واحد؛ بغية التعرف على أسس إعادة الثقة المفقودة بين الأطراف، وممارستها والتدريب عليها فى مناخ معرفى يسوده الوئام.

٨ـ نهج الأسلوب اللامركزى فى إدارة مرفق الأمن من خلال مشاركة المجتمعات المحلية فى إدارته تحت الإشراف الفنى لوزارة الداخلية

كشفت أحداث الثورة فشلًا كبيرًا للمحافظين فى إدارة الأزمة الأمنية فى محافظاتهم، رغم أنهم المسؤولون وفق قانون الإدارة المحلية عن الأمن فى محافظاتهم، وكان من الواجب محاسبتهم على هذا التقصير، وللتدليل على أهمية نهج الأسلوب اللامركزى فى إدارة مرفق الأمن، نشير إلى أن مستقبل البلاد إن شاء الله يقودنا إلى عهد تسود فيه الديمقراطية الحقيقية، وآنذاك فإن الحزب الفائز فى الانتخابات سيشكل الوزارة، أى سيصبح وزير الداخلية شخصًا مدنيًّا، عليه فحسب أن يضع السياسات العامة المتفقة مع حزبه، على أن يقوم الضباط بإدارة شؤون العمل الميدانى والإدارى، ومن ثم فإن تقوية مبادئ ومفاهيم اللامركزية ستصل بنا يومًا ما إلى انتخاب المحافظ، ومدير الأمن، وربما المأمور، والعمدة، وذلك من شأنه إعادة الثقة المفتقدة بين أعضاء هيئة الشرطة والمواطنين؛ لغياب مفهوم الشرطة المجتمعية.

٩ـ سرعة إصدار قانون حرية تداول المعلومات

والمقصود بالمعلومات هنا، معلومات هيئات الدولة والهيئات الخاصة، ولقد ثبت بالدليل القاطع أن نقص المعلومات المتاحة للجمهور يؤدى إلى تفشى الفساد، وإلى إساءة استخدام السلطة السياسية لصلاحياتها، وأن إخفاء المعلومات أكثر ضررًا على الأمن القومى من إتاحتها بضوابط؛ فالأمور التى يحاول أهل الحكم سترها، هى أمور تتضمن مخالفة للقانون أو انتهاكات لحقوق الإنسان أو افتئات على المال العام، ومما يدلل على نقص المعلومات المتاحة أن وزارة الداخلية دأبت على إخفاء تقرير الأمن العام السنوى عن المجتمع المدنى والمراكز البحثية؛ مما كان له أثر سلبى على مكافحة الجريمة وإنجاز العدالة الجنائية، وهو أمر غير مبرر، وغير محمود.

علمًا بأن الشعب المصرى إذا كان نصفه تقريبًا يرزح تحت خط الفقر ويعانى من الأمية، فإنه بأكمله يرزح تحت خط الفقر المعلوماتى.

١٠ـ سرعة إنفاذ برامج علمية وعملية لمواجهة الأزمات والكوارث، وتأمين وحراسة الشخصيات والمنشآت المهمة

وذلك من خلال وضع تصور للمخاطر والأزمات التى يمكن أن تحدث نتيجة للتغيرات البيئية الداخلية والخارجية، قائم على تحديد أكثر الأزمات احتمالًا وخطورة، وأولويات مواجهة تلك الأزمات فيما يعرف بـ «سلة أو محفظة الأزمات ـ Crisis Portfolio»، والتحضير لمنعها والاستعداد لمواجهتها والتخطيط لاستعادة النشاط بعد انتهائها، ولا سيما أن الأوضاع الأمنية الراهنة، بعد انهيار جهاز الشرطة وما نجم عنه من عجز فى الإمكانيات البشرية واللوجستية، تظهر الحاجة الماسة إلى اتباع هذا النهج.

وهنا تجدر الإشارة إلى أهمية تطوير أداء وإمكانيات مصلحة الحماية المدنية لمواجهة التحديات والمخاطر التى ستواجهها فى الفترة المقبلة، ومن أبرزها ظاهرة الاحتباس الحرارى وما سينجم عنها من غرق مناطق شاسعة بالدلتا والساحل الشمالى الغربى، وتأمين مصادر الطاقة البديلة مثل المفاعل النووى لتوليد الطاقة الكهربائية المزمع إقامته بمنطقة الضبعة، وأماكن توليد الطاقة الشمسية وطاقة الرياح بالمناطق الصحراوية.

كما يجب تطوير الفكر الأمنى فيما يتعلق بأساليب تأمين وحراسة الشخصيات والمنشآت المهمة، وهنا تجدر الإشارة إلى تصريحات السيد منصور العيسوى ،وزير الداخلية السابق، المتكررة فى مختلف وسائل الإعلام ـ مع كامل التقدير لشخصه الكريم ـ فيما يتعلق بعدم اقتناعه بتعيين أطقم حراسة شخصية لصيقة بسيادته، وأن طاقم حراسته يضم ضابطًا واحدًا فحسب، وأنه اعتاد السير بمفرده فى كثير من الأحيان، وأن البعض يعتبر أن تعدد أطقم الحراسة لون من التباهى والزهو الممقوت، وانعكاس تصوره فى هذا الشأن على قوام أطقم حراسة الشخصيات المهمة فى مصر وعلى رأسهم السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء، فإن تلك التصريحات والتصورات تحتاج إلى مراجعة، فى ضوء الاعتبارين التاليين:

١ـ عدم الملاءمة من ناحية التوقيت الذى يواكب مناخًا من الفراغ الأمنى فى مصر، بل والتقاعس الأمنى فى بعض الأحيان، مع الوضع فى الاعتبار واقعة اختطاف

ثلاثة من ضباط الشرطة فى محافظة شمال سيناء منذ عدة أشهر فى سابقة هى الأولى من نوعها، الأمر الذى قد يشكل عاملًا محفزًا للعناصر المناهضة فى الداخل والخارج لاستهداف أى من الشخصيات المهمة بالبلاد، للإضرار بصورة مصر وهيبة النظام الحاكم بعد الثورة.

٢ـ أن العبرة فى اتباع أساليب حماية الشخصيات المهمة فى مختلف دول العالم، والتى يتكون طاقم الحراسة فى دائرتها الأولى فحسب، من تسعة أشخاص فيما يسمى بالتشكيل «التُسَاعى»، بخلاف دوائر الحراسة الأخرى وطاقم الحراسة المتقدم المعروف باسم Advanced Survey Team، والذى يسبق الشخصية لتأمين موقع التحرك التالى ـ ترجع إلى الاهتمام «بالرمز» لا بالشخصية المطلوب حراستها، ومناصب رئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية، هى أبرز المناصب التى تحمل دلالات رمزية، بحيث يعتبر النجاح فى استهدافها ولو جزئيًّا، بمثابة اختراق للأمن الوطنى المصرى، ويسيء إلى صورة الدولة بأسرها، أما اعتبارات التباهى والزهو فهى تتعلق بالصورة التى يتم التنفيذ بمقتضاها، لا بأعداد أطقم الحراسة، فعلى سبيل المثال الحراسة الشخصية للرئيس الأمريكى تتكون من عدة أطقم وعلى دوائر مختلفة، رغم أن الصورة الإعلامية تظهره كما لو أنه يتحرك دون حراسة تذكر.

١١ـ تأسيس إدارة متطورة لتقييم الأداء الأمنى

وذلك تحت مسمى «الإدارة العامة لمتابعة الأداء الأمنى»، على أن تكون إدارة شرطية بمُكَوِّن مدنى قوامه خبراء تنمية وإدارة الموارد البشرية، والعلاقات العامة، والإدارة العامة، وإدارة الأعمال، وغيرها من التخصصات التى تسهم فى إرساء وتقييم وتطوير الأداء الأمنى؛ استرشادًا بالأساليب والمناهج الدولية الحديثة المتعارف عليها فى هذا المضمار، ويناط بها تقييم أداء مختلف أجهزة وزارة الداخلية بالاعتماد على مدخل إستراتيجى يتمثل فى معايير «إدارة الجودة الشاملة ـ Total Quality Management»، وذلك بغية تقديم خدمة متميزة للمواطنين، مما يستوجب إصلاحات إدارية شاملة تنمى المهارات الأساسية لأعضاء هيئة الشرطة (عسكريين ـ مدنيين) فى التعامل مع

المواطنين، ولتجسيد أهمية هذا النهج فى إصلاح أجهزة الشرطة، ولبيان خطورة افتقارنا إليه، أستشهد بعبارة لمسؤول كبير بمركز بحوث الشرطة بأكاديمية مبارك للأمن (سابقًا) حول تطبيق معايير إدارة الجودة الشاملة فى جهاز الشرطة بمصر تحت عنوان «حقائق هامة»، ومفادها: «إن قيادات وزارة الداخلية كانت سباقة وحريصة دائمًا على احترام المواطن وتحقيق أمنه، ووصول الخدمات إليه فى سهولة ويسر»، والعبارة لا تحتاج إلى تعليق؟!.

١٢ـ سرعة إنشاء منظومة رشيدة للإعلام الأمنى

ومما لا يختلف عليه اثنان من الفطناء، أن منظومة الإعلام الأمنى بوزارة الداخلية حققت فشلًا ذريعًا فى مد جسور الثقة بين المواطنين ورجال الشرطة خلال العقود الماضية، فضلًا عن فشلها فى تجميل صورة وزارة الداخلية وأداء العاملين بها، فى أوقات بلغ فيها الاحتقان فى العلاقة ذروته قبل الثورة مباشرة، وفى مرحلة الانفلات الأمنى التى شهدتها البلاد، ولتوضيح الأمر نسوق مثالًا جليًّا للكافة، وهو يتعلق بالحملة الإعلانية التى أطلقتها الإدارة العامة للإعلام والعلاقات بالوزارة إبان الثورة تحت شعار «إطمّن»، والتى كانت عبارة عن (٦) ستة «كليبات» تستعرض خدمات شرطية تقدمها عدة إدارات (الأمن العام، النجدة، المرور، مصلحة الأحوال المدنية، وغيرها) للمواطنين بصورة متطورة لا تحدث فى أكثر دول العالم تقدمًا، وذلك بخلاف الواقع، مما أثار سخرية المواطنين، وعمق شعورهم ومدركاتهم المترسخة بعدم مصداقية الوزارة، وكان نتاج تلك المعالجة، غير الملائمة، تولد شعور بالخوف من حملة دعائية كانت تستهدف طمأنة المواطنين!!، وحدا ببعض مواقع التواصل الاجتماعى على شبكة المعلومات الدولية بالسخرية من تلك الحملة بزعم قيام وزارة الداخلية بتغيير شعار الحملة مؤخرًا إلى شعار: «إطمّن وابقى طمّنا عليك»!!.

وهنا تجدر الإشارة إلى ضرورة وضع خطة عاجلة لتغيير الصور الذهنية والمدركات السلبية التى ترسخت فى نفوس المواطنين تجاه الشرطة، من خلال نشر وبث وإذاعة الأخبار والمقاطع المصورة فى كافة وسائل الإعلام، التى تظهر مواقف وتصرفات مشرِّفة لضباط وأفراد الشرطة؛ لترسيخ مدركات إيجابية، ترمى فى النهاية إلى خلق

بطولات ومناسبات ذات دلالة، تصلح لأن تكون عيدًا للشرطة «يوم الشرطة»، بديلًا عن يوم ٢٥ من يناير الذى فرَّطت فيه وزارة الداخلية بما كسبت يداها، وأصبح عيدًا للثورة.

١٣ـ إعلاء قيمة الدراسات والبحوث والوسائل والتقنيات الحديثة للارتقاء المهنى وإثراء الأداء فى إطار مفهوم الشرطة المجتمعية

وهو الأمر الذى لم يكن متبعًا من قبل، فالعديد من الأبحاث والأفكار القيمة حبيسة الأدراج، أو لا تواكب المفاهيم والأساليب الأمنية المتطورة، بالإضافة إلى ضرورة الاستعانة بالتقنيات الحديثة فى مجالات العمل الشرطى كافة، وبصفة خاصة فى مجال البحث الجنائى والسياسى، ومن أبرز تلك التقنيات جهاز كشف الكذب، المعمل الجنائى، أجهزة كشف غموض مسرح الجريمة... إلخ

خاتمة

وفى النهاية، يتضح أن أداء جهاز الشرطة فى أحداث ثورة ٢٥ يناير كان يحمل فى داخله أسباب انهياره سالفة الذكر، ولكن الإنصاف والموضوعية يفرضان علينا ألا نُحَمِّل مسؤولية انهيار جهاز الشرطة على القائمين عليه وحدهم، وإنما يرجع ذلك إلى طبيعة النظام السائد والذى كان استبداديًّا تحكمه نظرة استعلائية احتكارية، انعكست بدورها على كافة مؤسسات الدولة التى كانت تهدف إلى حماية النظام ورأس الدولة وإرضاء الحاكم على حساب المحكوم، الأمر الذى يُظهر أهمية سرعة إنفاذ سبل إعادة البناء والإصلاح التى ذُكرت آنفًا، بنظرة كلية للنظام الحاكم بكافة مؤسساته وأدواته، بالإضافة إلى ضرورة الاستعانة فى إنفاذ الإصلاح بقيادات شرطية من الشرفاء المؤمنين بالرسالة السامية المكلفين بتحقيقها، والقادرين على تنفيذها مهما كانت التبعات، على أن يكون العدل هو بوصلة تلك السياسات والممارسات وديدنها، ولعل مقولة الإمام ابن القيم ـ رَحِمَهُ الله ـ فى هذا المقام خير ختام، ومفادها: «إن الله أرسل رسله، وأنزل كتبه؛ ليقوم الناس بالقسط، وهو الأساس الذى قام عليه ملكوت السماوات والأرض، فأينما كان العدل، فثم شرع الله ودينه، وإن لم ينزل به وحى، أو ينطق به رسول».



إعادة هيكلة وزارة الداخلية بين التطهير والتطوير

إعداد

مقدم/ أحمد مشالى
متحدث باسم الائتلاف العام لضباط الشرطة



مقدمة

بدون إصلاح وزارة الداخلية وإعادة هيكلتها لن تنعم مصر بأى أمن؛ لأن أى أمن سوف يتحقق سيكون صوريًا ومؤقتًا، ونظرًا لأن الوزارة مثلها مثل أى مؤسسة فى عهد مبارك ضرب جذورها الفساد، فكانت ثورة يناير ٢٠١١ فى عيد الشرطة؛ لأن فساد الشرطة يعتبر أهم أسباب قيام الثورة، ونظرًا لأنه بعد قيام الثورة لم يقم أى من وزراء الداخلية بأى خطوة إصلاحية وهم «محمود وجدى » و«منصور العيسوى » و«محمد إبراهيم»، إذ كيف يقومون بالإصلاح ومن يتولون زمام الأمور بالوزارة مجموعة من أشد رجال العادلى ولاءً وانتماءً وفسادًا وفشلًا، فكيف نطالب من قادوا رجال الشرطة بسياساتهم الأمنية الفاشلة إلى انهيار جهاز الشرطة وترهله بالإصلاح.

كانت مناداتنا دائمًا بضرورة تطهير جهاز الشرطة وتطويره وإعادة هيكلته ليكون جهازًا قويًا وطنيًا لا يتحكم فيه شلة من المنتفعين خدام للحاكم، لذلك رأينا تقديم رؤية مبسطة عن كيفية إعادة هذا البناء المتهدم على أسس سليمة تعود بالخير والأمن والأمان على شعب مصر.

أولًا: إعادة هيكلة وزارة الداخلية

تبدأ إعادة الهيكلة بتسريح قيادات الصف الأول والثانى الصالح منهم والطالح؛ لأن هؤلاء القيادات كان يتم اختيارهم فى عهد العادلى بمعايير غاية فى الدقة لتنفيذ مخططات مبارك وعصابته الحاكمة، فكان الاختيار يتم بناء على مدى ضعف شخصية القيادة، وجبنه ومدى فساده ماليًا، وأن يكون مطيعًا وجبانًا أو أن يكون له ملف فساد إذا حاد عن المطلوب منه، تخرج له ملفات فساده ويحاكم، وهو فى نفس الوقت يكون شرسًا ضد مرؤوسيه حتى يخشاه الجميع، ويقوم بتحصين نفسه بمجموعه من رجاله ينفذون ما يطلبه ويشيعون حوله هالة من الترهيب والتخويف، وعليه كان مبارك يضع الرجل غير المناسب فى المكان غير المناسب فى كافة المواقع القيادية، لذلك كان انهيار جهاز الشرطة كانهيار الاتحاد السوفيتى بين ليله وضحاها، ولابد من وضع

الكفاءات الشابة الشريفة فى موضع القيادة لتخدم المواطن والقانون لا الحاكم ولا الأهواء الشخصية، ومن ضمن إعادة الهيكلة بعد وضع الرجل المناسب فى المكان المناسب؛ تعديل قانون هيئة الشرطة الذى كان أداة الفاسدين فى تنفيذ مخططات فسادهم بالقانون، فهذا القانون به من العوار ما هو كفيل باختيار القيادات الفاسدة لتولى مناصب قيادية وفقًا للأهواء الشخصية للوزير، وليس وفقًا لمعايير شفافة وواضحة المعالم، وكذلك لا يجوز وفق هذا القانون الأعرج محاكمة أى لواء أو قيادة تعين بقرار جمهورى، أى يقدم حصانة للقيادات الفاسدة وهذا لا بد من تعديله؛ لأنه لا يوجد أحد فوق القانون بالإضافة للرسوب الوظيفى، فالرتب القيادية كانت تستمر فى مناصبها لسنوات عديدة تتجاوز الستين بسنوات، وكله بالقانون الفاسد الذى يمنح رئيس الحكومة والجمهورية الحق فى المد لكل من يثبت ولاؤه للحاكم على حساب الشعب والضباط الشرفاء.

ثانيًا: التطهير والتطوير

يشمل التطهير إقصاء جميع القيادات والضباط والأفراد الذين تورطوا فى تزوير الانتخابات، أو ارتكاب جرائم جنائية بالتعذيب أو الإكراه البدنى، أو قمع المتظاهرين سلميًّا، أو قمع المعارضين السياسين واعتقالهم بدون سند من القانون خلال تولى حبيب العادلى وزارة الداخلية، وكذلك إبعاد كافة العناصر السيئة والذين أثروا من أعمال وظيفتهم ثراء فاحشًا والذين أفسدوا فى الأرض، وكان همهم الأول جمع الأموال بطرق غير مشروعة، وإقامة علاقات مشبوهة مع المجرمين والبلطجية واستخدامهم فى السابق فى قمع السياسيين والناخبين المعارضين فى سابقة خطيرة تقشعر لها الأبدان، فكيف لنا أن نأتمن هؤلاء الفاسدين فى إعادة الشرطة بعد الثورة بشكل جديد وفعال لم يتعودوا عليه؟! هؤلاء خطر على مصر وعلى شرفاء الداخلية فيجب إبعادهم فورًا، وعندما نزيح القيادات من الصف الأول والثانى ستصعد قيادات ذات فكر جديد قادرة على وضع الرجل المناسب فى المكان المناسب. وسوف نوضح بعض أسباب كراهية الشعب للشرطة فى بعض المواقع الشرطية ورؤية إصلاحها.

ثالثًا: أقسام الشرطة (أسباب الكراهية ورؤية الإصلاح)

أ ـ أسباب الكراهية لأقسام الشرطة

١ـ يقف على باب القسم مخبر سرى جاهل، كل هدفه الحصول على أموال من المواطنين والمترددين على القسم، مستغلًا حاجتهم للسؤال عن ذويهم بالداخل أو بالحجز.

٢ـ حراسة القسم عبارة عن أفراد ومجندين لا يفقهون عن أعمال الحراسة والتأمين شيئًا، وكل علاقتهم بالسلاح الذى يحملونه هو أداء التحية العسكرية للضباط فى الدخول والخروج؛ لذلك فإن حالات الهجوم وتهريب المساجين تتم بمنتهى السهولة واليسر.

٣ـ وحدة التحقيقات بالقسم مكونة من عدد من أمناء ومساعدين ومندوبين الشرطة غالبيتهم يتقاضى رشاوى وأموالًا من المواطنين لتحرير المحاضر والمعاينات وسؤال الشهود، ويصل الأمر بأن يقبض رجل الشرطة أموالًا من الشاكى والمشكو فى حقه، ومن لا يدفع لهم أموالًا يكون جزاؤه الانتظار ساعات، والشرفاء منهم قلة.

٤ـ حجز القسم هو حجرة كريهة الرائحة وقذرة ومغلقة بباب حديدى مصمت ومكتظة بالمتهمين والمحبوسين احتياطيًّا والمحكوم عليهم فى قضايا جنائية؛ مما يعد اختلاطًا لأبرياء ومجرمين؛ لأن المتهم برىء حتى تثبت إدانته؛ مما يعود بتحطيم نفسية الأبرياء الذين يقودهم قدرهم للتواجد داخل هذا الحجز مع المجرمين، بالإضافة لوجود كل أنواع المبيقات من مخدرات وأقراص مخدرة، وأحيانًا هتك عرض الضعفاء.

٥ـ وحدة مباحث القسم، كان يتم اختيار بعض رؤساء مباحث القسم بمواصفات محددة مثل أن يكون لديه القدرة على تزوير الانتخابات، وترويض البلطجية فى دائرته لقمع المعارضين السياسيين وقمع الناخبين فى الانتخابات، وكذلك قدرته على عمل شبكة علاقات مع التجار والمقاولين فى دائرته ليتكسب بطرق غير مشروعه من شقق وأراضٍ وبيزنس، وهذا لا يتم إلا بناء على ترضية قياداته؛

حتى ينعم بهذا الفساد، وكذلك يتم اختياره بناء على موت الضمير فى تلفيق قضايا لأبرياء، وإهمال بلاغات الغلابة، والاهتمام ببلاغات الكبار والأثرياء، وهذا بفضل الإحصائية الشهرية التى تطلب من ضباط المباحث، فمعدوم الضمير منهم يلفق قضايا، والشريف منهم يكون مغضوبًا عليه ويكلف بأعمال أخرى. كما أن أمناء الشرطة أو الأفراد الذين يتولون أعمال بلوكامين المباحث لا بد من إبعادهم نهائيًّا؛ لأنهم أثروا من عملهم بفرض إتاوات على المجرمين والمتهمين نظير تحرير خطابات العرض على الجهات الشرطية، وتمكينهم من عمل اتصالات تليفونية وإدخال أطعمة هذا بالإضافة لقيام رؤساء المباحث بمعاملتهم معاملة سيئة بجعلهم ينتظرون ساعات لمقابلته؛ مما يزيد من سخط المجنى عليهم على الشرطة.

٦- مأمورو المراكز أو الأقسام كان يتم اختيارهم بنفس مواصفات القيادات، إما أن يكون ضعيف الشخصية أو فاشلًا إداريًّا أو فاسدًا ماليًّا أو محترمًا لكنه مطيع لقياداته لحد تنفيذ التعليمات ولو ضد القانون، وحيث أن له ملف فساد يكون أداة فى يد مدير الأمن ينفذ أى شىء يطلب منه من أجل البقاء والصعود للمناصب العليا.

٧- وحدة تنفيذ الأحكام، غالبًا ما يقوم بعض الضباط الذين ينفذون أحكام الشيكات بالاتفاق مع الصادر لصالحه الحكم بأن يحصلوا على جزء من قيمة الشيك، وكأنها إتاوة لتنفيذ الأحكام، وبعض أفراد الأمن يطلبون من الصادر ضدهم الأحكام أموالًا نظير تركهم.

ب- رؤية الإصلاح لأقسام الشرطة

١- وجود وكيل نيابة داخل القسم أو المركز لسرعة التحقيق فى القضايا المعروضة واتخاذ قرارات بشأنها، والتفتيش على القسم والحجز للتأكد من عدم وجود تعذيب أو حجز بدون وجه حق، وهذا يوفر على الدولة مبالغ طائلة من مصاريف انتقال السيارات والوقود والقوات والأسلحة لعملية نقل المتهمين إلى النيابات، ويقلل من اختناق الشوارع بسيارات الترحيلات.

٢- ضرورة اختيار أفضل العناصر خلقًا وعملًا لتولى منصب مأمور ورئيس مباحث ويكونون قدوة لمرؤوسيهم.

٣ـ ضرورة اختيار أفضل العناصر لتولى حراسة القسم والحجز، وتكون قوة الحراسة برئاسة ضابط مؤهل لأعمال التأمين والحراسة هو وقوته للتعامل مع أى هجوم، مع تركيب كاميرات لمراقبة القسم من الداخل ومن الخارج، وكل ما تسجله هذه الكاميرات يكون دليلًا لجهات التحقيق لأى اعتداء على القسم أو أى تجاوزات تقع من رجال الشرطة.

٤ـ ضرورة استخدام أجهزة الكمبيوتر فى تحرير المحاضر، وعمل أرشيف إلكترونى للمحاضر وربط شبكة الكمبيوتر بمصلحة الأحوال المدنية للاستعلام عن بيانات الشاكى والمشكو فى حقه، وكذلك ربطها بشبكة المعلومات الجنائية.

٥ـ ضرورة وجود ضابط إعلام وعلاقات لا يخضع للمأمور، ومؤهل للرد على استفسارات المواطنين، وتوجيهه لكل ما يقع من حوادث فى دائرة القسم.

٦ـ الاستعانة بخريجى كليات الحقوق وتجنيدهم ثلاث سنوات كضابط احتياط، أسوة بالقوات المسلحة ليقوموا بتحرير المحاضر بقسم التحقيقات، ويستغل أفراد الشرطة فى أعمال الدركات المترجلة بالشوارع بعد إعادة تأهليهم وتدريبهم وتحفيزهم.

٧ـ ضرورة تطوير غرف الحجز لتكون آدمية من كافة النواحى، ونضمن عدم اختلاط شديدى الإجرام مع المتهمين فى قضايا بسيطة، وأن يكون الأفراد المكلفون بحراسة المحجوزين من أفضل العناصر عملًا وطهارة يد.

رابعًا: إدارات المرور (أسباب الكراهية ورؤية الإصلاح)

أ ـ أسباب الكراهية

١ـ قيام بعض أمناء وأفراد الشرطة بتلقى رشاوى من سائقى الميكروباصات وسيارات النقل والأجرة فى مزلقانات القطارات ومواقف الميكروباصات نهارًا جهارًا بالطريق العام؛ نظير التغاطى عن كتابة المخالفات.

٢ـ وحدات ترخيص المرور هى بؤر فساد مالى وإدارى؛ حيث ينتقل المواطن بين أكثر من خمسة شبابيك أو أكثر لإنهاء إجراءاته؛ حيث شراء ملف من شباك والضريبة

والدمغة من شباك والطفاية من شباك والمخالفات من شباك والتصوير من شباك، وزحام غير عادى وبيروقراطية متعمدة من النظام السابق لإلهاء الشعب فى مشاكل يومية، وأن من له واسطة ينهى إجراءاته بسرعه أو عليه بالرشوة بالتنسيق مع بعض أفراد الشرطة وبعض الموظفين معدومى الضمير، وذلك لإتمام إجراءاته، والذى لا يستطيع يلعن الشرطة واليوم اللى خلاه يلجأ لها.

٣ـ قيام بعض رؤساء وحدات تراخيص المرور ورؤساء مباحث المرور بعمل شبكة علاقات مع أصحاب الشركات الكبرى والتجار، وأحيانًا مع المجرمين من أجل التربح من أعمال وظيفتهم واستخراج تراخيص بالمخالفة والتزوير أحيانًا.

٤ـ قيام رجال المرور بتحصيل غرامات المرور بالطريق العام، وكل همهم تقفيل عدد معين من دفاتر المخالفات، وذلك من أجل قيام مدير المرور بتوزيع الغنيمة على مدير الأمن وقيادات الوزارة والمباحث ولتذهب سيولة المرور بالطرق للجحيم.

٥ـ عدم تطبيق قانون المرور على الجميع، حيث يتم التغاطى عن مخالفات ضباط الشرطة والجيش والقضاة وأعضاء مجلس الشعب والنيابة، مما يزيد من سخط المواطن العادى.

٦ـ فحص السيارات يتم فى مكان واحد فى كل إدارة مرور؛ مما يؤدى إلى الزحام والارتباك الشديد فى المرور، ونجد عامل البصمة ومهندس الفحص الفنى من الأثرياء بفضل عملهم.

٧ـ عدم وجود لافتات إرشادية بكافة الطرق عليها أسماء الشوارع والاتجاهات؛ مما يفاجئ بعض أصحاب السيارات بمخالفات لم يرتكبوها، وخاصة فى مخالفة السير العكسى فى بعض الشوارع، وإما الدفع أو الحبس فى مشهد عبثى.

٨ـ وجود بعض المجندين غير المتعلمين يتحكمون فى إشارات مرور هامة، وأخطاؤهم تؤدى إلى كوارث.

ب ـ رؤية إصلاح إدارات المرور

١ـ تخصيص شباك أو أكثر داخل إدارات المرور يتقدم له المواطن بطلب الرخصة لا يبارحه حتى ينجز مهمته ورخصته، أى لا يتعامل إلا مع شباك واحد، وجميع الإجراءات تتم بمعرفة المرور حتى نحفظ كرامة المواطن وآدميته... فى دبى زمن استخراج رخصة السيارة ٥ دقائق، أين نحن من هذا ونحن الذين كنا نعلمهم ما زلنا؟!

٢ـ دفع مخالفات المرور يكون فى أحد البنوك المصرية وأفرعه الجغرافية، ويخطر المخالف على محل إقامته بالمخالفة، وعدم تحصيل أى مخالفات بالطريق العام.

٣ـ يكون الفحص الفنى للسيارات داخل محطات البنزين المحترمة، ويرخص لها بذلك، أسوة بالدول المتقدمة بدلًا من تكدس السيارات بإدارات المرور.

٤ـ وضع كاميرات مراقبة على إشارات المرور ومزلقانات السكة الحديد ومداخل الشوارع الممنوع الدخول فيها لالتقاط المخالفات؛ لتكون حجة على المخالف إذا اعترض على دفع المخالفة.

٥ـ نقل كافة الأفراد والأمناء الذين عملوا فى مزلقانات السكة الحديد ومواقف السيارات، والذين تلوثت سمعتهم بتلقى رشاوى من السائقين، ونقلهم فورًا لجهات إدارية لا تتعامل مع المواطنين؛ لأنهم من أهم أسباب كراهية الشعب للشرطة، واستبدالهم بخريجى الكليات والمعاهد العليا بنظام الخدمة العامة لمدة عام (قامت دولة جورجيا عقب ثورتها بفصل (١٨٠٠٠) ثمانية عشر ألف شرطى معظمهم من المرور).

٦ـ ضرورة تزويد الإدارة العامة للمرور بأفرعها الجغرافية بطائرات هليكوبتر وإسعاف طائر للتدخل السريع على الطرق السريعة الصحراوية والزراعية؛ لأن الحوادث على تلك الطرق تؤدى إلى شلل تام فى حركة السفر بين المحافظات، وإزهاق أرواح المواطنين المصابين لعدم إسعافهم ونقلهم للمستشفيات بسرعة.

٧ـ إحالة كل رجل شرطة أُثرى بلا سبب وتربح من أعمال وظيفته إلى النيابة العامة والكسب غير المشروع؛ ليكون عبرة لمن يعتبر.

خامسًا: إدارات البحث الجنائى بالمديريات

١ـ وفقًا لقانون الإجراءات الجنائية من المادة ٢١ إلى المادة ٢٩ والتى تحدد دور رجال الضبط القضائى واختصاصاتهم، وأهمها البحث عن الجرائم ومرتكبيها وجمع الاستدلالات التى تلزم التحقيق فى الدعوى، وتلقى البلاغات والشكاوى وعمل المعاينات والتحفظ على أدلة الجريمة وسماع الشهود. وباقى المواد من ٣٠، إلى ٦٠ فى ضبط مرتكبى الجرائم فى حالات التلبس والقبض والتفتيش، تخيل أن كل ما سبق وفقًا للقانون، أما فعليًّا ما يقوم به رجال البحث الجنائى رغمًا عنهم هو أعمال لا دخل لها بهذا، فيكلف بأعمال كالآتى (الجلوس أمام الكنائس لتأمينها من ماذا لا نعلم، كيف لا نعلم؟!ـ الجلوس أمام الفنادق لتأمينها من ماذا لا نعلم وكيف لا نعلم؟! ـ تأمين مباريات كرة القدم والسلة واليد ـ عرض متهمين على النيابات لتأمينهم كيف وضابط البحث الجنائى لاعلاقة لهم بالتأمين والحراسة) بكل ما سبق يتم إشغال ضباط البحث الجنائى بأعمال خارج اختصاصهم مما يزيد من سخط المواطنين لكثرة الجرائم، وأن رجال البحث الجنائى يتم اشغالهم بأعمال لا تحقق أى أمن للمواطنين، حيث كان هم حبيب العادلى إشغال الضباط والقوات بتعذيب المواطنين وضياع حقوقهم المتعمد، ورجال الشرطة الصغار أفرادًا وضباطًا لا ذنب لهم فى هذه اللعبة الكبيرة، الكل مربوط فى ساقية معصوب الأعين بسبب قيادات لا يوجد عندها ذرة ضمير.

٢ـ انتشار أعمال المخدرات والرشاوى وسرقة المال العام والسرقات والنشل والقتل، وذلك لأن ضباط مباحث المخدرات والآداب والسرقات والأموال العامة وجرائم النفس معينون فى خدمات تأمين منشآت ومباريات ومزارات سياحية وحفلات وكنائس وأشياء أخرى.

٣ـ نرى ضرورة فصل إدارات البحث الجنائى نهائيًّا عن أى أعمال خدمات حراسة وتأمين؛ لأنها تجربة أثبتت فشلها ولا تحقق أى أمن للمواطنين، ويجب تفرغ

ضباط البحث الجنائى لعملهم الأصلى وفقًا للقانون، وهذه المسؤولية تقع على مديرين المباحث ومصلحة الأمن العام؛ لأن ما يقوم ويكلف به رجال البحث الجنائى هو نوع من العبث الأمنى، وإن كانت أعمال الحراسة هذه بأجر فلينشأ لها إدارة تأمين مستقلة أو لتذهب هذه الأموال للجحيم إذا كانت على حساب أمن المواطن.

٤ـ نرى إنشاء موقع رسمى لكل مديرية أمن على الإنترنت لتلقى البلاغات والشكاوى، والتعامل معها بسرعة؛ لأن هذه التقنية قامت من خلالها ثورة يناير العظيمة فلا بد أن يكون رجال الشرطة على قدر من الوعى والإدراك لأهمية التواصل مع مستخدمى هذه التقنية الحديثة (فيس بوك وتويتر ....) وذلك لأن الموقع الرسمى لوزارة الداخلية لإدارة الإعلام والعلاقات لا يعمل به إلا أصحاب إلياقات البيضاء الذين يتلقون يوميًّا لعنات المصرين بسبب أدائهم الفاتر مع بلاغات المواطنين وتجاهلهم.

٥ـ ضرورة ربط شبكة الحاسب الآلى فى جميع وحدات البحث الجنائى بالأقسام بشبكة الأحوال المدنية والمعلومات الجنائية للاستعلام عن عناوين المتهمين والمجرمين؛ حيث إنه حتى الآن من الممكن أن يدخل أحد الأقسام مواطن عليه أحكام بالإعدام ويتقدم ببلاغ ضد أى شخص، وينصرف من القسم ولا أحد يدرى أن المبلغ مطلوب، إنه تخلف أمنى بلا حدود.

٦ـ تزويد كافة مأموريات القبض والتفتيش على المتهمين والمطلوبين بكاميرات فيديو تسجل الأحداث مباشرة لتلك المأموريات، وتكون حجة على المتهمين، وتبث فى وسائل الإعلام والإنترنت لما له من أثر إيجابى على المواطنين، ليشاهدوا مدى المجهود الذى يبذله شرفاء الشرطة للحفاظ على أمنهم وسلامتهم.

٧ـ ضرورة منح رجال الضبط القضائى ومجموعات القبض على البلطجية حصانة قضائية، أسوة برجال القضاء والقوات المسلحة أثناء تعاملهم مع البلطجية وتجار المخدرات حتى لا ترتعش رجال الشرطة وتتردد فى استخدام الأسلحة، وبفضل

الإعلام المضلل يقاد الضباط إلى السجن، وهذا لا يمكن تحمله ولابد من مخرج من هذه المعادلة الصعبة.

٨ـ ١٢٢ هذا الرقم من إحدى العلامات السوداء فى تاريخ وزارة الداخلية حيث لا مجيب، إما عدم الرد نهائيًّا وإما أن يكون مشغولاً وإما الرد وتلقى البلاغ ولا يتوجه أحد للبلاغ؛ مما يعد من أكبر كوارث الداخلية سلبيًّا على المواطن المكلوم الذى يستنجد بالشرطة.

٩ـ أمناء وأفراد الشرطة الجالسون على مواقع الرد على ١٢٢ غير مؤهلين للرد بأسلوب يليق بالمتصلين من المبلغين.

١٠ـ سيارات النجدة بها ضابط وأفراد شرطة غير مؤهلين أو مجهزين للتعامل مع المواقف الصعبة وأعمال البلطجة والمشاجرات الكبرى، فيكون وجودهم فى مثل هذه البلاغات فيه خطورة عليه وعلى السيارة فى مثل هذه المواقف؛ لأنها تحتاج قوات مدربة ومؤهلة للتعامل هذه البلاغات.

لذلك لا بد من أن يتم استبدال أفراد الشرطة الذين يقومون بالرد على ١٢٢ بخريجى الكليات، ويتم تدريبهم وتأهيلهم أسوة بشركات المحمول فى خدمة العملاء (سرعة فى الرد والاهتمام بالمبلغ بسرعة الاستجابة لنجدته وإرسال القوة المناسبة حسب حجم البلاغ فى أسرع وقت)، وكذلك استبدال رجال الشرطة بسيارات النجدة بمجموعات قتالية جاهزة للتعامل الفورى مع أى أعمال بلطجة مؤقتًا لحين وصول الدعم اللازم.

سابعًا: شرطة المرافق

١ـ هذه الشرطة استشرى فيها الفساد من بعض ضباطها وأفرادها على مستوى الجمهورية، عن طريق أخذ إتاوات وشهريات من أصحاب المحلات والتجار والباعة الجائلين، نظير تركهم يشغلون الطريق العام.

٢ـ قيام رجال شرطة المرافق بمطاردة الباعة الجائلين، وخاصة الذين لا مورد رزق لهم إلا البيع فى الشوارع، وأن سبب تواجدهم فى الشوارع هو نتيجة نظام مبارك الذى أفقر الشعب وجعل معظمه عاطلين لا عمل لهم ولا مورد رزق شريف،

لذلك لا بد أن تبتعد شرطة المرافق عن هذه الأعمال والمطاردة؛ لأن هذا شأن المحافظين والمحليات الذين لابد من أن يجدوا حلولًا جذرية وأماكن شرعية لهؤلاء الباعة يرخص لهم بالبيع فيها، ثم يأتى بعد ذلك دور رجال شرطة المرافق فى التأكد من الالتزام بالقانون، وحماية رجال المحافظة الشرفاء فقط أثناء القيام بعملهم؛ لأن أغلب ممن يتعاملون فى هذا الملف من الفاسدين.

ثامنًا: شرطة الترحيلات

هذه الإدارة من أخطر الإدارات الشرطية وأكثرها فسادًا، حيث التعامل مع المجرمين والمحكوم عليهم، ويقوم معظم رجال الشرطة فى هذه الإدارات باستغلال حاجة المجرمين والمسجونين المرحلين للأموال وللأطعمة وللاتصال بذويهم، ويتم دفع رشاوى لرجال الترحيلات من أجل تسهيل كل هذا؛ مما يشكل خطرًا داهمًا وقاتلًا على باقى القوات الشرفاء أثناء عملية الترحيل من الاعتداء على المأموريات، وتهريب المساجين وتعرض القوات لخطر القتل والإصابة بسبب بعض الفاسدين، لذلك يجب أن يكون العاملون فى هذه الإدارات من أكفأ رجال الشرطة خلقًا وتدريبًا، وأن تكون مصلحة السجون مسؤولة عن هذه الإدارات من الألف إلى إلياء، مع ضرورة استخدام أجهزة جى بى إس لسيارات الترحيل وتزويدها بكاميرات لتسجل كل ما يحدث وتتعرض له المأمورية أثناء سيرها، وضرورة أن يكون ترحيل المتهمين والمحكوم عليهم والمساجين فى المحافظات النائية بالطائرات؛ منعًا لتعرض سيارات الترحيل لخطر الاعتداء بالأسلحة وهروب المسجونين الخطرين وقتل رجال الشرطة، وهذا ما يحدث دائمًا فى محافظات شمال وجنوب سيناء والسويس والإسماعيلية ومطروح والواحات.

تاسعًا: الأمن المركزى

ارتبط اسم هذا الجهاز المحترم للأسف فى عهد مبارك والعادلى بالفساد، بدلًا من القيام بأعمال بطولية تحول إلى جهاز يقمع المظاهرات والطلاب والمعارضين السياسيين والقضاة، وكان تعامله فى ثورة ٢٥ يناير بمثابة كارثة على جهاز الشرطة من التعامل بمنتهى العنف والقسوة ودهس الثوار السلميين فى ميادين مصر؛ مما ترك أثرًا سلبيًّا على هذا الجهاز وعلى قواته وفى نفوس المصريين أجمعين، لذلك نرى أن

يتخلى هذا الجهاز العريق عن سياساته الفاشلة فى تنفيذ التعليمات التى تقضى بقمع أى مظاهرات سلمية، وأن يكون هو الذى يحمى هذه المظاهرات ويؤمنها من اعتداءات البلطجية، وكذلك يتفرغ لتأمين المنشآت الهامة والحيوية والمرافق العامة والطرق السريعة، والاشتراك فى كافة مأموريات القبض على البلطجية وتجار المخدرات وقطاع الطرق، وأن ينتهج أسلوبًا وطنيًّا لا يخضع لسلطان أو حاكم وفقًا لأهوائه، إن حماية الشعب وتأمينه هى الضمانة الوحيدة لتحسين العلاقة بين الشعب والشرطة.

عاشرًا: الأجهزه الرقابية

(أمن الدولة المنحل ـ التفتيش والرقابة ـ قطاع شؤون الضباط ـ مصلحة الأمن العام)

لقد استخدم حبيب العادلى هذه الأجهزة أسوأ استخدام، فكانت سيفًا مسلطًا على رقاب الشرفاء فى جهاز الشرطة، كل من يعلو صوته ويكشف فسادًا فى جهة عمله تقوم هذه الأجهزة بتلفيق اتهامات وتقارير زائفة ضد هذا الصوت الشريف، ويتم التنكيل به والبقاء على الفاسدين فى مواقعهم لتنفيذ أجندة العادلى، ونقل الشرفاء من مواقعهم إلى محافظات أخرى بعيدًا عن أسرهم وتشريدهم ليكونوا عبرة لغيرهم من الشرفاء، بأن من يفتح فمه سينكل به، فكان الصمت والعجز هو سمة العديد من رجال الشرطة الشرفاء، ما عدا قلة منهم لا تخشى فى الحق لومة لائم.

وبسبب هذه السياسات الفاشلة كانت الوكسة والخيبة لانتشار الظلم والفساد داخل الشرطة، فقامت الثورة فى ٢٥ يناير ٢٠١١ يوم عيد الشرطة، ولكن هل يتعلم الوزراء الجدد مما حدث فى الثورة، أعتقد لا؛ لأنهم حتى الآن يسيرون على نهج حبيب العادلى الفاسد المجرم فى حق بلده وفى حق شعبه وفى حق رجاله الشرفاء، ونحن بإذن الله لن نسمح لهذه الأجهزة الرقابية أن تمارس الغطرسة مرة أخرى على شرفاء الشرطة. وإن هذه الأجهزه تحتاج إلى تطهير من العناصر التى لا ضمير لها ولا إنسانية؛ حيث تسرب لهذه الأجهزة عناصر تحتاج إلى تقييم، فكيف تقيِّم هى أداء الشرفاء؟!.

حادى عشر: كلية الشرطة

نرى أنه لا داعى لدراسة أربع سنوات، يدرس الطالب الحقوق ومواد شرطية، ويكتفى أن تكون مدة الدراسة فيها سنة واحدة عقب انتهاء الطالب من دراسته فى الكليات المدنية المختلفة، ويحصل على درجة شرطى عند التخرج، ويدرس له المواد الضرورية لأداء عمله فقط كسائر دول العالم المتقدم.وأن تلغى معاهد أمناء الشرطة والمندوبين لنبنى جهاز شرطة قوى لمواجهة التحديات الأمنية.

خاتمة

بدون توفير بيئة جيدة لرجال الشرطة من عدالة اجتماعية ومرتبات عادلة وتجهيزات وأسلحة وحماية قضائية أثناء التعامل مع البلطجية وتجار المخدرات، وتكون تحت رقابة القضاء، وإبعاد رجال الشرطة عن قبضة النظام وخدمته، ووضع الرجل المناسب فى المكان المناسب، وفصل الفاسدين؛ سنعود دائمًا إلى المربع صفر. ومع توفير هذه المقومات السابقة من يفسد من رجال الشرطة أو يرتشى يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة.





إعادة بناء جهاز الشرطة.. وجهة نظر طالب بكلية الشرطة

إعداد

ع.ع
طالب بكلية الشرطة



مقدمة

فجر النظام السياسى القابض على السلطة طيلة ستة عقود مضت بقبضته الأمنية الغليظة أنهارًا من الكراهية فى نفوس المصريين تجاه الجهاز الأمنى المصرى؛ بات معه النظام الأمنى فى نظر قطاعات كبيرة من المجتمع المصرى عصا السلطة الغليظة، ويده الباطشة متحولًا فى رسالته وشعاره من «الشرطة فى خدمة الشعب» إلى السلطة فى خدمة النظام ورجاله.

وقد عانى المصريون كثيرًا من هذه القبضة الأمنية حتى جاءت ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ لتعلن نهاية دولة الظلم والاستبداد.

ولعل اختيار يوم الخامس والعشرين من يناير لانطلاق تلك الثورة ينطوى على رسالة فحواها أن الثوار أرادوا أن تكون ثورتهم على الجهاز الأمنى يوم عيدهم الرسمى، الأمر الذى أثار غضب الأجهزة الأمنية، فأصاب أداءهم الأمنى بالارتباك والانفعال، فقامت الثورة الأمنية المضادة وتعامل الجهاز الأمنى بوحشية بالغة مع المتظاهرين؛ تنفيذًا للتعليمات الصادرة إليهم بالتصدى للمتظاهرين، الأمر الذى وضع الجهاز الأمنى والمتظاهرين فى مواجهة شرسة، انتهت بهزيمة الأمن، وانفجرت معه كل ينابيع الغضب فى ربوع مصر المختلفة جراء هذه المواجهات التى أسفرت عن إحراق ما يقرب من ٢٠٠٠ سيارة، وإشعال النيران فى ١٠٠ مبنى ومقر لقسم شرطة ومركز على مستوى الجمهورية، والأهم بل والأفدح هو استشهاد ٨٦٥ مواطنًا على الأقل من جميع طوائف الشعب غنيه وفقيره، كبيره وصغيره، الأمر الذى أصاب الشعب المصرى بالفجيعة على أبنائه، فأصروا على محاسبة قيادات الشرطة ورأس النظام أولًا، ثم إعادة بناء جهاز أمنى جديد على أنقاض جهاز أمنى فاشل وفاسد ماديًّا وأخلاقيًّا وصحيًّا؛ هذا الجهاز الأمنى أصابه العديد من الاختلالات التى أصابت المسار التأهيلى لضباط الشرطة من التحاقه بالكلية حتى ممارسة عمله بعد التخرج على النحو التالى:

أولًا: فى كلية الشرطة

١ـ يدخل الطالب الكلية وهو لا يعرف أدنى شىء ـ فى غالب الأمر ـ عن العمل الأمنى والأهداف المرجوة منه، وكل ما يعرفه أنه سيعلق الدبورة، ويقال له يا«باشا»، ولا يعرف أن الواجب هو أسمى من تلك الدبورة وذلك اللقب، وكما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله، وعين سهرت تحرس فى سبيل الله» ولذلك فإن العمل الأمنى بمفهومه الصحيح هو واجب على كل ضابط، ثم يأتى بعده الشرف، فلا يكون الشرف فى الدبورة أو الزى أو اللقب أسمى من الواجب الوطنى كما يرى البعض.

٢ـ إن العامل النفسى الذى يتربى عليه الطالب فى كلية الشرطة هو أساس كل اعتبار، فمثلًا عندما يقال للطالب إن الناس فى الخارج تكرهك ولا تحبك، وأيضًا عندما يقال له **اللى بيحصل فيك ده عشان تطلع قادر على مواجهة المجتمع** وما إلى ذلك هو الذى يؤثر فى شخصية الضابط بعد تخرجه فى الكلية.

٣ـ لدينا سبب آخر يتمثل فى حفلات التخرج السنوية «المارش العسكرى » والتى تأخذ من الطالب عملًا شبه يومى على مدار السنة طيلة أربع سنوات، كيف إذًا سيتخرج هذا الضابط ليتعامل مع المجتمع وهو لم يتعلم شيئًا.

٤ـ لدينا أيضًا عندما يستغل الطالب ويتم مساومته ليدفع ما يطلب منه من نقود على غرار المصاريف من تزين للكلية، فهذا يعد خللًا واستغلالًا للطالب، وأيضًا عندما يصاب الطالب بمكروه ولا يجد العلاج، والتفرقة وعدم وجود عدل فى المعاملة، وإنكار مبدأ المساواة يربى فى الطالب عقدة المحسوبيات، وهذا ما نراه فى شتى جوانب العمل الأمنى. إن استغلال الطالب لتشريفة مساعد الوزير على البوابات هى إهانة للطالب؛ لأنه لم يدخل الكلية لكى يقف تشريفة لإنسان مثله.

٥ـ دائمًا ما نتبادل الزيارات مع الكلية الحربية ويتم المقارنة بينهم وبيننا، وما نراه هو اختلاف الفكر المدنى فى العقلية الشرطية عن الفكر العسكرى، فالفكر المدنى هو استغلال كل الطاقات الفكرية والبدنية لتطبيق القانون، أما العسكرى فهو تنفيذ الأوامر طبقًا للخطة لا أقل ولا أكثر.

٦ـ قانون الأكاديمية الذى وضع سنة ١٩٧٥ والذى به تعسكرت الشرطةتمامًا، والذى نتج عنه فساد مالى وأخلاقى من جهة الطلبة والضباط، والأهم من ذلك هو تصور البعض من قيادات الكلية أن طالب كلية الشرطة عمله الوحيد هو تنفيذ الأوامر والتعليمات، فهو يتعلم تنفيذ التعليمات فقط، هذا هو عمله فى أربع سنوات لا أقل ولا أكثر.

٧ـ يجب أن يكون هناك بيان مصاريف كل عام بكلية الشرطة كما يحدث فى الجامعة الأمريكية، وهذا حق ولى أمر الطالب، وأن يكون هذا البيان شاملًا كل مليم فى ماذا يصرف وكيف يصرف حتى لا يتم التلاعب بالمال العام.

٨ـ العمل على تطوير فكر الطالب وتدريبه على استغلال موارده الفكرية عن طريق الأنشطة المختلفة وتوسيع مجال الأبحاث، وتطوير فكرة البحث لكى يكون هناك توسيع فى الآفاق الفكرية للطالب.

٩ـ فى عملية تطوير الجهاز الأمنى يجب قبل الحديث عن التطوير أن نتحدث عن التطهير، فما يحدث الآن هو عملية ترميمية للجهاز وليست تطويرية، أى يتم عمل ترميم للجهاز القديم.

ثانيًا:هيكلة الجهاز الأمنى

- **إدارة الجوازات**: كيف أُخرج ضابطًا درس أربع سنوات لكى يعمل فى آخر المطاف ختامًا، وهى وظيفة الموظف المدنى.
- إدارة السجل المدنى.
- **المرور**: المقصود إدارة المرور وليس أمن الطرق، فأمن الطرق لا علاقة له بالرخص.
- **تصاريح العمل**: يجب هيكلة تلك الإدارات لتخرج من عباءة الشرطة، وتكون تابعة لوزارة الداخلية؛ كوزارة مختصة بالشؤون الداخلية للمواطنين. وقبل الحديث عن الهيكلة لدينا شىء آخر مهم، ومعمول به فى كل الدول المحترمة فى العالم، وهو إنشاء نقابة بجهاز الشرطة يضمن استقلال هيئة الشرطة عن القرار السياسى

مثل نادى القضاة؛ لأن استقلال الشرطة هو جزء أساسى من استقلال القضاء، ويكون عمل هذا المجلس مبنيًّا على الديمقراطية، وقياداته تكون بالانتخاب... وفى فصل هيئة الشرطة يجب أن يكون جهاز للشرطة فى عمله مرتبطًا برئيسه، فيجب أن يكون تعيين رئيس الجهاز بالكفاءة وليس بالولاء كما يحدث الآن ونراه بأم أعيننا، ولذلك يجب تعديل قانون هيئة الشرطة رقم (١٠٩) لسنة ١٩٧١ والذى ينص على كيفية عمل الضابط وتحديد جزاءاته.

- إعلان التقارير السنوية للأداء التى تكتب عن الضباط سنويًّا، وهذا يعد عاملًا مهمًّا لتطوير العمل الأمنى وتلافى الملحوظات.

- يجب أن يكون هناك كشف نفسى دورى سنوى على الضباط حتى لا يصاب الضابط بمرض العظمة، فإن العامل النفسى هو المحرك لكل شىء فى العمل الميدانى والإدارى، وعلى وجه عام فى التعامل مع الناس.

- يشترط فى الضابط الذى يعمل مدرسًا بكلية الشرطة أن يكون قد عمل فى خارج الأكاديمية مدة لا تقل عن خمس سنوات حتى يكون أهلًا لمنصبه، وحتى يكون قد تعلم كيفية التعامل مع الناس فى المجتمع.

- الالتحاق بالكلية يجب أن يعقد امتحان ذكاء، ويكون هناك دروس فى التنقية العقلية، ويجب أن يكون الامتحان قبل كل شىء (QI)، ويعقد اختبار نفسى ويكون هذا الامتحان من أساسيات القبول،واختبار معلومات عامة ولغة.

- إن العامل النفسى هو الذى يحرك الإنسان نحو الجيد والأسوأ، نحو الخير والشر، و العامل النفسى هو أساس العلاقة فى المجتمع، فعندما نتكلم عن الشرطة والشعب فنرى أن الشرطة كانت ذراع الحكومة لضرب معارضيها السياسيين.

- ضمان فصل الشرطة عن السياسة.

- ضرورة تواجد عضو من جمعية حقوق الإنسان فى كل قسم شرطة لضمان عدم التجاوز ضد المواطنين

- توسيع العمل بالأجهزة الحاسوبية لتطوير الكفاءة والعمل وتقليل المجهود.

- استخدام الأجهزة الحديثة فى العمل الأمنى.. تغيير عربات النصف نقل؛ لأنها ليست سيارات لنقل الجنود واستبدالها بأخرى عربات ذات صالون كما يحدث بأى بلد فى العالم.
- مراعاة كرامة الإنسان فى التعامل بين القيادات والضباط الصغار، وضمان ذلك عن طريق إنشاء جهات رقابية على القيادات الأمنية.
- تفعيل العمل الانتخابى، وذلك عن طريق إنشاء اتحاد طلبة بكلية الشرطة، ويكون فعالًا باستضافة الملتقيات الطلابية بين الجامعات، ويشارك فى قرارات القيادات المتعلقة بالشؤون المصيرية للطلبة.
- **الصحة**: لا يشترط أن يكون هناك مستشفى للشرطة كما نرى الآن، فهذا يحجم طرق علاج الضابط، وهذا ما حدث معى شخصيًّا، يجب عند الحديث عن المستشفيات التفكير فى إنشاء مجلس نقابى من خلاله سيتمكن كل ضابط وفرد شرطة أن يحمل بطاقة تأمين صحى، ويكون قادرًا على الدخول إلى أى مستشفى فى أى منطقة من الجمهورية بدون حساسية تحدث بين الضابط والأمين فى موضوع المستشفيات، وتؤجر تلك المستشفيات للقطاع الخاص لتدر نفعًا ماديًّا على وزارة الداخلية وليس هيئة الشرطة.
- **الأمن المركزى**: لقد تم إنشاء هذا الجهاز سنة ١٩٦٩ بعد النكسة، بعد أن خرج الشباب من الجامعات والمساجد اعتراضًا على النظام والفساد، وكان الغرض الأصلى من إنشاء هذا الجهاز هو مواجهة المظاهرات، وقد تم صرف المليارات عليه؛ حيث قيل إنه صُرف عليه ٣٠ مليار دولار، ويعد جيش داخليًّا للسلطة غير القوات المسلحة داخل الدولة يحركه الحاكم كما يشاء. عندما نتكلم عن الأمن المركزى يجب أن نضع فى الاعتبار أن تخفيض الجهاز لن يدمر الأمن، فإدخال الأمن المركزى بقطاعاته إلى المديريات يعنى أن المديرية تكون قادرة بشكل كبير على العمل الأمنى بدون الطلب من جهة أخرى، وأن انخراط الأمن المركزى فى قوات الأمن سينشئ منافسة فى مكافحة الجريمة والعمل الأمنى، وأيضًا وهذا هو الأهم سوف يتم تقييد الحاكم من استعمال الشرطة لقهر الشعب

المصرى، فلن يكون هناك استدعاء قوات من إسكندرية أو من أسوان لفض تظاهرة فى القاهرة.

- **الإقصاء**: يجب إقصاء جميع القيادات ذات السمعة السيئة وإنهاء عملها بالوزارة؛ لكى تتم النهضة بالهيئة الأمنية من جديد، ويجب أن يتم تحريك القيادات إذا تطلب الأمر من أماكنهم، وإلغاء الحركة السنوية التى تحدث كل عام لما فيها من ظلم؛ لأن ضباط شؤون الضباط فى بعض الأماكن لا يتم نقلهم، بل يتم النقل لصغار الضباط فقط، ويجب أن يكون الضابط المنتخب فى النادى مشاركًا فى عمل شؤون الضباط حتى لا يتم التلاعب بمستقبل الضباط.
- الاستعانة بالخبرات المنية الأجنبية كما حدث فى دبى لتشكيل فكر أمنى جديد متعدد الأفكار الأمنية والطرق البحثية وذات خبرة عالية فى مجال الأمن، وهذا سيساعد على مكافحة الجريمة، ويرتبط بكل هذا تجهيز الضابط على أعلى مستوى من أدوات دفاعية وتدريبه على كيفية استخدامها، لكى لا يكون سلاحه الوحيد للنجاة الطبنجة، وارتداء الواقى الخفيف فى العمليات الأمنية.







المبادرة الوطنية لإعادة بناء الشرطة

(شرطة لشعب مصر)



ηǭyÆǭ (*)

قبل انهيار وزارة الداخلية ماديًّا على الأرض فى يوم ٢٨ يناير ٢٠١١ م، فإنها كانت قد انهارت معنويًّا ـ على مدى سنوات طويلة ـ فى قلوب ٨٠ مليون مصرى، امتلك

(*) أعد هذه المبادرة الوطنية

مقدم شرطة / محمد عبد الرحمن	مقدم شرطة سابق دكتور / محمد محفوظ
دكتور / عمرو الشلقانى	م/ علاء سويف
ا/ تامر السعيد	ا/ أحمد سيف الإسلام (المحامى)
ا/ أحمد راغب (المحامى)	ا/ مالك عدلى (المحامى)
دكتور / مينا خليل	ا/ غادة شاهبندر
ا/ السيد إبراهيم	ا/ حسام بهجت
ا/ ماجدة بطرس	ا/ هدى نصر الله
ا/ كريم مدحت عنارة	دكتور / أحمد غبور
ا/ كريم شافعى	ا/ محمد بكرى
ا/ مهاب وهبى	دكتور / كريم حسين

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكلٍّ من :

السيد المستشار / أشرف البارودى	السيد الدكتور / عمرو على نويجى
السيد المهندس / ماجد الصاوى	

كما نتقدم بالشكر لكل من ساند ودعم المبادرة :

ا/ أحمد الكيلانى	ا/ محمود قنديل	ا/ جليلة نوار
ا/ محمد فهمى (جنزير)	ا/ باثنة حسن	ـ مجموعة «مصرين»

كل منه القناعة المؤكدة بأن جهاز الأمن فى مصر يعمل فى خدمة النظام، حتى لو على حساب المجتمع والمواطنين.

ولعل السبب فى هذا الانهيار المادى والمعنوى يعود إلى خلل وظيفى فى تنظيم وزارة الداخلية؛ أدى إلى ربطها بعلاقة غير حميدة مع السلطة؛ فى ظل دولة يتم وصفها بـ «الدولة البوليسية» بامتياز.

لذلك، لا يمكن تجاهل المعنى الذى كرسته ثورة ٢٥ يناير، عندما جعلت من يوم الاحتفال بعيد الشرطة هو ذات إليوم تنطلق فيه مسيرتها. كما لا يمكن تجاهل ذات المعنى عندما أدى عنفوان الثورة يوم ٢٨ يناير إلى إخراج جهاز الشرطة من ساحة الصراع مهزومًا؛ فكان ذلك بمثابة المؤشر لبداية سقوط النظام؛ عندما سقطت يده الباطشة.

ولعل استمرار الغياب الأمنى بعد مرور عدة شهور على الثورة؛ يؤكد أن ثمة خللًا وظيفيًّا فى جهاز الشرطة فى مصر؛ يحول بينه وبين العمل فى ظل أوضاع جديدة، تحكمها سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، الأمر الذى يوضح أن ثمة خطرًا داهمًا يتهدد الثورة لو ظلت وزارة الداخلية بنفس تنظيمها الحالى ومن ثم؛ فلا مجال للتحدث عن إصلاحات محدودة فى وزارة الداخلية؛ بل لا بد من إعادة تنظيم تلك الوزارة وفقًا لتدخلات جراحية تغير من وجهها وأجهزتها وفلسفة عملها فى المجتمع.

وللأسف فإن وزارة الداخلية لم تتبن حتى الآن إستراتيجية متكاملة لمعالجة هذا الخلل وإرساء علاقة صحية بين أجهزة الأمن والشعب، تحكمها مبادئ سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، فباستثناء بعض الأعمال الفردية الجديرة بالاحترام من بعض ضباط وأفراد الشرطة الشرفاء، فقد اقتصر جهد الوزارة ـ حتى الآن ـ على إجراءات جزئية، أقصى ما يمكن أن تصل إليه هو إعادة الأمور إلى وضع ما قبل ٢٥ يناير، ولكنها لا تغير من المنهج العام، المرفوض شعبيًّا، والذى أدى إلى انهيار وزارة الداخلية يوم ٢٨ يناير.

ويبدو هذا واضحًا من الحالة التى تعيشها مصر ما بعد الثورة، تعانى من الغياب الأمنى، وتعانى من استمرار ذات الممارسات الأمنية القمعية لدى أى ظهور لأجهزة الأمن فى الصورة.

لذلك، فقد قامت مجموعة من المواطنين ومنظمات المجتمع المدنى الحقوقية بتشكيل مجموعة عمل مستقلة لإعداد مبادرة للتعامل مع مشكلة الغياب الأمنى وإعادة بناء الشرطة.

وقد انطلقت المجموعة من ورقة العمل المقدمة إلى مؤتمر مصر الأول (المنعقد فى ٧ مايو ٢٠١١) تحت عنوان «الإجراءات الخاصة بإعادة تنظيم وزارة الداخلية»، والتى قام بإعدادها مقدم شرطة سابق دكتور/ محمد محفوظ؛ حيث قامت المجموعة ـ على مدى العديد من الاجتماعات والمقابلات وجلسات العمل ـ بمناقشة الورقة وتطويرها واتخاذها أساسًا لإعداد مبادرة متكاملة لاستعادة الأمن وإعادة بناء الشرطة؛ فى ظل إرساء مبادئ سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.

وقد حرصت هذه المبادرة على أن تتأسس وفقًا لمجموعة من المبادئ التى تسعى لتحقيق عدد من الأهداف؛ وذلك كالآتى:

- **مبدأ التطهير والمحاسبة والمراقبة**: بما يعنى تطهير جهاز الشرطة من القيادات والعناصر المتورطة فى جرائم ضد الثورة والشعب؛ وإقرار آليات تكنولوجية وقضائية وشعبية لمراقبة الأداء الأمنى، الأمر الذى يقدم رسالة لكافة العاملين فى جهاز الأمن بأن لا أحد بمنأى عن المساءلة والعقاب ما دام لم يلتزم بضوابط القانون وقواعد حقوق الإنسان؛ ويقدم رسالة للشعب تساعد على تجاوز حالة الخصومة الثأرية الكامنة فى نفوس المواطنين تجاه جهاز الشرطة، لإفلاته المزمن من المحاسبة وعدم خضوعه للقانون؛ كما يقدم رسالة للحكومة توضح أن لا تعارض بين هيبة الدولة وبين إعمال سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.
- **مبدأ مدنية جهاز الشرطة**: بما يعنى التأسيس لمجموعة من التدخلات والإجراءات الحاسمة التى تضمن الحفاظ على الطبيعة المدنية لجهاز الشرطة، واستئصال أى صبغة عسكرية أو شبه عسكرية التصقت بهذا الجهاز؛ فأدت إلى انفصاله عن المجتمع، واستخدامه كأداة فى يد نظام فاسد لترويع المواطنين.
- **مبدأ التحول من الإدارة المركزية الشديدة إلى الإدارة المحلية**: بما يعنى تنظيم جهاز الشرطة وفقًا لنظام غير مركزى؛ يساعد على التصدى للمشكلات الأمنية

التى تتمايز وتختلف من محافظة إلى أخرى، ويساهم فى تبنى مطالب الجماهير الأمنية المزمنة التى طال إهمالها.

- **مبدأ الإدارة السياسية**: بما يعنى ضرورة التحول إلى النهج السياسى فى الإدارة التنفيذية، واستبعاد أسلوب الاعتماد على كادر أمنى لقيادة وزارة الداخلية؛ الأمر الذى يوفر رؤية سياسية عريضة لإدارة العمل الأمنى، تخرج به من حيز الرؤية المهنية الضيقة المتحيزة للمؤسسة الأمنية أكثر من انحيازها للمجتمع.

- **مبدأ المسؤولية الأخلاقية**: بما يعنى تمكين كافة العاملين فى جهاز الشرطة من ممارسة الحق فى التنظيم النقابى، وما يستتبعه ذلك من القدرة على المطالبة بحد أدنى عادل للأجور وحد أقصى لساعات العمل، إلى آخر الحقوق المهنية المقررة لأية فئة؛ الأمر الذى يساهم فى تنمية الوعى لدى كل العاملين بجهاز الشرطة بأهمية وضع معايير أخلاقية ومهنية ذاتية تساعد على تدعيم الإحساس بالمسؤولية الأخلاقية تجاه المجتمع، باعتبار أن حقوق العاملين بجهاز الأمن ـ النابعة من الدستور والقانون، ترتبط فى ذات الوقت ارتباطًا وثيقًا بمجموعة من المسؤوليات الدستورية والقانونية التى تهدف إلى تحقيق أمن المجتمع وليس أمن النظام.

- **مبدأ التغيير وليس الإصلاح**: بما يعنى الانطلاق من ذات المسلمات التى أسست لها الثورة، عندما أعلنت أنها تريد إسقاط النظام وليس إصلاحه. وبالتالى فإن كافة القطاعات الأمنية التى اعتمد عليها النظام السابق فى بقائه، ينبغى التعامل معها وفقًا لتدخلات جراحية تؤدى إلى إسقاط هياكلها ومناهجها فى العمل؛ الأمر الذى يضمن تغيير تلك القطاعات لوسائلها وأهدافها لكى تنتهج المسار الذى يفضى إلى انحيازها للمجتمع.

وانطلاقًا من هذه المبادئ الحاكمة؛ فقد اشتملت المبادرة على نوعين من الإجراءات:

إجراءات عاجلة

وتمثل الحد الأدنى للتدخلات الفورية الواجبة، والتى ندعو الجهات المعنية إلى الشروع فى تنفيذها فورًا لسرعة استعادة التواجد الأمنى فى الشارع، ولكن بوجه جديد يستطيع كسب ثقة المواطنين واحترامهم، انطلاقًا من بعض المبادئ الحاكمة السالف ذكرها، التى تدعم العمل الأمنى وتوجهه وتحد من احتمالات انحرافه.

إجراءات آجلة

وتتضمن تغييرات هيكلية وتعديلات تشريعية بعيدة المدى، نسعى لإقامة حوار مجتمعى فعال حولها، وقد يكون من ضمن آليات هذا الحوار المجتمعى إقامة مؤتمرات علمية لمناقشة كافة جوانب هذا الموضوع، خاصة ولدينا فى مصر العديد من مراكز العلم ذات الصلة: كالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، ومركز الدراسات القضائية، ومركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء، وأكاديمية الشرطة، وكليات الحقوق بكافة الجامعات المصرية. والهدف هو مناقشة هذه الإجراءات والوصول إلى توافق مجتمعى حولها، بما يجعلها سياسة معتمدة لأى حكومة تتولى المسؤولية.

ونحن إذ نتقدم بهذه المبادرة بدافع مسؤوليتنا الوطنية؛ فإنه ينبغى الإشارة إلى أن عدم حرص وزارة الداخلية ـ طوال الشهور الماضية ـ على اتخاذ خطوات جدية لاستعادة التواجد الأمنى، فضلًا عن تغيير أساليبها فى العمل، يؤكد الانطباع بأن الوزارة قد اختارت أن تراهن على عنصر الزمن لكى تعود تدريجيًّا، ولكن بنفس الوجه والمنهج القديمين. وذلك رغم أن تجربة الثورة تثبت ـ بكل تطوراتها ـ أن هذا الرهان لن يقود فى المستقبل غير البعيد، إلا إلى حتمية تجدد اندلاع المواجهة بين الشعب والشرطة؛ بما يسفر عن نتائج فادحة وكارثية لن يمكن معالجتها إلا بعد العديد من السنوات. وبالتالى... فإن اضطلاع المجلس العسكرى ورئاسة مجلس الوزراء بمسؤولياتهما الدستورية لوضع وزارة الداخلية على طريق الإجراءات الخاصة بإعادة التنظيم والهيكلة سيمثل الخطوة الصحيحة والوحيدة لسرعة استعادة التواجد الأمنى، فى ظل منظومة شرطية تحترم سيادة القانون وحقوق الإنسان، ومن ثم تحظى باحترام المجتمع ومساندته.

وفيما يلى عرض تفصيلى لإجراءات المبادرة:

الإجراءات الفورية

تتمثل الإجراءات الفورية فى أربع مجموعات؛ كالتالى:

١ـ إجراءات جراحية وهيكلية عاجلة.

٢ـ إجراءات لاستكمال تطهير أجهزة الأمن من القيادات والعناصر المتورطة فى جرائم ضد الشعب.

٣ـ إجراءات خاصة بتنقلات وظيفية وجغرافية (تؤدى إلى تعظيم الاستفادة من القوى البشرية المتاحة، وتحسين ظروف عمل الضباط والأفراد، وتحسين فرص تعاملهم بشكل إيجابى مع المواطنين).

٤ـ إجراءات خاصة بالرقابة والمتابعة والمشاركة المجتمعية.

وفيما يلى تفصيل كل مجموعة من هذه الإجراءات:

أولًا: إجراءات جراحية وهيكلية عاجلة

١ـ بخصوص الإدارة العامة للانتخابات بوزارة الداخلية

ندعو إلى إلغاء هذه الإدارة بوزارة الداخلية، ونقل جميع اختصاصاتها ـ بصفة مؤقتة ـ إلى الأمانة الفنية الدائمة للجنة العليا للانتخابات، التى اختصها القانون بكافة مهام تنظيم الانتخابات: كتشكيل اللجان العامة ولجان الاقتراع والفرز، الإشراف على إعداد جداول الانتخابات ومراجعتها وتنقيتها وتحديثها، وضع وتطبيق نظام الرموز الانتخابية... إلخ. بحيث يقتصر دور وزارة الداخلية فى الانتخابات على تأمين اللجان من خلال قوات الشرطة، وتخضع هذه القوات لإشراف رؤساء اللجان من القضاة. كما نقترح الشروع فى اتخاذ إجراءات إنشاء هيئة قومية للانتخابات والاستفتاءات، تتولى هذه المهام بالشكل الذى يتناسب مع الطفرة الديمقراطية الحالية، والذى يتناسب كذلك مع مستوى التقدم التكنولوجى الحالى.

٢ـ بخصوص قطاع الأمن الوطنى

يجب فصل جهاز أمن الدولة (الذى تغير اسمه إلى قطاع الأمن الوطنى) عن وزارة الداخلية؛ حيث إن مهمة هذا الجهاز هى الحفاظ على الأمن القومى المصرى، لذلك يمكن تأسيسه كهيئة مستقلة أو إلحاقه بالمنظومة المتعهدة بالأمن القومى. ذلك أن تحوصل هذا الجهاز داخل وزارة الداخلية أدى فى السابق ـ وسوف يؤدى فى المستقبل فى حالة استمراره ـ إلى:

- إمكانية تحكم الجهاز فى كافة إدارات الوزارة وتحريكها لحساب رؤيته للأمن القومى، حتى ولو على حساب أمن المواطن، الذى هو المهمة الأساسية للوزارة.
- عدم وضوح حدود صلاحيات الجهاز، والمسؤوليات المقابلة لهذه الصلاحيات.
- عدم خضوع أعمال الجهاز للرقابة البرلمانية المباشرة.
- عدم وضوح الموارد المالية المخصصة للجهاز، وصعوبة الرقابة عليها.

إن فصل جهاز أمن الدولة خارج حدود وزارة الداخلية يحمى الوزارة ـ ويحمى مهمتها الأساسية ـ من استقواء واجتراء هذا الجهاز، بينما يسمح بوجود تعاون بين جهاز أمن الدولة وبين أجهزة الوزارة، فى الموضوعات التى تتطلب هذا التعاون، ومن خلال اتصالات رسمية موثقة بين جهات، لكل منها حدوده القانونية، وكل منها يخضع للمحاسبة على أدائه وعلى ما يصدر عنه من اتصالات ومعلومات وإجراءات.

ثانيًا: إجراءات لاستكمال تطهير أجهزة الأمن من القيادات والعناصر المتورطة فى جرائم ضد الشعب

١ـ بخصوص الضباط والأفراد الخاضعين للتحقيق أو المحاكمة حاليًا

نطالب السيد وزير الداخلية بإيقافهم عن العمل ـ احترازيًّا ـ إلى حين انتهاء التحقيق أو المحاكمة، استنادًا إلى المادة ٥٣ من القانون ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة.

وتأكيدًا على أهمية ضمان عدالة هذه المحاكمات، وأن دور وزارة الداخلية يجب أن يكون دعم تحقيق العدالة، وليس مساندة أفراد الوزارة المتهمين لتسهيل إفلاتهم من العدالة، فإننا نطالب السيد وزير الداخلية بإصدار توجيهات واضحة وصريحة وعلنية لكافة قطاعات وإدارات وأفراد الوزارة بالامتناع تمامًا عن أى عمل يمكن أن يؤثر على سير المحاكمات، كالاتصال ـ سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ـ بأهالى الشهداء أو المصابين أو الشهود، لترهيبهم أو ترغيبهم. كما نطالب سيادته بالإعلان عن رقم هاتفى لتلقى أى بلاغات من المواطنين بهذا الخصوص، والتعامل مع هذه البلاغات بمنتهى الجدية والحزم، واتخاذ إجراءات تأديبية رادعة ضد من يقوم بهذه الممارسات.

وتأكيدًا على أهمية علانية هذه المحاكمات، **فإننا نطالب مجلس القضاء الأعلى والسادة رؤساء المحاكم المعنية، بالآتى:**

- السماح بتصوير جلسات هذه المحاكمات التاريخية، مع اتخاذ أية تدابير مناسبة يراها المجلس.
- توجيه القائمين على تأمين المحاكمات بضرورة مراعاة علانية المحاكمات، ومراعاة التوازن فى الحضور داخل القاعة بين المحامين/ الأهالى/ الصحافة/ المراقبين الدوليين والمحليين...إلخ.

٢ـ أعضاء المجلس الأعلى للشرطة فى الفترة من ٢٥ يناير وحتى تاريخه

نطالب السيد وزير الداخلية بوقفهم عن العمل، وإحالتهم إلى النيابة العامة، أو إلى لجنة قضائية خاصة؛ للتحقيق معهم بشأن مسؤوليتهم القانونية، مع وزراء الداخلية السابقين، بدءًا من حبيب العادلى، عن جرائم القتل والإصابات، وعن الاستخدام المفرط للقنابل المسيلة للدموع ومدافع المياه والرصاص المطاطى والذخيرة الحية فى مواجهة المظاهرات السلمية فى الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ يناير ٢٠١١؛ ومسؤوليتهم عن الغياب الأمنى وفتح السجون وتهريب المساجين... إلخ؛ وعن الأحداث يوم ٢ فبراير بميدان التحرير (موقعة الجمل)؛ وعن التعليمات التى صدرت لكافة مقرات مباحث أمن الدولة بإعدام المستندات والملفات بالمخالفة للقانون، وعن العدد الكبير من

القتلى والمصابين فى أحداث شارع محمد محمود، وأحداث إستاد بورسعيد، وأحداث محيط وزارة الداخلية. وذلك تطبيقًا لنص المادة رقم ٥ من قانون هيئة الشرطة.

٣ـ نواب مديرى الأمن، ومساعدى مديرى الأمن للأمن العام، ومديرى إدارات البحث الجنائى بالمديريات، ومديرى إدارات الأمن المركزى، ومديرى قوات الأمن، ومديرى إدارات وأفرع مباحث أمن الدولة بكافة المحافظات التى شهدت سقوط قتلى ومصابين خلال الأحداث

نطالب السيد وزير الداخلية بإحالتهم جميعًا إلى مجلس التأديب، لاشتراكهم فى المسؤولية عن مقتل وإصابة المتظاهرين، وعن الاستخدام المفرط للقنابل المسيلة للدموع ومدافع المياه والرصاص المطاطى والذخيرة الحية فى مواجهة المظاهرات السلمية فى الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ يناير ٢٠١١، وعن حالة الفراغ الأمنى التى سادت بعد ذلك التاريخ، وفتح السجون وتهريب المساجين... إلخ، وذلك بناءً على المادة ٤٧ (فقرة ٢) من قانون هيئة الشرطة.

٤ـ بخصوص القناصة التابعين لوزارة الداخلية

نطالب السيد النائب العام بالإعلان عما توصلت إليه التحقيقات حتى الآن فى هذا الخصوص، طبقًا لما جاء بتقرير لجنة تقصى الحقائق.

كما نطالب سيادته بنشر تقرير لجنة تقصى الحقائق كاملًا.

كما ندعو السادة المحامين فى قضايا شهداء ومصابى الثورة إلى طلب ضم تقرير لجنة تقصى الحقائق إلى قضاياهم.

٥ـ بخصوص القيادات الأمنية والضباط والأفراد المتورطين فى قتل وإصابة المتظاهرين السلميين فى أحداث شارع محمد محمود وأحداث محيط وزارة الداخلية

نطالب السيد وزير الداخلية بإحالتهم جميعًا إلى مجلس التأديب، للتحقيق فى مسؤوليتهم عن مقتل وإصابة المتظاهرين، وعن الاستخدام المفرط للقنابل المسيلة للدموع وطلقات الخرطوش والذخيرة الحية.

٦ـ الضباط الذين أدينوا فى جرائم وصدرت ضدهم أحكام بالسجن أو الحبس ثم أعيدوا إلى وزارة الداخلية (قبل ٢٥ يناير ٢٠١١)

نطالب السيد وزير الداخلية بإحالتهم إلى الاحتياط للصالح العام، استنادًا إلى المادة ٦٧ من قانون هيئة الشرطة.

٧ـ الضباط والأفراد الذين قاموا بانتهاكات لحقوق المواطنين أو تورطوا فى أى شكل من أشكال الفساد

فى شهر يونيو الماضى، قام السيد النائب العام بتشكيل لجنة من ثلاثة قضاة ـ برئاسة المستشار مصطفى شرف الدين ـ للتحقيق فى جميع بلاغات التعذيب فى أقسام الشرطة سواء قبل أو بعد ثورة ٢٥ يناير.

وحيث إن اللجنة المذكورة مكلفة فقط بالتحقيق فى بلاغات التعذيب، لذلك فإننا نطالب السيد النائب العام ـ بشكل عاجل ـ بتعديل تكليف هذه اللجنة وتوسيع صلاحياتها لتشمل التحقيق فى كافة الجرائم الأخرى والتجاوزات التى ارتكبها ضباط وأفراد أجهزة الأمن خلال السنوات الماضية.

ستقوم هذه المبادرة ـ بالتعاون مع كافة المنظمات الحقوقية المهتمة ـ بتجميع كل ما هو متاح من وثائق ومعلومات حول هذه البلاغات من كافة المصادر، وتقديمها إلى اللجنة المذكورة للتحقيق فيها.

وندعو المواطنين إلى التقدم بما لديهم من معلومات فى شأن أى جرائم أو انتهاكات من ضباط وأفراد الشرطة؛ إلى أى من المنظمات الحقوقية المهتمة، وبشكل خاص المنظمة المصرية لحقوق الإنسان.

كما نطالب السيد وزير الداخلية بدعم ومساندة هذه التحقيقات القضائية، وذلك بإصدار قرارات فورية بالوقف عن العمل لأى ضابط أو فرد شرطة تبدأ التحقيقات معه، وذلك استنادًا إلى المادة ٥٣ من قانون الشرطة.

ثالثًا: إجراءات خاصة بتنقلات وظيفية وجغرافية

آلية «فحص السجلات» أو «الغربلة» vetting

يجب البدء فورًا فى إعداد تشريع لإنشاء آلية لفحص سجلات ضباط الأمن، واتخاذ قرارات بشأن استمرارهم فى الخدمة أو إنهاء خدمتهم، أو النقل أو تغيير طبيعة العمل. يجب أن ينص هذا التشريع على تشكيل جهة مستقلة ومتفرغة للعمل على فحص ملفات العاملين بالجهاز الأمنى لفترة زمنية معينة. تشتمل هذه الجهة على قضاة وقانونيين ومتخصصين فى العمل الشرطى وخبراء فى مجالات أخرى. وتحدد الجهة أولويات الفحص وأنواع القرارات الناتجة عن الفحص.

الهدف هو تقييم أداء رجال الأمن طبقًا لمعيارين رئيسيين، وهما الكفاءة والاستقامة، واتخاذ قرارات متعلقة بإعادة تنظيم جهاز الشرطة على مستوى الأفراد، وتعتمد فى التقييم على ملفات العاملين وشهادات المواطنين وجلسات الاستماع للفرد الخاضع للتقييم.

تحدد اللجنة أنواع الإجراءات المتخذة مع الضباط الخاضعين للتقييم (الاستبعاد، النقل الوظيفى أو الجغرافى، إعادة التدريب، الإبقاء)، على أن تتخذ القرارات بشفافية كاملة.

تتعلق قرارات اللجنة فقط باستمرارية العمل فى جهاز الشرطة، ولا تتعارض مع عمليات المساءلة الجنائية أو أى من آليات العدالة الجنائية أو الانتقالية الأخرى.

تحدد الأولويات بناء على مسح شامل لعمل أجهزة الأمن فى الفترة السابقة والحالية، وبعد أن يتبلور تصور للهيكل الجديد للجهاز والتوصيف الوظيفى الجديد للعاملين بالجهاز، وبعد طرح تصور لآليات الإحلال والتدريب للكوادر الجديدة، أو آليات إعادة التأهيل للكوادر المستمرة، بالإضافة إلى إمكانيات وآليات إعادة الإدماج فى المجتمع للأفراد المستبعدين.

وإلى حين تفعيل هذه الآلية، فإننا نطالب السيد وزير الداخلية باتخاذ الإجراءات الآتية:

١ـ نقل جميع ضباط وأفراد إدارات البحث الجنائى على مستوى الجمهورية من أعمال البحث الجنائى إلى أعمال الشرطة النظامية، واستبدالهم بعدد من الضباط

والأفراد المشهود لهم بحسن السيرة والسلوك، مع وضع برنامج تدريبى مكثف لهم. وذلك إلى حين تحديد موقف كل ضابط بناءً على آلية فحص السجلات المشار إليها أعلاه.

ويستند هذا المطلب إلى عدد من المبررات كالتالى:

- مسؤولية ضباط المباحث ـ تحت علم قيادات وزارة الداخلية ـ عن تربية وتسمين الغول المخيف المسمى بـ «البلطجية» فى مصر؛ وذلك من خلال امتناع ضباط المباحث عن دخول المناطق الشعبية والعشوائية، والاستعانة بالمسجلين جنائيًّا بتلك المناطق للحصول منهم على بعض المعلومات الجنائية وتكليفهم بضبط بعض المطلوبين؛ بالإضافة إلى استخدامهم هم وصبيانهم لترويع المواطنين أثناء الانتخابات أو المظاهرات، علاوة على استخدامهم لتشويه السمعة والاعتداء على المعارضين السياسيين؛ وكل ذلك فى مقابل التغاضى عن قيام أولئك المسجلين بممارسة أعمال فرض السيطرة وتجارة المخدرات داخل تلك المناطق.

- مسؤولية ضباط المباحث عن القيام بمهام تزوير الانتخابات أو التستر على تزويرها؛ من خلال المرور على اللجان على مستوى الجمهورية قبل ساعتين من إغلاقها بمصاحبة ضباط أمن الدولة، وإجبار رؤساء اللجان من خلال الترويع والتهديد على القبول بتسويد بطاقات إبداء الرأى وتزوير التوقيعات بكشوف الناخبين؛ ومسؤوليتهم بالتعاون مع قوات الأمن المركزى عن منع دخول الناخبين للجان الانتخابية، سواء باستخدام البلطجية أو فرض طوق أمنى أمام تلك اللجان.

- مسؤولية ضباط المباحث عن معظم أعمال التعذيب واستعمال القسوة مع المواطنين المشتبه فيهم أثناء القيام باستجوابهم؛ من خلال الضرب والتعليق واستخدام الفلكة والكرابيج والصعق الكهربائى؛ ومن خلال احتجاز أهالى المشتبه فيهم كرهائن لإجبارهم على الاعتراف.

وبالتالى؛ فإن كل تلك الممارسات تشير إلى ثقافة سائدة وفلسفة مترسخة للاجتراء على القانون والتنكر لحقوق الإنسان؛ والرضوخ لمبدأ تنفيذ التعليمات مهما خالفت الدستور والقانون. الأمر الذى يوضح أن مدرسة البحث الجنائى فى مصر تعانى من خلل وظيفى خطير يمتد بهذا الخلل إلى وسائلها وأهدافها. ومن ثم لا مفر من ضرورة التعامل بحسم، واستئصال ممارسات تلك المدرسة من جسد الشرطة المصرية بكل جرأة ودون أى تردد أو خوف؛ لأن استمرار تلك المدرسة بممارساتها غير الشرعية يمثل إحدى المعوقات الخطيرة التى تحول دون القدرة على إعادة تنظيم وزارة الداخلية؛ لكى تمارس دورها فى حماية أمن المجتمع والمواطن، وليس أمن النظام.

٢ـ إجراء حركة تنقلات عامة واسعة على مستوى الجمهورية؛ وحركة تنقلات داخلية على مستوى كل محافظة

وذلك لتغيير الوجوه مما يساهم فى كسب ثقة المواطنين، مع اعتماد مبدأ تعيين الضباط والأفراد فى معظم الأحوال داخل محافظاتهم على مستوى الجمهورية، وداخل دوائر الأقسام الأقرب إلى سكنهم على مستوى كل محافظة؛ بما يساهم فى تحسين ظروف العمل للضباط والأفراد، والتقريب بين المواطنين وعناصر جهاز الأمن.

٣ـ زيادة الاستفادة من ضباط ومجندى الأمن المركزى فى أعمال الدوريات الأمنية

وذلك بتخصيص نسبة الثلثين من مجندى الأمن المركزى لأعمال الأمن العام ـ كإجراء مؤقت من خلال توزيعهم على أقسام الشرطة بكل محافظة للقيام بدوريات أمنية على مدار إليوم، تحت رئاسة الضباط والأفراد العاملين بإدارات الأمن المركزى وإشراف مأمورى الأقسام. على أن تكون هذه القوات تابعة لمدير أمن المحافظة بصفة مؤقتة من الناحية التنفيذية والإدارية والفنية.

رابعًا: إجراءات خاصة بالرقابة والمتابعة والمشاركة

١ـ تفعيل خطوط تليفون النجدة، وإعلانها بوضوح، وإخضاعها للتسجيل وللرقابة

نطالب السيد وزير الداخلية بالإعلان بوضوح عن أرقام تليفونات تلقى البلاغات (الاستغاثة ـ الإبلاغ عن مخالفات ـ الإبلاغ عن انتهاكات الشرطة...) وضمان كفاءة وفاعلية هذه الخطوط من خلال:

- تخصيص عدد كافٍ من الخطوط لضمان كفايتها فى جميع المحافظات.
- تخصيص عدد كافٍ من العاملين لاستقبال المكالمات.
- اعتماد نظام لتسجيل كافة المكالمات، وإخضاع هذه التسجيلات للمراجعة الدورية، ومقارنتها بما تم من استجابات.
- الاحتفاظ بهذه التسجيلات والرجوع إليها فى حالة شكوى المواطنين من التقصير أو التباطؤ فى الاستجابة للبلاغات.

٢ـ تفعيل الرقابة القضائية على أعمال الشرطة

نطالب السيد النائب العام ـ فى إطار تفعيل المادة ٢٢ من قانون الإجراءات الجنائية ـ بمباشرة عمليات التفتيش على أعمال مأمورى الضبط القضائى وأماكن الاحتجاز بمعدلات مرتفعة. كما نطالب سيادته بالتوجيه بمصادرة أية أدوات تستخدم فى التعذيب يتم العثور عليها أثناء عمليات التفتيش هذه، مع الإعلان عن ذلك.

كما نطالب السيد النائب العام بتخصيص والإعلان عن قناة اتصال سهلة لاستقبال بلاغات وشكاوى المواطنين الخاصة بمخالفات وتجاوزات أجهزة الأمن. على أن يتم التعامل مع هذه البلاغات بالجدية المناسبة، وألا يتم إلقاء عبء إثبات التجاوز على مقدم البلاغ.

٣ـ إرساء مبدأ وآليات لمساءلة كل مسؤول أمنى عن أى خطأ مهنى أو قصور أمنى فى المنطقة الخاضعة لمسؤوليته

ندعو السيد النائب العام إلى تفعيل المادة ٢٢ من قانون الإجراءات الجنائية والمادة ١٢٤ من قانون العقوبات، فى حالة حدوث أى أحداث تخل بالأمن، مع اشتباه وجود خطأ مهنى أو تقصير من ضباط أو أفراد الأمن بنقطة الشرطة أو قسم الشرطة الواقعة بدائرته هذه الأحداث.

كما نطالب السيد وزير الداخلية بتفعيل آليات وقواعد جادة لمساءلة ومحاسبة المسؤولين عن الأمن فى أية منطقة تشهد خللًا أمنيًّا.

٤ـ تفعيل الرقابة المجتمعية على أعمال الشرطة

نطالب السيد وزير الداخلية بالسماح لممثلى منظمات المجتمع المدنى (نقابة المحامين ـ نقابة الأطباء ـ الجمعيات الأهلية المشهرة...إلخ) بالدخول إلى مقار الشرطة فى أى وقت، وبدون سابق إخطار، وتفقد أماكن الاحتجاز وأحوال المحتجزين بها، والحصول على المعلومات التى يطلبونها.

وسوف تعمل هذه المبادرة ـ بالتعاون مع منظمات المجتمع المدنى المعنية ـ على تخصيص قنوات اتصال للإبلاغ عن أى انتهاكات يقوم بها ضباط أو أفراد الشرطة.

٥ـ المشاركة الشعبية

ندعو شباب مصر إلى تفعيل اللجان الشعبية القائمة، وتكوين لجان شعبية جديدة، للمساهمة فى حراسة وتأمين الشوارع والميادين والمحلات والمستشفيات ودور العبادة، وتنظيم المرور، والإبلاغ عن المخالفات، وذلك بالتعاون مع قوات الشرطة الموجودة.

كما ندعو جميع المواطنين ـ عند حدوث حالة تقصير أو تقاعس أمنى ـ إلى إبلاغ النيابة العامة بتقصير مسؤولى نقطة الشرطة وقسم الشرطة التابع له المكان، حتى تقوم

النيابة العامة بدورها بالتحقيق ومحاسبة المقصرين فى ضوء المادة ١٢٤ من قانون العقوبات والمادة ٢٢ من قانون الإجراءات الجنائية.

الإجراءات طويلة المدى

لم تتبنَ الحكومة ـ حتى الآن ـ أى رؤية متكاملة لإعادة بناء الجهاز الأمنى على نحو جذرى، نضمن معه فتح صفحة جديدة بين الشرطة والشعب، ومن ثم استتباب الأمن فى البلاد على المدى الطويل. وبناءً عليه، فإننا نقدم ـ فى هذه المبادرة ـ حزمة من المقترحات طويلة المدى، من تغييرات هيكلية وتعديلات تشريعية، ونسعى لإقامة حوار مجتمعى فعال حولها، وقد يكون من ضمن آليات هذا الحوار المجتمعى إقامة مؤتمرات علمية لمناقشة كافة جوانب هذا الموضوع، خاصة ولدينا فى مصر العديد من مراكز العلم ذات الصلة: كالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، ومركز الدراسات القضائية، ومركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء، وأكاديمية الشرطة، وكليات الحقوق بكافة الجامعات المصرية. والهدف هو مناقشة هذه الإجراءات والوصول إلى توافق مجتمعى حولها، بما يجعلها سياسة معتمدة لأية حكومة تتولى المسؤولية. وفيما يلى المحاور الرئيسية للإجراءات طويلة المدى:

١ ـ مراجعة التوصيف الوظيفى للشرطة

ندعو إلى علاج جذرى لما ينتاب التوصيف الوظيفى لعمل الشرطة من خلل جسيم، أدى إلى تضخم هاجس الأمن الوقائى لدى الشرطة، وتراجع وتشوه أدائها فى مجال الأمن الجنائى المتعلق بالقبض على المحكوم عليهم الهاربين وجمع الاستدلالات المتعلقة بالجرائم وضبط المشتبه فيهم بارتكابها. فندعو إلى **تبنى حزمة من التعديلات التشريعية واسعة النطاق التى ترسخ بوضوح وجلاء حدود الدورين «الوقائى» و«الجنائى» لأجهزة الأمن فى المجتمع، كما ترسم الخطوط الحمراء التى لا ينبغى لرجال الأمن تجاوزها وتضع العقوبات الرادعة لتخطيها.**

ففيما يخص الدور الوقائى للشرطة والمتعلق بمنع الجرائم قبل وقوعها عن طريق أعمال الحراسة والتأمين والدوريات التى تنتشر فى الشوارع والطرقات، نرى أن

المشكلة الكبرى تتمثل فى تضخم هاجس الأمن الوقائى لدى أجهزة الأمن، بما يسفر عن ممارسة إجراءات تتجاوز أعمال الأمن والحراسة، وتمتد إلى توسيع دائرة الاشتباه لتضم عددًا كبيرًا من الناس بدون أى مبررات أمنية منطقية. ولسكان المناطق الشعبية بمحافظات مصر المختلفة علم كبير بما نقصده من تضخم هاجس الأمن الوقائى، والذى يتمثل فى الممارسات الآتية: قيام ضباط المباحث والمخبرين بالقبض على المواطنين للاشتباه لمجرد عدم حملهم لبطاقات تحقيق شخصية، أو لتواجدهم فى أوقات متأخرة من الليل بالطريق العام، أو لسابق اتهامهم فى قضايا رغم عدم إدانتهم فيها، كما يعلم كل المعارضين السياسيين مدى تغول هاجس الأمن الوقائى السياسى إلى حد المراقبة غير القانونية للتليفونات والتحركات والاجتماعات... إلخ؛ وكذلك للمواطن العادى كل الدراية بتضخم هاجس الأمن الوقائى كأحد الوجوه القبيحة لجهاز الأمن لكونه يؤدى إلى ترويع المواطنين دون مقتضى، وإلى تنمية الإحساس لدى الناس بالخوف ـ وليس الاطمئنان ـ لدى تواجد أجهزة الأمن فى الشارع، بدلًا من الشعور الطبيعى الذى يفترض الإحساس بالخوف عند غياب هذه الأجهزة.

أما «الدور الجنائى» فيشير إلى القبض على المحكوم عليهم الهاربين، وجمع الاستدلالات المتعلقة بالجرائم، وضبط المشتبه فيهم بارتكابها. ولقد تراجع الأداء الأمنى بحيث أصبحت الأحكام تصدر بينما المحكوم عليهم طلقاء أمام أعين الجميع، وتشوه هذا الأداء نتيجة خلط أجهزة الأمن بين دورها وعمل النيابة العامة المختصة بالتحقيق فى الجرائم دون غيرها، ومن هنا تأتى ممارسات أجهزة الأمن فى الضغط على المشتبه فيهم لاستنطاقهم، واحتجاز أعداد كبيرة من الأشخاص عند وقوع جريمة سرقة كبرى أو جريمة قتل، والضغط عليهم جسديًّا ونفسيًّا لانتزاع أى معلومة، رغم كونها أمورًا تخرج عن نطاق اختصاص الشرطة من الأصل؛ لأنها بنص القانون ليست سلطة تحقيق وإنما سلطة جمع استدلالات تتعامل مع مشتبه فيهم وليسوا متهمين، بينما النيابة العامة هى سلطة التحقيق وسلطة الاتهام التى تقوم بتوجيه التهمة للمشتبه فيه، وتقرر الإفراج عنه أو إحالته بوصفه متهمًا إلى القضاء.

إذن، ثمة اختلال واضح فى التوصيف الوظيفى للدور «الوقائى» والدور «الجنائى» لأجهزة الأمن فى المجتمع، ومن الواضح أنه لا يمكن مواجهة ذلك إلا من خلال تعديلات تشريعية، تؤكد بجلاء ووضوح حدود تلك الأدوار، وترسم الخطوط الحمراء التى لا ينبغى لها تجاوزها، وتضع عقوبات رادعة لمن يتجاوز دوره من رجال الأمن، سواء فى مجال الأمن الوقائى أو الجنائى.

٢ـ منصب وزير الداخلية

ندعو إلى تولى وزارة الداخلية «وزير سياسى» من خارج هيئة الشرطة، وذلك لكى يتم التعامل مع القضايا الأمنية بمنظور مجتمعى وسياسى، يقيد وزارة الداخلية بأجندة المجتمع وأولوياته الأمنية، بدلًا من أن تفرض الوزارة رؤيتها وأولوياتها الأمنية على المجتمع.

ونرى فى تحقيق هذا المطلب ما يساهم فى تحسين العلاقة المتوترة فى مصر بين الشرطة والشعب؛ لأن الوزير السياسى سيتعامل مع الشعب بمنطق المواطن الذى يرى عيوب الجهاز الأمنى وسلبياته ويعتمد الحلول الكفيلة بإصلاحها، بعكس الوزير الأمنى الذى بحكم وجوده داخل جهاز الأمن فإن الكثير من السلبيات قد لا تثير انتباهه لكونها أصبحت جزءًا مألوفًا من روتين العمل الأمنى. كما أن الوزير السياسى سوف يوفر رؤية سياسية عريضة لإدارة العمل الأمنى؛ تخرج به من حيز الرؤية المهنية الضيقة المتحيزة للمؤسسة الأمنية أكثر من انحيازها للمجتمع.

وما نطالب به ليس بدعة، فتاريخ مصر قبل ٢٣ يوليو ١٩٥٢ حافل بالعديد من وزراء الداخلية السياسيين من غير رجال الأمن، وكذلك يجلس على مقعد وزارات الأمن أو الداخلية فى معظم الدول الديمقراطية وزراء سياسيون من غير رجال الأمن.

٣ـ نظام الشرطة المحلية

ندعو إلى **تحول جهاز الأمن من المركزية الشديدة إلى المحلية؛ بحيث يكون لكل محافظة جهاز شرطتها الخاص،** مع تفعيل ذلك بتبنى نظام انتخاب المحافظين، ليصبح «الارتفاع بمستوى الخدمات الأمنية» أحد عناصر البرنامج الانتخابى للمرشحين

بالمحافظة، وبما يساهم فى توجيه جهاز الأمن لخدمة المواطنين وليس خدمة السلطة المركزية، مع السماح بوجود جهاز واحد فقط له اختصاص عام فى الجمهورية يتولى متابعة الظواهر الإجرامية التى تفوق قدرات أجهزة الشرطة المحلية.

ولقد شهدنا جميعًا كيف أدت المركزية الشديدة فى إدارة الجهاز الأمنى إلى تسخير الشرطة فى مهمة الحفاظ على النظام الحاكم فى العاصمة حتى ٢٨ يناير ٢٠١١، ثم إلى الإخفاق الأمنى بعد ذلك وما استتبعه من اختفاء الشرطة عن الشارع المصرى وعلى صعيد الجمهورية بأكملها خلال الأسابيع الأولى للثورة؛ بحيث لا نجد مجالًا للشك فى أن التحول بجهاز الأمن فى مصر من المركزية الشديدة إلى المحلية فى اتخاذ القرار والمساءلة سيرفع من كفاءة جهاز الشرطة ويحسن من علاقته بالمواطنين، فتتفرغ أجهزة الأمن للمشاكل الأمنية المحلية، بحيث تفرض كل محافظة أجندتها الأمنية من واقع المشكلات الأمنية القائمة بها، بدلًا من أن تفرض وزارة الداخلية أجندتها الأمنية على عموم الجمهورية، رغم تمايز المشكلات الأمنية من منطقة إلى أخرى.

وكذلك نرى أن المركزية الشديدة تكمن وراء الشكوى العامة فى جميع المحافظات المصرية بشأن تراجع التواجد الأمنى فى الشارع؛ حيث إن عدم الاستقرار المكانى نتيجة النقل من محافظة لأخرى هو من أهم أسباب انخفاض عدد المتطوعين من الأفراد للعمل بجهاز الشرطة، كما أن الضباط أو الأفراد الذين يتم نقلهم إلى محافظات لا يقيمون بها يمارسون عملهم الأمنى باعتبارهم طارئين على هذه المحافظات وليس لهم مصلحة فى استتباب الأمن بها.

ولهذا نقترح دراسة جدية ومتكاملة لنظام الشرطة المحلية التى تتبع المحافظ تنفيذيًّا، وتتبع وزارة الداخلية إداريًّا وفنيًّا، بما يضمن تعيين ضباط وأفراد شرطة فى ذات المحافظات المقيمين بها، ويكفل تحقيق استقرار مكانى، وتكوين مصلحة لدى رجال الأمن تحفزهم على تحقيق الأمن فى موطنهم الأصلى، مع استيفاء كافة التدابير والإجراءات الاحترازية لضمان عدم محاباة العاملين بالشرطة المحلية لمن يسكن فى دائرة عملهم من عائلاتهم وأصدقائهم ومصالحهم.

٤ـ كليات الشرطة ومعاهدها

ندعو إلى **التعديل الجذرى لنظام كليات الشرطة بما يكرس الطبيعة المدنية والخدمية للجهاز، ويرفع من كفاءته وينأى به عن العسكرة، وذلك على المحاور الآتية:**

- من العبث أن تمتد الدراسة بكلية الشرطة إلى أربع سنوات لتمنح طلابها درجة ليسانس الحقوق، بينما توجد عشرات من كليات الحقوق فى ربوع الجمهورية، وبالتالى ندعو إلى تعديل نظام الدراسة بكليات الشرطة بحيث يقتصر القبول على خريجى كليات الحقوق، وليس الحاصلين على شهادة الثانوية العامة، ويقتصر المنهج على دراسة العلوم والتدريبات والمهارات المرتبطة بالعمل الأمنى والشرطى، خلال مدة دراسية قد تطول أو تقصر بما يتفق ومجال التخصص والتأهيل (مرور ـ شرطة سرية ـ شرطة نظامية ـ دفاع مدنى... إلخ)، فيتخرج فيها الضباط كل فى مجال تخصص الذى يظل يعمل به طوال مدة خدمته، الأمر الذى يساهم فى بناء خبرة تراكمية فى التخصصات الأمنية المتعددة، مع تنظيم دورات تدريبية بعد الالتحاق بالعمل يرتبط الترقى باجتيازها

- لم يعد مقبولًا الاقتصار على وجود كلية واحدة للشرطة بالقاهرة يلتحق بها الطلاب القادمون من كل محافظات مصر. ولذلك ندعو إلى إنشاء عدد من كليات الشرطة المحلية على مستوى المناطق الإقليمية، أو على مستوى كل محافظة، بحيث تتولى تلك الكليات ـ بما تضمه من معاهد ـ تخريج العاملين بجهاز الأمن من ضباط وأفراد؛ بما يلبى الاحتياجات الأمنية فى كل محافظة أو إقليم، ويساعد على التركيز فى دراسة المهارات التى تتفق وطبيعة المشكلات الأمنية فيها.

- فى سبيل الحفاظ على الطبيعة المدنية لجهاز الشرطة ندعو إلى إلغاء نظام الإقامة الداخلية بكليات الشرطة لتصبح مثل باقى الكليات العادية، يتوجه إليها الطلاب لتلقى الدراسة، ويقيمون فى منازلهم أو فى المدن الجامعية مع باقى طلاب الكليات الأخرى، بدلًا من عسكرة كلية الشرطة كما هو الحال إليوم، والذى كان له أكبر الأثر فى فصل جهاز الشرطة عن المجتمع. فإذا كان مطلوبًا

أن يتم إعداد طلاب الكليات العسكرية التابعة للقوات المسلحة بما يعزلهم عن المجتمع المدنى؛ حيث إن عملهم بالمعسكرات وجبهات القتال يقتضى ذلك، فإن طبيعة العمل بجهاز الأمن تقتضى العكس، فمجال عمل رجل الأمن هو المجتمع وليس جبهات القتال.

- لا بد من إلغاء كافة مواد القوانين التى تؤدى إلى عسكرة كلية الشرطة؛ بما يفتح الباب للتربية المدنية لضباط وأفراد الشرطة، وفى مقدمتها إلغاء المادة رقم ١٤ من قانون أكاديمية الشرطة التى تنص على أنه «يخضع طلبة كلية الشرطة لقانون الأحكام العسكرية.. ويتولى تأديبهم ومحاكمتهم محكمة عسكرية».
- ضمان **عدم التمييز فى الالتحاق بكليات الشرطة،** وذلك بإلغاء شرط كشف الهيئة والاكتفاء بالصحيفة الجنائية، وإلغاء أى سياسات أو إجراءات تمييزية غير دستورية. والغرض هو تمثيل أفضل لفئات الشعب فى الداخلية؛ مما يجعل جهاز الشرطة أقرب للمجتمع الذى يخدمه.

٥ـ تحسين الأحوال الوظيفية للعاملين بالشرطة

ندعو إلى **تبنى حزمة من الإصلاحات الضامنة لرفع ملكات التدريب والتأهيل والعمل بالشرطة، وتحسين الأحوال الوظيفية والمعيشية لجميع العاملين بها من موظفين وأفراد وضباط،** من خلال:

١ـ **مراجعة وتعديل هيكل الأجور ونظم الحوافز لجميع ضباط وأفراد الشرطة** بما يحقق الكرامة والعدالة، والمظهر الحضارى اللائق بهيبة أفراد الشرطة، وبما يضمن تنزيه العمل الأمنى من مسببات الفساد المالى والسياسى. وعلى رأس محاور هذه المراجعة: إعادة توزيع الثروة داخل جهاز الشرطة بوضع حد أعلى للأجور ورفع الأجور المنخفضة بشكل كبير. وكذلك توحيد المرتبات على مستوى الرتبة والأقدمية، وإلغاء التمييز فى المرتبات بين الإدارات المختلفة، إلا فيما يختص بالاختلافات الموضوعية لطبيعة العمل.

٢ـ **إنشاء نقابة تدافع عن حقوق العاملين بالشرطة** فى مواجهة وزارة الداخلية، بما يصب فى مصلحة العملية الأمنية ككل، إيمانًا بأن ضابط أو فرد الشرطة الذى تسانده نقابة للدفاع عن حقوقه لن يجد نفسه مرغمًا على تنفيذ أية تعليمات تخالف الدستور والقانون؛ لأنه يعلم أنه لن يقف منفردًا فى مواجهة وزارة الداخلية حال مساءلته أو محاولة التضييق عليه، فضلًا عن صعوبة إدخال تعديلات متتالية ومرحلية على قانون الشرطة بصورة تلبى متطلبات رجال الشرطة إلا إذا تم ذلك من خلال نقابة تدافع عن حقوقهم وتنظم واجباتهم. علمًا بأن الإعلان الدستورى يكفل حق التنظيم لأى فئة مهنية فى المجتمع؛ بموجب نص المادة رقم (٤) التى تنص على أنه «للمواطنين حق تكوين الجمعيات وإنشاء النقابات والاتحادات والأحزاب، وذلك على الوجه المبين فى القانون».

٣ـ **فيما يختص بتصويت الشرطة فى الانتخابات** انطلاقًا من نظر المحكمة الدستورية العليا للدعوى رقم ٢٣٥ لسنة ٣١ قضائية دستورية المقامة من كل من المقدم دكتور محمد محفوظ والأستاذ حسام محفوظ المحامى بالنقض؛ بشأن طلب الحكم بعدم دستورية منع ضباط وأفراد الشرطة من التصويت الانتخابى؛ فقد ارتأى أعضاء المبادرة ترك أمر الفصل فى أحقية ضباط وأفراد الشرطة فى التصويت الانتخابى لعدالة المحكمة الدستورية العليا؛ وذلك حتى لا يتم النظر إلى المطالبة بهذا الحق بأى قدر من الارتياب فى ظل العلاقة المتوترة حاليًّا ما بين الشرطة والشعب.

٤ـ **تعديل المادة (٧١) من قانون الشرطة** والتى تتعامل مع الضباط من بعد رتبة «العقيد» كالعاملين بعقد يمكن إنهاؤه أو تجديده كل عامين، ثم كل عام من رتبة «العميد» فصاعدًا، و هو ما يعرف بـ «نظام الترقى بالاختيار» والذى هو بمثابة سيف مسلط على رقبة الضباط لكى يرضخوا للتعليمات أو نظم التشغيل مهما كانت تعسفية أو تخالف القانون، خوفًا من الخروج إلى المعاش المبكر، الأمر الذى يجعل ضابط الشرطة ـ وهو فى منتصف الأربعينيات من عمره ـ مطالبًا بأن يبدأ حياة وظيفية جديدة.

٥ـ **تعديل قانون الشرطة لإلغاء الوضع الحالى والذى يخضع ضباط الشرطة ـ فى بعض الأحيان ـ وأفراد الشرطة ـ فى كل ما يتعلق بأعمال خدمتهم ـ لقانون الأحكام العسكرية.** ويمكن من خلال المحاكمات العسكرية حبس أفراد الشرطة عند تقصيرهم فى واجبات وظيفتهم بدلًا من مجازاتهم إداريًّا، وبالتالى أصبح هذا النظام بمثابة سيف مسلط على رقبة أفراد الشرطة لكى يرضخوا لنظم التشغيل التعسفية أو التعليمات المخالفة للقانون، علمًا بمخالفة كل ذلك للإعلان الدستورى الذى ينص على أن الشرطة هيئة مدنية، ومن ثم لا يجوز محاكمة أفرادها إلا أمام القاضى الطبيعى طبقًا لنص المادة رقم ٢١، والتأكيد بأن القاضى الطبيعى هو مجالس التأديب أو المحاكم المدنية وليست العسكرية.

٦ـ **إقرار مبدأ عدم التمييز فى الخدمات الصحية والاجتماعية بين العاملين فى الشرطة** من أمناء وضباط وموظفين، مع العمل على تمتع الجميع بمستوى عالٍ من الخدمات.

٧ـ **ندعو ضباط وأفراد الشرطة للمبادرة بوضع ميثاق شرف جديد لعمل جهاز الشرطة.**

٦ـ رفع كفاءة العمل الشرطى وتبنى التقنيات الخدمية الحديثة:

ندعو إلى رفع الكفاءة المهنية للشرطة فى القيام بدوريها الوقائى والجنائى، من خلال اعتماد الأساليب العلمية المتقدمة فى جمع الأدلة والاستدلالات وتحليلها والتعامل مع مسرح الجريمة؛ وتوفير الوسائل التكنولوجية والدورات التدريبية لذلك، على اعتبار أن خروقات الشرطة وشططها قبل الثورة يمكن تفسير بعضه بسوء التدريب وعدم إلمام الكثير من الضباط بغير وسائل البطش للقيام بمهام عملهم. كما ندعو إلى تحديث أقسام الشرطة بما يليق وكرامة العاملين بها ويرفع من فخرهم بالانتماء المهنى، وإمدادها بالتجهيزات التقنية الحديثة؛ بما يرفع كفاءة العمل المكتبى ويضمن الرقابة على مستوى أداء الشرطة الخدمى، ومن أهم الأمثلة لذلك تجهيز سيارات النجدة والمرور والأكمنة الثابتة والمتحركة وأماكن التعامل مع الجمهور وأماكن الاحتجاز فى أقسام الشرطة بكاميرات للمراقبة والتسجيل، وذلك لضمان حماية عناصر الشرطة

ومحاسبتهم فى ذات الوقت؛ وتجهيز كافة الأقسام بأجهزة كمبيوتر لكتابة وتسجيل المحاضر... إلخ. كما ندعو إلى تفعيل المؤتمرات وتبادل الخبرات والزيارات الميدانية مع الجهات الأمنية الأجنبية والإفادة القصوى من خبراتها بتقارير يقدمها الضباط، على أن تقتصر الزيارات الخارجية للدول الأخرى على الضباط الشبان وحتى رتبة رائد.

٧ـ إلغاء نظام ندب المجندين بالقوات المسلحة لأداء التجنيد بوزارة الداخلية

ندعو إلى إلغاء نظام ندب المجندين بالقوات المسلحة لأداء التجنيد فى أجهزة وزارة الداخلية، واقتصار الالتحاق بوزارة الداخلية على التعيين فقط؛ حيث إن النظام الحالى يؤدى إلى ترسيخ الصفة العسكرية لجهاز الشرطة بالمخالفة للدستور (السابق) والإعلان الدستورى الحالى ومواثيق منظمة العمل الدولية ومبادئ حقوق الإنسان، بما يستتبع:

- إلغاء قرار وزير الدفاع رقم ٣١ لسنة ١٩٨١م الذى يعتبر وزارة الداخلية من الهيئات ذات الطابع العسكرى التى يجوز أداء الخدمة العسكرية بها.
- إلغاء المادة رقم ٢ فقرة (ب) من قانون الخدمة العسكرية والوطنية الخاص بندب المجندين من القوات المسلحة إلى وزارة الداخلية لأداء الخدمة العسكرية، بحيث يقتصر الصف الثانى بوزارة الداخلية على الأفراد الشرطيين الذين قبلوا باختيارهم الخاص الانخراط فى مهنة الأمن.

٨ـ إلغاء قطاع الأمن المركزى وقطاع قوات الأمن واستبدالهما بتشكيلات للتدخل السريع وفض الشغب

- ندعو إلى إلغاء قطاع الأمن المركزى وقطاع قوات الأمن، واستبدالهما بتشكيلات لمكافحة الشغب والتدخل السريع، تكون ملحقة بدائرة كل قسم بأجهزة الشرطة المحلية، بحيث يوجد تشكيل من هذه التشكيلات داخل كل قسم شرطة؛ يكون الملحقون به من أفراد الشرطة المتخصصين للقيام بهذه المهام. وتكون المهمة الأساسية لهذه التشكيلات الانتقال بصحبة مأموريات القبض على الخطرين ومداهمة الأوكار الإجرامية ومناطق الاتجار فى المخدرات وزراعتها وتصنيعها؛

وفض المشاجرات الكبيرة. على أن يتم تخصيص مجموعة بكل تشكيل من هذه التشكيلات لمكافحة أعمال الشغب؛ وتدريب أفرادها على تأمين التجمعات والتظاهرات وليس منعها أو حصارها، ويتم تقييد رخصة هذه المجموعات فى استخدام القوة، من خلال تعديل القوانين واللوائح المنظمة لاستخدام العنف، وبشكل خاص القواعد المنظمة لاستخدام الأسلحة النارية، على أن يكون استخدام العنف كحل أخير وفى حالة الضرورة القصوى فقط، وبطريقة تتناسب مع خطورة الهدف المشروع المراد تحقيقه.

٩ـ معالجة التضخم التنظيمى لوزارة الداخلية

يتميز تاريخ وزارة الداخلية منذ نشأتها (باسم «نظارة الداخلية») سنة ١٨٧٨ بأنه ـ مع تطور المجتمع والدولة وتعقدهما ـ يتوالى خروج وظائف ومهام كانت تتولاها إدارات داخل الوزارة. وعلى سبيل المثال فإن وزارة الصحة خرجت من رحم وزارة الداخلية، التى كانت تضم فى بداية نشأتها «مصلحة الصحة العمومية»، كما أن كل مؤسسات الحكم المحلى، بما فيها وزارة التنمية المحلية ومناصب المحافظين... إلخ أصلها «إدارة البلديات والأقاليم» بوزارة الداخلية، وغيرها الكثير.

بناءً عليه، وفى إطار هذا التطور الطبيعى للمجتمع والدولة المصرية، فنحن نرى أن هناك العديد من المهام والوظائف التى حان الوقت لخروجها من رحم وزارة الداخلية إلى وزارات أخرى أو لتصبح هيئات مستقلة. وسوف يساهم هذا الخروج فى تخليص وزارة الداخلية من الكثير من الأعباء غير المتصلة بصميم عملها الأمنى، والمؤثرة سلبًا على مهامها الأساسية. وفيما يلى بعض الأمثلة على الوظائف والمهام التى نرى وجوب خروجها من وزارة الداخلية:

أ ـ تنظيم حج القرعة (قد يكون من المناسب إلحاقه بوزارة الأوقاف).

ب ـ مصلحة الأحوال المدنية (قد يكون من المناسب إلحاقها بوزارة العدل).

ج ـ استخراج تصاريح العمل بالخارج (قد يكون من المناسب إلحاقها بوزارة القوى العاملة).

د ـ مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية (قد يكون من المناسب إلحاقها بوزارة الخارجية).

هـ ـ مصلحة السجون (قد يكون من المناسب إلحاقها بوزارة العدل).

و ـ قطاع الإشراف الطبى على أماكن الاحتجاز والسجون (قد يكون من المناسب إلحاقه بوزارة الصحة).

ز ـ المرور (قد يكون من المناسب استقلالها كهيئة فنية، لها أجهزة تنفيذية تابعة للمحافظات).

ح ـ الإشراف على الانتخابات (كما جاء بالمقترحات العاجلة).

كما ندعو للتأكيد على التوازن بين المركزية والمحلية بإنشاء إدارة مركزية تتولى أمن الموانى والمطارات والسفارات والجمارك، وتأمين الرئاسة والبرلمان والسلطة القضائية، مع نقل سائر الاختصاصات الأمنية إلى الشرطة المحلية.

١٠ـ تقليص الدور الأمنى فى الترخيص والتصريح بالأنشطة المدنية المختلفة

ندعو إلى العلاج الجذرى لتوغل الدور الأمنى فى مجالات النشاط الوظيفى والأهلى المختلفة. فعلى سبيل المثال لا الحصر، يجب تعديل التشريعات والتعليمات المنظمة لحق التظاهر والاحتجاج السلمى، ومنع التدخل الأمنى فى المجال الإعلامى والثقافى، وإلغاء الموافقات الأمنية بالمصالح الحكومية المختلفة، مع تجريم طلب موافقات غير ما نص عليه القانون صراحة.

١١ـ الشفافية والرقابة

ندعو إلى إخضاع وزارة الداخلية لكافة أشكال الرقابة المالية والإدارية، مثل باقى وزارات وأجهزة الدولة، بما يشمل الكشف عن مخصصات الأمن فى الموازنة العامة للدولة، وأوجه إنفاق تلك المخصصات.

كما ندعو إلى إنشاء آلية محددة للرقابة الشعبية على أعمال الشرطة ـ تضاف إلى آليات الرقابة القضائية والسياسية ـ من خلال لجنة دائمة مكونة من خبراء:

تتلقى شكاوى المواطنين فيما يخص انتهاكات الحقوق أو أية مخالفات أخرى للشرطة، وتعمل على التأكد من فحصها وتحقيقها بعناية واتخاذ ما يلزم بشأنها، سواء من خلال خبرائها أو من خلال أجهزة التفتيش والتحقيق الداخلى بالوزارة أو بإحالتها إلى القضاء، بحسب الحالة.

تقوم بتحقيق مستقل فى جميع حالات الإصابة البالغة أو الوفاة الناتجة عن استخدام الشرطة للقوة أو السلاح، وفى جميع حالات الوفاة داخل أماكن الاحتجاز والسجون، مع صلاحية لإحالة الموضوع إلى القضاء فى حالة وجود شبهة جنائية.

تنشر تقارير دورية عن استخدام الشرطة للقوة، وعن نتائج التحقيقات فى حالات الوفاة والإصابة.

١٢ـ التعامل مع جرائم الشرطة فى الماضى

طالبنا السيد النائب العام ـ فى الإجراءات العاجلة لهذه المبادرة ـ بتكليف لجنة للتحقيق فى جرائم وانتهاكات الشرطة خلال السنوات الماضية، وذلك لقناعتنا بضرورة الشروع فى اتخاذ إجراءات فورية تظهر جدية ومصداقية النظام فى التعامل مع هذا الملف. إلا أننا نرى أن المعالجة الكاملة لكيفية التعامل مع الجرائم التى ارتكبتها الشرطة فى الماضى تتطلب إجراء حوار مجتمعى حول هذا الموضوع، على أن ينتج عن هذا الحوار إستراتيجية متكاملة تتضمن آليات العدالة الانتقالية (لجان تحقيق، محاكمات، صناديق تعويض، إصلاح مؤسسى... إلخ). ويكون الهدف هو البحث عن الحقيقة وتعويض الضحايا وتحديد المسؤولية فى هذه الجرائم، واعتماد إجراءات وآليات لمنع تكرارها فى المستقبل.

١٣ـ تعديلات تشريعية

انطلاقًا من كل المحاور السابق ذكرها لإعادة بناء الشرطة، فإنه يجب البدء فى وضع قانون جديد للشرطة يلبى هذه الرؤية الجديدة، ويؤسس لصيغة تشريعية تستأصل الصبغة العسكرية أو شبه العسكرية من الشرطة؛ وتتبنى نظام الشرطة المحلية وإلغاء قطاعى الأمن المركزى وأمن الدولة، وتعديل نظام التأهيل بكلية الشرطة، وكذلك

إلغاء المجلس الأعلى للشرطة، نظرًا لأن قيادة الوزارة من خلال وزير سياسى يعمل فى ظل نظام ديمقراطى تراقبه السلطة التشريعية المنتخبة والسلطة القضائية المستقلة، يلغى مبرر وجود هذا المجلس.

تشمل التعديلات التشريعية المطلوبة:

- تعديلًا لتعريف «التعذيب» فى القانون، بحيث يتسع هذا التعريف ليشمل المزيد من أشكال الإيذاء البدنى أو النفسى المتعمد للمحتجزين، وبحيث يكون متسقًا مع تعريف التعذيب فى القوانين والمعاهدات الدولية.
- سن ضوابط قانونية محددة تنص على سلطات الشرطة فى حالات استعمال القوة والسلاح، وحقوق المواطن عند التعرض للتوقيف والتفتيش والقبض. حيث يجب النص على أن أى إجراء تتخذه الشرطة تجاه المواطن يجب أن يتم وفقًا لمبادئ التناسب والضرورة والقانونية والخضوع للمحاسبة، وهى المبادئ الأساسية التى أرستها أجهزة الشرطة الديمقراطية لتحكم التدخل الشرطى فى أى سياق، بمعنى أن استخدام القوة مثلًا يكون متناسبًا مع الهدف المشروع المراد تحقيقه، ومع خطورة الجريمة، وفقط فى الحدود اللازمة وبالأدوات القانونية المتاحة لقوات الشرطة، وأن تفحص آليات المحاسبة والمتابعة ملابسات أى حالة استدعت اللجوء للقوة من جانب الشرطة.
- تعديلات واسعة النطاق فى الباب الثانى من الكتاب الثانى من قانون العقوبات المتعلق بـ«الجنايات والجنح المضرة بالحكومة من جهة الداخل»، وكافة المواد الأخرى بقانون العقوبات التى تتعلق بنفس المضمون، وذلك لأن تلك النصوص التشريعية تحتوى على صياغات مطاطة ومصطلحات تجريمية مبهمة تؤدى إلى تكريس إطار عقابى واسع، يسمح بخلق مناخ من الترويع، ويتيح لجهاز الأمن الاستقواء فى مواجهة المواطنين بسلطات واسعة تغرى بإساءة استعمالها.

١٤ـ برامج تغيير الصورة الذهنية

ندعو إلى اتخاذ إجراءات عملية لتغيير الصورة الذهنية عن الشرطة فى المجتمع، تترافق مع تحقيق التقدم على كافة المحاور السابق ذكرها، بما يؤدى إلى تكوين صورة ذهنية جديدة عن الشرطة ترسخ فى أذهان المواطنين احترام جهاز الشرطة لسيادة القانون وحقوق الإنسان. وفيما يلى بعض الأمثلة لما يمكن أن تكون عليه تلك البرامج:

- تغيير اسم وزارة الداخلية لما ارتبط به فى أذهان المواطنين من تبعية للنظام وممارسات قمعية؛ ونقترح أن يكون الاسم الجديد «وزارة الأمن الداخلى».
- إعادة بناء أقسام ونقاط الشرطة وفقًا لتصميم جديد، يراعى فصل أقسام المبنى من الداخل عن بعضها باستخدام فواصل زجاجية بحيث لا توجد حوائط مصمتة أو حجرات مغلقة وإنما مسطح مفتوح يسمح بإظهار كل ما يدور بداخله؛ الأمر الذى يوفر قدرًا من الشفافية المادية التى تنعكس على ذهنية المواطن، فتعزز لديه مشاعر الثقة والاطمئنان.
- تغيير زى ضباط وأفراد الشرطة لارتباطه فى ذهن الجماهير بممارسات القمع، وتصميم زى عملى بسيط، ونقترح أن يكون البنطلون باللون الأزرق والقميص باللون السماوى الفاتح أو الغامق والسويتر باللون الأزرق؛ وبحيث يسمح تصميم هذا الزى بحمل التجهيزات التكنولوجية المعاونة بسهولة، وبحيث يتم تعليق كارنيه الشرطة الموضح لشخصية ضابط أو فرد الشرطة على جيب القميص أو على السويتر بما يسمح للمواطنين بالتعرف إلى شخصية رجل الشرطة دون مطالبته بذلك.

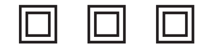
خاتمة

إن هذه المبادرة ـ وهى تطرح مبادئها وإجراءاتها فى ظل مناخ ملبد بمشاعر إليأس والإحباط من استمرار الغياب الأمنى ـ تعلم أن ما تصبو إليه من إصلاحات قد يبدو أمرًا بعيد المنال من وجهة نظر قطاع متزايد من المواطنين، أدى طول الغياب الأمنى

إلى انخفاض سقف توقعاتهم؛ بحيث باتوا أكثر ميلًا للقبول ـ ولو على مضض ـ بعودة الأمن مصحوبًا بنفس الانتهاكات والتجاوزات القديمة.

لكن دروس التاريخ تخبرنا بأن لكل ثورة أعداءها الذين يتحينون الفرصة لإعادة عقارب الساعة إلى الوراء. ولا شك أن الغياب الأمنى المستمر هو أحد أدوات إرهاق وإزهاق هذه الثورة.

لذلك... ندعو كل مصرى حر بألَّا يقبل أبدًا بعودة الأمن ممزوجًا بممارسات البطش والإهانة؛ لأن مرارات الماضى علمتنا، أن الذين يتنازلون عن الكرامة من أجل الأمن لن ينالوا أبدًا الأمن ما داموا فقدوا الكرامة.







جانب من الندوة


ا/ عبد الخالق فاروق


اللواء/ عبد الهادى بدوى


ا/ عبد الحليم محجوب


د/ عمار على حسن






العميد / حسين حمودة


مقدم / أحمد مشالى


مقدم / حليم الديب


مهندس / علاء سويف